المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا
شعبة العقيدة

الرُّقى والتمائم
وما ألحق بها

رسالة مقدمة لنيل الشهادة العالمية
الماجستير

إعداد الطالب
فهد بن ضويان بن عوض السحيمي

إشراف
فضيلة الدكتور أحمد عطية الغامدي
رئيس شعبة العقيدة بالدراسات العليا

سنة ١٤٠٩هـ

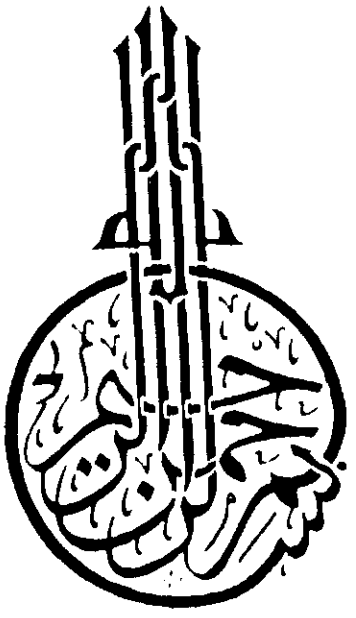

المقدمـــــــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله مـــن شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)) (١) .

((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون بـــه والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا)) (٢) .

((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا . يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما)) (٣)(٤) .

---

(١) سورة آل عمران الآية (١٠٢) .

(٢) سورة النساء الآية (١) .

(٣) سورة الأحزاب الآية (٧٠ — ٧١) .

(٤) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة . انظر : سنن ابـــن ماجه — كتاب النكاح — باب خطبة النكاح (١/٦٠٩) (١٨٩٢) وقال الألبانى : والحديث صحيح . انظر : صحيح ابن ماجه (١/٣١٩) ولقد أفرد لها مؤلفا خاصـــا جمع فيه طرق هذا الحديث وأسماه خطبة الحاجة الـــتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابـــه .

أما بعـــد /

فإن الغاية من خلق الجن والانس عبادة الله عز وجل وحـــده لاشريك له قال تعالى ((وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون)) (١) فلأجل هذه الحكمة العظيمة خلقت الخليقة ، وأرسلت الرسل ، وأنزلت الكتب .

ولقد افترق الناس إلى مؤمنين وكفار ، وسعداء أهل الجنـــة وأشقياء أهل النار بسبب قربهم وبعدهم من توحيد الله عز وجل .

ولقد ذكر الله عز وجل في القرآن الكريم أن أول ما يدعوا إليه الأنبياء والمرسلون صلوات الله عليهم أجمعين هو توحيد الله ، وأول مـــا ينكرونه على قومهم الشرك .

قال تعالى ((ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه فقال ياقوم اعبدوا الله مالكم من إله غيره أفلا تتقون)) . (٢)

وقال هود عليه السلام لقومه (اعبدوا الله مالكم من إله غيره)) . (٣)

وقال صالح لقومه ((اعبدوا الله مالكم من إله غيره)) . (٤)

وقال شعيب لقومه ((اعبدوا الله مالكم من إله غيره)) . (٥)

وعلى حكم هذه الدعوة العظيمة جاءت بعثة خاتم المرسلـــين صلى الله عليه وسلم فعنيت بالدعوة إلى التوحيد والتحرز من الشرك والتحذير منه قال تعالى ((وماأرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لاإله إلا أنـــا فاعبدون)) . (٦)

---

(١) سورة الذاريات الآية (٥٦) .
(٢) سورة المؤمنون الآية (٢٣) .
(٣) سورة الاعراف الآية (٦٥) .
(٤) سورة هود الآية (٦١) .
(٥) سورة الاعراف الآية (٨٥) .
(٦) سورة الأنبياء الآية (٢٥) .

وقال صلى الله عليه وسلم:" أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ". (١)

ولقد حذر الله من الشرك ورتب عليه من العقوبات فى الدنيا والآخرة مالم يرتبه على ذنب سواه من إباحة دماء أهله وأموالهم وسبي نسائهم وأولادهم وعدم مغفرته من بين الذنوب إلا بالتوبة منه قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما)) (٢) وإنما كان كذلك لأنه أقبح القبيح وأظلم الظلم إذ مضمونه تنقيص رب العالمين وصرف خالص حقه لغيره وعدل غيره به قال تعالى ((ثم الذين كفروا بربهم يعدلون)) . (٣)

ولانه مناقض للمقصود بالخلق والأمر مناف له من كل وجه ، وذلك غاية المعاندة لرب العالمين ، والاستكبار عن طاعته والذل له .

ولأن الشرك تشبيه للمخلوق بالخالق تعالى وتقدس فى خصائص الربوبيه من ملك الضر والنفع ، والعطاء والمنع الذى يوجب تعلق الدعاء والخوف والرجاء والتوكل وأنواع العبادة كلها بالله وحده . فمن علق ذلك بمخلوق فقد شبهه بالخالق وجعل من لايملك لنفسه ضرا ولا نفعا فضلا عن غيره شبيها بمن له الخلق كله والملك كله وبيده الخير كله وحده لا شريك له .

---

(١) انظر : صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الزكاة ـ باب وجوب الزكاة (٣/ ٢٦٢) رقم (١٣٩٩) وصحيح مسلم كتاب الايمان باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله (١/ ٥٢) (٢١) .

(٢) سورة النساء الآية (٤٨) .

(٣) سورة الأنعام الآية (١) .

ولقد بلغ النبى صلى الله عليه وسلم الأمانة وأدى الرسالة وبين التوحيد وحذر من الشرك المناقض له أيما تحذير وسد كل طريق يوصل اليه حماية للتوحيد عما يشوبه من الأقوال والأعمال التى يضمحل معها التوحيد أو ينقص .

وإن من الأمور التى طار فى الأمة شررها وعظم فى الناس خطرها وأوقعت كثيرا منهم فى حبائل الشرك ـ ولا حول ولا قوة الا بالله ـ عدم فهم مسألتى الرقى والتمائم الفهم الصحيح أو هاتان المسألتان المهمتان فصل القول فيهما النبى صلى الله عليه وسلم لما يؤديان إليه من الشرك بالله عز وجل فلقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى والتمائم وأخبر بأنهما من الشرك وذلك لما كان يوجد فيهما عند الجاهليين من طلب النفع ودفع الضر من غير الله فما كان من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا التسليم لما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم ، فذهبوا إليه وقالوا له إنك نهيت عن الرقى. وأخبروه بأنه كانت عندهم رقى ينتفعون بها من ذوات السموم وغيرها من الأمراض فطلب منهم أن يعرضوها عليه فأقر منها مالم يكن شركا حيث قال لهم : " لا بأس بالرقى مالم يكن شركا " . (١)

أما التمائم فلم يسألوا عنها فبقيت على ما هى عليه من النهى عن تعليقها ، ولكن أنى لأولياء الشياطين أن يتوقفوا عن بث ما أملته عليهم أنفسهم وشياطينهم فلقد عم الخطب واتسع الخرق على الراقع حيث انتشرت الرقى والتمائم الشركية فى كثير من بلاد المسلمين وأصبح أمر هذه الأشياء بينهم سهلا متداولا وما ذلك إلا نتيجة عن الجهل فى بيان التوحيد والتحذير من الشرك فى تلك البلاد بل ربما لو تكلم الداعية فى هذا الموضوع لاتهموه بتفريق المسلمين. حتى أصبحت الدعوة للتوحيد

---

(١) سيأتى تخريجه (ص ٢٥) .

والتحذير مما يناقضه من الأمور المحظورة بينهم ، ولا حول ولا قوة الا بالله .

فنظرا لما لهاتين المسألتين من أهمية بالغة حيث وقع كثير من المسلمين فى شراك الشرك بسببهما من حيث يشعرون أو لا يشعرون .

رأيت أن يكون موضوع بحثي لنيل درجة الماجستير هو دراسة هاتين المسألتين وجمع شتاتهما وبيان القول الصحيح فيهما إن شاء الله لكى يكون المسلم على بينة من أمره نحوهما ولقد أسميته (الرقى والتمائم وما ألحق بهما) ولم أجد من سبقني بالكتابة فى هذا الموضوع على النحو المفصل فيه فيما أعلم .

ولعل كان من المفيد ، قبل البدء فى بحث موضوع ما أن يقدم الباحث بين يديه صورة من المنهج والخطة التى سار عليهما فى بحثه حتى يكون محدد الاتجاه واضح المعالم ويكون شروعه فيه على بصيرة وفهم فلا يشرد له فكر ولا يجمح له قلم فالمنهج الذى سرت عليه هو كالآتى :

أولا : حاولت الاختصار غير المخل فيما كتبت لكي يسهل على القارئ قراءة ذلك بيسر وسهولة وبلا ملل ، مع حصول الفائدة المرجوة إن شاء الله .

ثانيا : راعيت الالتزام قدر ما استطعت بارجاع أقوال العلماء إلى مصادرها الأصيلة ولا أنقل بالواسطة إلا عند تعذر وجود الأصل .

ثالثا : اختصرت بعض أسماء الكتب وذكرتها كاملة فى فهرس المراجع .

رابعا : عزوت الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى مواضعها من القرآن بذكر السورة ورقم الآية .

خامسا : قمت بتخريج الأحاديث النبوية ناقلا حكم العلماء عليها إلا ماكان في الصحيحين فإني أكتفي بعزوه إليهما أو إلى أحدهما مراعيا في عزو جميع الأحاديث ذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث إن وجد .

سادسا : ترجمت للاعلام الوارد ذكرهم في الرسالة إلا من أغنت شهرته عن ترجمته .

سابعا : بينت معنى الالفاظ الغريبة الواردة في البحث وذلك بالرجوع إلى مصادرها الأصيلة من كتب اللغة .

ثامنا : قمت بعمل ستة فهارس تشتمل على :

١ ـ فهرس للآيات القرآنية .
٢ ـ وفهرس للأحاديث النبوية .
٣ ـ وفهرس للاعلام المترجم لهم .
٤ ـ وفهرس للكلمات الغريبة .
٥ ـ وفهرس للمراجع .
٦ ـ وفهرس للموضوعات .

وأما الخطة التي سرت عليها فهي كالآتي :

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة .

فأما المقدمة : فتضمنت بيانا لأهمية الموضوع وأسباب اختيارى له والمنهج والخطة التى سرت عليهما .

وأما التمهيد : فيشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : الأخذ بالأسباب وشروط ذلك

والمبحث الثانى : حكم التداوى .

وأما البابان :

فالباب الأول : فى الرقى ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : أحكام الرقى ويشتمل على سبعة مباحث :

المبحث الأول : معنى الرقية فى اللغة والاصطلاح .

المبحث الثانى : موقف الاسلام من الرقى .

المبحث الثالث : شروط الرقى .

المبحث الرابع : هل الاسترقاء يقدح فى التوكل أم لا ؟

المبحث الخامس : كيفية الرقية .

المبحث السادس : رقية أهل الكتاب للمسلمين .

المبحث السابع : حكم أخذ الأجرة على الرقية .

الفصل الثانى : أهم الأدواء الشائعة وطرق معالجتها بالرقى الشرعية ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : الاصابة بالعين . ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف العين والأدلة على أنها حق .

المطلب الثانى : مدى تأثير العين وكيفية ذلك .

المطلب الثالث : علاج الاصابة بالعين .

المبحث الثانى : الصرع . ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : تعريف الصرع والأدلة على وقوعه .

المطلب الثانى : علاج الصرع .

المبحث الثالث : السحر. ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : تعريف السحر .

المطلب الثانى : هل السحر حقيقة أم خيال .

المطلب الثالث : علاج السحر .

المبحث الرابع : الحمة والنملة .

الفصل الثالث : الرقى الممنوعة : ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : التحذير من الشرك والأسباب الموصلة اليه .

المبحث الثانى : طلب الرقية من الكهان والعرافين ومن فى حكمهم .

المبحث الثالث : حصول الشفاء على أيدى بعض الكهان وأضرابهم لا يدل على كرامتهم .

المبحث الرابع : أمثلة من الرقى الممنوعة .

الباب الثانى : فى التمائم . ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : التمائم فى الجاهلية وموقف الاسلام منها ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : معنى التمائم .

المبحث الثانى : نبذة عن التمائم فى الجاهلية .

المبحث الثالث : موقف الاسلام من التمائم .

الفصل الثانى : أنواع التمائم المنتشرة فى العالم الاسلامى ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : فيما اتفق على تحريم تعليقه من التمائم .

المبحث الثانى : فيما اختلف فى تعليقه من التمائم .

الخاتمـــــة :

وذكرت فيها خلاصة البحث ونتيجته .

وبعـد : فإن أعمال البشر لا تخلو من النقص وإن الكمال لله عز وجـل وحده لا شريك له والعصمة لأنبيائه صلوات الله عليهم أجمعين فهـــذا جهدى فما كان منه صوابا فهو من الله وما كان منه خطأ فهو منى وإنى على استعداد تام لتقبل الحق.

وأحمد الله عز وجل وأشكره على أن جعلنى من طلاب العلـــم وعلى ما منَّ به عليَّ من الانتهاء من هذا البحث .

وانطلاقا من قول النبى صلى الله عليه وسلم (لا يشكر الله مـن لا يشكر الناس)[1] .

فإنى أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى الجامعة الاسلامية التى كان لى شرف الانتساب إليها .

---

(١) مسند الامام أحمد (٥/ ٢١٢) وسنن أبى داود معون المعبود ـ كتاب الأدب ـ باب فى شكر المعروف (١٣/ ١٦٥) (٤٧٩٠) وجامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ـ كتاب البر ـ باب ماجاء فى الشكر لمن أحسن اليك (٦/ ٨٧) وقال الترمذى : هـــذا حديث صحيح ، وقال الهيثمى : ورجال أحمد ثقـــات انظر : مجمع الزوائد (٨/ ١٨٣) وقال الألبانى : حديث صحيح . انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٧٠٢) رقم (٤١٦) .

كما أتوجه بالشكر لكافة شيوخنا الأفاضل في قسم الدراسات العليا وأخص بالشكر فضيلة الشيخ عبدالله الغنيمان رئيس قسم الدراسات

كما أوجه الشكر إلى فضيلة الدكتور / أحمد بن عطية الغامدي الاستاذ المشارك بقسم الدراسات العليا والمشرف على هذه الرسالة والذي بذل جهده في توجيهي فكان نعم الموجه والمرشد ولقد لمست من حرصه ودقة مواعيده ما أثلج صدري فجزاه الله كل خير .

كما أشكر كل من أعانني على إنجاز هذا البحث من مشايخي الكرام وزملائي الأعزاء باعارة كتاب أو اسداء نصيحه وأسأل الله أن يجزيهم عني خيراً إنه سميع مجيب .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

تمهيـــــــــــد

ويشتمل على مبحـــثين :

المبحث الأول : الأخذ بالأسباب وشروط ذلك

المبحث الثانى : حكم التداوى .

المبحث الأول

الأخذ بالأسباب وشروط ذلك .

قبل أن ندخل فى تفاصيل البحث رأيت أن أمهد بهذا التمهيد فى حكم الأخذ بالأسباب،لأن الرقى والتمائم سببان من الأسباب التى يستشفى بهما فلابد من ذكر نبذة ولو يسيرة حول تعاطى الأسباب لأن فهم ذلك يساعدنا كثيرا على فهم حكم الرقى والتمائم .

فالشىء إما أن يكون سببا مباحاأومحرما أولا يكون سببا مع ظن كثير من الناس أنه سبب كما يظن النصارى أن اتباع دينهم سبب لنيل الجنة والثواب فى الآخرة وهم ضالون فى اعتقادهم أن هذا سبب لذلك،وكما يظن من يدعو عند القبور أنه سبب لنيل طلبته وقضاء حاجته.وكذلك المستغيثون بالموتى من الأنبياء والصالحين وغيرهم،كل ذلك باطل وليس بسبب . ومن الأسباب المحرمة : القتل والزنا والسرقة فإنها أسباب لنيل كثير من الأغراض الفاسدة.وكذلك الشرك والسحر قد يكونان سببا لنيل بعض المقاصد والمطالب،فلهذا نهى الشارع عن تعاطى هذه الأسباب المحرمة.

وأما الأسباب المشروعة فإنها لا تنكر كالعبادات الشرعية فى حصول الأجر والثواب وكالدعاء لله والاستغاثة به والتوكل عليه فى حصول ما يقدره الله بذلك من المطالب،وكالأكل والشرب والنكاح والازدراع فى حصول ما علقه الله فى ذلك من شبع وري وولد ونبات .(١)

---

(١) بتصرف من توحيد الخلاق للشيخ سليمان بن عبدالله (من ص ٨٦ الى ٨٨) . انظر: فهرس المراجع (ص ٢٩٢) .

ولقد فصل العلماء القول فى شروط الأخذ بالأسباب ويمكن ايجازها فيما يلى :

١ ـ أن يكون السبب مما ثبت أنه سبب شرعا وقدرا .

٢ ـ اذا تأكدنا من جواز ذلك السبب فى الشرع فلا يعتمد عليه بل يعتمد على خالقه ومسببه ، لأنه قد يتخلف المسبب عنه مع قيام السبب اذ الضار والنافع والمعطى والمانع هو الله وحده لا شريك له .

والحكمة فى تخلف المسبب عنه مع قيام السبب هي :

أ ـ عدم الاعتماد على الأسباب فتلتفت القلوب عن الله فتتعلق بهذا السبب .

ب ـ علم كمال قدرة الله وأن له التصرف المطلق وحده لا شريك له .

٣ ـ أن يعلم أنه مهما عظمت وقويت تلك الأسباب فانها مرتبطة بقدرة الله لا خروج لها عنه فلا تصير حجبا

تفصيل هذه الشروط :

الشرط الأول : اشتراط جواز الأخذ بالسبب لان هناك من الأسباب ما هو محرم ، وكل سبب لم يأذن به الله ولا رسوله فهو باطل .

وكونه قدرا ـ بأن يعرف أن هذا من الأسباب المعهودة التى يحصل بها المقصود كالأدوية المجربة النافعة المعروف منفعتها وكحصول الشبع عند الاكل والرى عند الشرب . (١)

---

(١) انظر فى جميع ما تقدم مايلى : توحيد الخلاق للشيخ سليمان (١٦٩ ـ ١٧٠) والقول السديد للسعدى (٣٤) ومجموع فتاوى ابن باز (٢٠٦) .

وأما الشرط الثاني : وصرفه عنه وعدم سببه هذه الأسباب من تمائم أو خيوط أو

فان الله عز وجل قد اخبرنا فى كتابه العزيز أنه المالك للنفع والضر الجالب للخير الدافع للشر ومن اعتقد فى شيء من الأشياء أن فيه تلك الخاصية فقد أشرك قال تعالى : ((وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم)) . (١)

قال ابن كثير رحمه الله : فى هذه الآية بيان أن الخير والشر والنفع والضر إنما هو راجع الى الله تعالى وحده لا يشاركه فى ذلك أحد فهو الذى يستحق العبادة وحده لا شريك له . (٢)

وقال تعالى : ((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره أو أرادني برحمة هل هن ممسكات رحمته قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون)) . (٣)

قال ابن كثير رحمه الله : المشركون يعترفون أن الله عز وجل هو الخالق للأشياء كلها ومع هذا يعبدون معه غيره مما لا يملك لهم نفعا ولا ضرا . (٤)

ومما يدل على تخلف المسبب عنه مع قيام السبب ما علم من أن السحر سبب لألم الفؤاد والبغضاء والفرقة بين الزوجين

---

(١) سورة يونس ــ الآية رقم (١٠٧) .

(٢) تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير (٢ / ٤٣٤) .

(٣) سورة الزمر ــ الآية رقم (٣٨) .

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤ / ٥٤) .

ولكن الله عز وجل قال : ((وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله))(١)

وكتخلف احراق النار عن ابراهيم عليه السلام حيث وضع فيها قال تعالى : ((قلنا يانار كونى بردا وسلاما على ابراهيم))(٢)(٣)

وأما الشرط الثالث :

فمما هو معلوم أن من أركان الايمان ، الايمان بالقدر قال صلى الله عليه وسلم : " وأن تؤمن بالقدر كله "(٤)

وقال صلى الله عليه وسلم : " كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء "(٥) .

فمهما عمل الانسان من الأسباب فهي مرتبطة بقدر الله لا تغير منه شيئا ولا ترد منه صغيراً ولا كبيراً .

وعن ابن عباس قال : كنت خلف النبى صلى الله عليه وسلم يوما فقال : " يا غلام إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، واذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك إلا بشىء قد كتبه الله لك ، وان اجتمعوا على أن يضروك بشىء لم يضروك الا بشىء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف "(٦) .

---

(١) سورة البقرة ــ الآية رقم (١٠٢) .

(٢) سورة الأنبياء ــ الآية رقم (٦٩) .

(٣) توحيد الخلاق (ص ١٧٠) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الايمان ـ باب بيان الايمان والاسلام والاحسان (١ / ٤٠) (١٠) .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب القدر ـ باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٤ / ٢٠٤٤) (٢٦٥٣) .

(٦) جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى فى صفة القيامة باب رقم (٢٢)

= = =

فهذا الحديث يدل على أنه مهما عمل لك من الأسباب سواء في نفع أو ضر ولو اجتمعت الأمة على ذلك مادام أن الله لم يكتب ذلك عليك فلن ينفعوك أو يضروك، وهذا الحديث أيضا يدل على أن الأسباب قد تتخلف عن مسبباتها ما لم يقدر الله ذلك .

خلاصة القول :

ليس كل سبب حصل به المقصود ونيل به الطلب يجوز الأخذ به بل لابد في ذلك من النظر اليه من الجهة الشرعية فما أجاز لنا الشرع الأخذ به من الأسباب أخذنا به مععدم الاعتماد عليه بل يكون الاعتماد على خالقه ومسببه وأن هذه الأسباب مرتبطة بقدر الله عز وجل .

وما منعنا منه الشرع فالواجب علينا الامتناع عنه ولو وجدت فيه بعض المصلحة لأن ضرره راجح على منفعته .

=== (٢١٩/٧ ، ٢٢٠) رقم (٢٦٣٥) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح واللفظ له . ومسند الامام أحمد (٢٩٣/١) والمستدرك للحاكم ، كتاب معرفة الصحابة (٥٤١/٣) .

قال ابن رجب : وطريق حنش التي أخرجها الترمذي حسنة جيدة انظر : جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص ٣٧٤) .

وقد أشار الى صحة الحديث الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٩/٢) وفي تحقيقه لمشكاة المصابيح (١٤٥٩/٣) .

المبحث الثاني

حكم التـــداوى

بما أن موضوع بحثنا الرقى والتمائم ، وكثير من الناس يستعمل ذلك في طلب الشفاء ، يحسن بنا أن نذكر بايجاز موقف الاسلام من التداوي :

اعتنى الاسلام بالاجساد وبالمحافظة عليها أيما عناية سواء بمـــا يؤدى الى الوقاية من الأمراض قبل وقوعها أو بما يعالجها بعد وقوعهـــا فمن تأمل بعض الاحكام في الاسلام وجد لها حكمة بالغة في حفظ الاجساد والأرواح .

فمثلا الوضوء والغسل فإن في ذلك من النظافة للجسم ما يقيه من الجراثيم التي لو تركت لتراكمت فينتج عنها من الأمراض مالا يحمد عقبـــاه وكذلك الصلاة فيها من الفوائد الصحية الشيء الكثير للروح والجسد وكذلك الصوم والحج .

والنهي عن الخمر والميتة ولحم الخنزير وتحريم الزنا وغير ذلك من الأمور التي لا يخفى على من تدبرها ما في ذلك من حفظ الجسد والـروح ولقد أشار القرآن الكريم الى أنواع من الأمراض فمن ذلك قوله تعـــالى : ((ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج))(١) .

وقال تعالى : ((ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيـــام أخـــر))(٢) .

وقال تعالى : ((فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك))(٣) .

---

(١) سورة النور ــ الآية رقم (٦١) .

(٢) سورة البقرة ــ الآية رقم (١٨٥) .

(٣) سورة البقرة ــ الآية رقم (١٩٦) .

وقال تعالى : ((وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا)) . (١)

وكما أشار القرآن الكريم الى الأمراض فقد أشار الى الشفاء من ذلك قال تعالى : ((وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين)) . (٢)

وقوله تعالى : ((يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس)) . (٣)

قال ابن القيم رحمه الله : ذكر الله عز وجل مرض البدن فى الحج والصوم والوضوء لسر بديع يبين لك عظمة القرآن وذلك أن قواعد طب الأبدان ثلاثة : حفظ الصحة والحمية عن المؤذى واستفراغ المادة الفاسدة .

فأباح الفطر للمريض لعذر المرض وللمسافر طلبا لحفظ صحته وقوته لئلا يذهبها الصوم فى السفر لاجتماع شدة الحركة ، وما يوجبه من التحليل وعدم الغذاء الذى يخلف ما تحلل ، فتخور القوة ، وتضعف ، فأباح للمسافر الفطر حفظا لصحته وقوته عما يضعفها .

وفى الحج أباح للمريض ، ومن به أذى من رأسه من قمل ، أو حكة أو غيرهما ، أن يحلق رأسه فى الاحرام استفراغا لمادة الابخرة الرديئة التى أوجبت له الأذى فى رأسه باحتقانها تحت الشعر فاذا حلق رأسه تفتحت المسام فخرجت الابخرة منها .

---

(١) سورة النساء ــ الآية رقم (٤٣) .

(٢) سورة الاسراء ــ الآية رقم (٨٢) .

(٣) سورة النحل ــ الآية رقم (٦٩) .

وأمـــا فـــي آية الوضوء فأباح للمريض العدول عن الماء الى التراب حمية له أن يصيب جسده ما يؤذيه . (١)

أما فى السنة فهناك أحاديث كثيرة تدل على جواز التداوى نذكر بعضا منهـا :

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ما أنزل الله داء الا أنزل له شفاء " (٢)

وعن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لكل داء دواء فاذا أصيب دواء الداء برأ باذن الله عز وجل " (٣)

وعن أبى خزامة قال : قلت يارسول الله أرأيت رقى نسترقيهـا ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا ؟ فقـال : " هي من قدر الله " . (٤)

---

(١) زاد المعاد (٤/٦ — ٧) .

(٢) صحيح البخارى — كتاب الطب — بـاب ما أنزل الله داء الا أنزل له شفاء (١٠/١٣٤) رقم (٥٦٧٨) .

(٣) صحيح مسلم — كتاب السلام — باب لكل داء دواء واستحباب التداوى (٤/١٧٢٩) (٢٢٠٤) .

(٤) مسند الامام أحمد (٣/٤٢١) وجامع الترمذى مع تحفة الاحوذى أبواب الطب — بـاب ما جـاء فى الرقى والادويـة (٦/٢٣٢) رقم (٢١٤٤) وقـال الترمذى هذا حديث حسـن ولا نعرفه الا من حديث الزهـرى وقد روى غير واحد هذا عن سفيان عن الزهرى عن ابى خزامة عن أبيه وهذا أصح . انظر جامع الترمذى مع التحفة (٦/٣٦١) رقم (٢٢٣٨) والمستدرك للحاكم — كتاب الطب (٤/١٩٩) وقال هـذا حديث صحيح الاسناد ووافقه الذهبى . وقال الشوكانى : حديث حسن . انظر : نيل الأوطار (٨/٢٠١) .

فهذه الأحاديث تدل على اثبات الأسباب والمسببات ، وان ذلك كله بقدر الله تعالى .

كما تدل على جواز التداوى وانه من الأسباب المشروعة ولكن بشرط أن لا يكون بحرام لأنه كما تقدم أن الأسباب لا يجوز منها الا ما كان مشروعا . ولقد جاء النص بتحريم التداوى بما هو حرام فعن أبى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تدووا بحرام" . (١)

وعن أبى هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث (٢) فلا يجوز لمسلم أن يتداوى بحرام من الرقى وغيرها من الأدوية .

---

(١) سنن أبى داود مع عون المعبود ـ كتاب الطب ـ باب فى الأدوية المكروهة (١٠ / ٣٥١) رقم (٣٨٥٢) وقال المنذرى : فى اسناده اسماعيل بن عياش وفيه مقال . انظر : مختصر سنن أبى داود (٥ / ٣٥٧) وقال ابن حجر عن اسماعيل بن عياش أنه صدوق فى أهل بلده . انظر : تقريب التهذيب (١٠٩) وروايته فى هذا الحديث عن ثعلبة بن مسلم الخشعمى الشامي . انظر : تقريب التهذيب (١٣٤) .

(٢) سنن أبى داود مع عون المعبود ـ كتاب الطب ـ باب فى الأدوية المكروهة (١٠ / ٣٥٣) رقم (٣٨٥٤) وجامع الترمذى مع تحفة الأحوذى ـ كتاب الطب ـ باب من قتل نفسه بسم أو غيره (٦ / ١٩٩) رقم (٢١١٨) وسنن ابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب النهى عن الدواء الخبيث (٢ / ١١٤٥) رقم (٣٤٥٩) ومسند الامام أحمد (٢ / ٣٠٥) وقال الألبانى : صحيح . انظر : صحيح ابن ماجه (٢ / ٢٥٥) .

البـــاب الأولـــــــــــ

فى الرقـــــــــــى

ويشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : أحكام الرقى .

الفصل الثانى : أهم الادواء الشائعة وطرق معالجتها بالرقى الشرعية .

الفصل الثالث : الرقى الممنوعـــة .

الفصـــل الأول

احكـــام الرقـــى

ويشتمل على سبعة مباحث :

المبحث الأول : معنى الرقية فى اللغة والاصطلاح .

المبحث الثانى : موقف الاسلام من الرقى .

المبحث الثالث : شروط الرقى .

المبحث الرابع : هل الاسترقاء يقدح فى التوكل أم لا ؟

المبحث الخامس : كيفية الرقية .

المبحث السادس : رقية أهل الكتاب للمسلمين .

المبحث السابع : حكم أخذ الاجرة على الرقية .

المبحث الأول

معنى الرقية فى اللغة والاصطلاح

الفصـــل الأول

أحكـام الرقـى

المبحـث الأول

معنى الرقية فى اللغة والاصطـلاح

أولا : معنى الرقية فى اللغة :

قال ابن سيده : (١) الرقية هي العوذه ، قال عروة :

فما تركا من عوذة يعرفانها * ولا رقية إلا بها رقياني (٢)

وقال الأزهرى : (٣) رقى الراقى رقية ورقيا اذا عوذ ونفث . (٤)

---

(١) هو : على بن اسماعيل المعروف بابن سيده أبو الحسن امام فى اللغة وآدابها ولد سنة (٣٩٨) بمرسية فى شرق الأندلس وتوفى سنة (٤٥٨) وكان ضريرا وكذلك أبوه .
انظر : انباه الرواة للقفطى (٢ / ٢٢٥) ولسان الميزان لابن حجر (٤ / ٢٠٥) والاعلام للزركلى (٤ / ٢٦٤) .

(٢) المحكم لابن سيده (٦ / ٣٠٩) وانظر : لسان العرب لابن منظور (١٤ / ٣٣٢) مادة (رقي) .

(٣) هو : محمد بن أحمد بن الأزهر الهروى أبو منصور أحد الأئمة فى اللغة والأدب ولد سنة (٢٨٢) فى هراة بخراسان وتوفى فيها سنة (٣٧٠) عنى بالفقه فاشتهر به أولا ثم غلب عليه التبحر فى العربية .
انظر : سير أعلام النبلاء للذهبى (١٦ / ٣١٥) والأعلام للزركلى (٥ / ٣١١) .

(٤) تهذيب اللغة للازهرى (٩ / ٢٩٣) .

وقال ابن الأثير : [١] الرقية بالضم العوذة التى يرقى بهـا صاحب الآفة كالحمى والصرع وغيرهما . [٢]

وقيل ان الرقية هى العزيمة . [٣]

قال الجوهرى : [٤] العزائم هي الرقى . [٥]

وقال الفيروز آبادى : [٦] العزائم أي الرقى وهي آيات مـن القـرآن تقرأ على ذوى الآفات رجاء البرء . [٧]

---

(١) هو : المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيبانى الجزري أبو السعادات مجد الدين المحدث اللغوى الأصولى ، ولد سنة (٥٤٤) وتوفى سنة (٦٠٦) بالموصل وهو أخو ابـن الأثير الكاتب وابن الأثير المؤرخ . انظر : بغية الوعاة للسيوطـى (٢٧٤/٢) وشذرات الذهب لابن العماد (٢٢/٥) .

(٢) النهاية فى غريب الحديث (٢٥٤/٣) وانظر : تاج العـروس للزبيدى (١٥٤/١٠) والقاموس المحيط للفيروز آبادى (٣٣٨/٤) مادة (رقي) .

(٣) تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٥٩) .

(٤) هو : اسماعيل بن حماد الجوهرى أبو نصر لغوي من الأئمة أصله من فاراب ، توفي سنة (٣٩٣) فى نيسابور . انظر : لسـان الميزان (٤٠٠/١) وانباه الرواة (٢٢٩/١) .

(٥) الصحاح للجوهرى (٥/ ١٩٨٥) مادة (عزم) .

(٦) هو : مجد الدين أبو الطاهر محمد بن يعقوب بن ابراهيم بن عمر الفيروز آبادى اللغوى الشافعى ، ولد سنة (٧٢٩) بكارزيـن بفارس وتوفى سنة (٨١٧) فى زبيد . انظر : شذرات الذهـب (١٢٦/٧) وبغية الوعاة (٢٧٣/١) .

(٧) القاموس المحيط (١٤٦٨) مادة (عزم) .

وقال ابن فارس : [١] عزمت على الجني وذلك أن تقرأ عليه من عزائم القرآن وهي الآيات التي يرجى بها قطع الآفة عن الموؤف . [٢]

وقال ابن منظور : [٣] العزائم هي الرقى وعزم الراقي كأنه أقسم على الداء . [٤]

يتضح مما تقدم أن الرقية والعزيمة لفظتان مترادفتان في المعنى حيث تستعملان لمعنى واحد وهو تعويذ صاحب الآفة .

ومن العلماء من فرق بين الرقية والعزيمة كالقرافي [٥] حيث قال :

---

(١) هو : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا كان عالما باللغة وغيرها من العلوم كالحديث والسيرة والفقه ، توفي سنة (٣٩٥) انظر : انباه الرواة (١ / ١٢٧) وبغية الوعاة (١ / ٣٥٢) .

(٢) معجم مقاييس اللغة (٤ / ٣٠٨ — ٣٠٩) وانظر : مجمل اللغة (٣ / ٦٦٦) مادة (عزم) .

(٣) هو : محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور ولد سنة (٦٣٠) بمصر وقيل بطرابلس الغرب ، وتوفي سنة (٧١١) وهو من أئمة اللغة . انظر : بغية الوعاة (١ / ٢٤٨) والأعلام (٧ / ١٠٨) .

(٤) لسان العرب (١٢ / ٤٠٠) مادة (عزم) وانظر : جمهرة اللغة لابن دريد (٣ / ٨) والافصاح في اللغة للصعيدي (١ / ٥٤٩) والمخصص لابن سيده (٤ / ٢٨ — ٢٩) .

(٥) هو : أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن أبو العباس شهاب الدين الصنهاجي القرافي من علماء المالكية مصري المولد والمنشأ والوفاة توفي سنة (٦٨٤) . انظر : الديباج المذهب (٦٢) والأعلام (٢ / ٩٥) .

الرقية ألفاظ خاصة يحدث عندها الشفاء من الاسقام والأدواء والأسباب المهلكة . (١)

والعزيمة : هي كلمات تعظمها ملائكة متصرفة في قبائل الجن ويزعم أهل العزائم أن لكل نوع من الملائكة أسماء أمرت بتعظيمها ومتى أقسم عليها بها أطاعت وأجابت وفعلت ما طلب منها . (٢)

وجاء في لسان العرب :

ان العزيمة من الرقى هي التي يعزم بها على الجن والأرواح . (٣)

والذي يتضح لي من كلام القرافي أن بينهما عموماً وخصوصاً فالعزيمة نوع من الرقى غير المشروعة ولفظ الرقية أعم لأنه يشمل المشروع وغيره .

وقال ابن الشاط : (٤) وينبغي أن يكون حكم العزيمة حكم الرقية المشروعة اذا تحقق أن لا محذور في ألفاظ العزيمة . (٥)

إذاً فعلى هذا فابن الشاط يرى أن العزيمة مرادفة للرقية . منهما ما هو مشروع وممنوع .

---

(١) الفروق (٤ / ١٤٧ — ١٤٨) .

(٢) الفروق للقرافي (٤ / ١٤٧ — ١٤٨) وهذا حسب زعمهم وهو زعم باطل لا حقيقة له .

(٣) لسان العرب لابن منظور (١٢ / ٤٠٠) .

(٤) هو : قاسم بن عبدالله بن محمد الأنصاري السبتي فرضي فقيه مالكي ولد سنة (٦٤٣) بسبته وتوفي بها سنة (٧٢٣) .
انظر : الديباج المذهب (٢٢٥) .

(٥) انظر : إدرار الشروق على أنواء الفروق لابن الشاط (٤ / ١٤٥) .

ثانيا : معنى الرقية فى الشرع :

لا يختلف معنى الرقية فى الشرع عن المعنى اللغوي كثيرا اذ الرقية هي العوذة فى اللغة أي الملتجأ (١) فالمرقي يلتجيء الى الرقية لكى يشفى مما أصابه وسواء تلك الرقية كانت مشروعة أو ممنوعة هذا فى اللغة.

أما فى الشرع فالمراد بالرقية هي ما كان من الأدعية المشروعة أو الآيات القرآنية .

وقد عرفها العلماء بما يلى :

الرقية فى الشرع : هى العوذة بضم العين أى ما يرقى به من الدعاء لطلب الشفاء . (٢)

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : الرقى بمعنى التعويذ والاسترقاء طلب الرقية وهو من أنواع الدعاء . (٣)

والرقى فى الحقيقة دعاء وتوسل يطلب فيها من الله شفاء المريض وذهاب العلة من بدنه . (٤)

الخلاصة :

كما هو واضح مما تقدم ، ان معنى الرقية هو العوذة ، بمعنى الالتجاء ، فيكون فى اللغة عاما يشمل ما كان مشروعاً أو ممنوعاً فالكل يطلق عليه رقيه .

---

(١) انظر : القاموس المحيط (٤٢٨) مادة عوذ

(٢) انظر : حاشية العدوى (٢ / ٤٥٢) وعون المعبود للآبادى شرح سنن ابى داود (١٠ / ٣٧٠) .

(٣) انظر : مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (١ / ١٨٢ ، ٣٢٨) (١٠ / ١٩٥) .

(٤) صراع بين الحق والباطل لسعد محمد صادق (١٤٧) .

أما فـــى الشرع : فيراد بالرقية المعنى المشروع وهـــو أن تكون الرقيه ــ العوذه ــ بما كان من القرآن الكريم والأدعية النبوية .

أما اطلاق العزيمة على الرقية فهو وان كان واردا فى اللغـــة وقد جعله بعض العلماء مرادفا لمعنى الرقية المشروع وجعله بعضهـــم مرادفا لمعنى الرقية الممنوع وجعله بعضهم عاما فما كان من العزائـــم ممنوعاً فهو ممنوع وما كان مشروعاً فهو مشروع هذا من حيث الحكم . أما من ناحية اللفظ

فالذى أراه : أن لفظ العزيمة لم يرد فى السنة بمعنى الرقية لأن الرقية هى العوذه وورد كل منهما بمعنى الآخر أي يقال للرقيـــة عوذه ويقال للعوذه رقيه ولم يرد ذلك فى لفظ العزيمة .

وردت العزيمة بمعنى أقسم (١) فيقال قرأ الراقى العزائم أى الأقسام فكأنه أقسم على هذا المرض أو على الجن بهذه الأدعية فيحصـــل بعد ذلك الشفاء ، فمن هذه الناحيه قد يكون لهـــا وجهه والـــذى اختاره لفظ الرقيه لورود ذلك فى السنة والله أعلم .

---

(١) القاموس المحيط (١٤٦٨) مادة (عزم) .

المبحث الثانى
موقف الاسلام من الرقى

المبحث الثاني

موقف الاسلام من الرقى

كان الطب القديم ضعيفا فى التشخيص لضعف الوسائل العلمية التى تكشف النقاب عن أسباب الأمراض وعواملها ، لذلك سعى الانسان الى المحافظة على صحته لشعوره بنعيم العافية وشقاء المرض .

وقد عزا الأمراض التى تنتابه والبؤس الذى يحل به الى عوامل معروفة واضحة فكافح فى سبيل التخلص منها .

ولقد رأى أن هناك أسبابا للشقاء والداء ولكن هذه الأسباب مجهولة لديه ، فنسبها الى قدرة خارقة من أرواح شريرة ، ونظرات مؤذية ، وغير ذلك من قوى لا تخضع لسلطانة ولا تصل اليها قدرته .

فقاوم ذلك بطرق علاجية اقتنع بحسن أثرها وآمن بفائدتها ومن تلك الطرق ، الكهانة والعرافة (١)

---

(١) الكهانة والعرافة : قيل هما بمعنى واحد وهو الاخبار عن المغيبات بضرب من الظن أو رئي من الجن مع دعوى علم الغيب وقيل : ان الكاهن هو الذى يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الأسرار وأن العراف هو الذى يخبر عن الاخبار الماضية ، وقيل العكس . وقيل ان العراف اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم فى تقدم المعرفة . انظر : النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (٤/ ٢١٤ — ٢١٥) مادة (كهن) و (٣/ ٢١٨) مادة (عرف) ولسان العرب مادة(كهن) (١٧/ ٢٤٤) ومادة (عرف) (١١/ ١٤٢) والمفردات فى غريب القرآن (١٤٢—١٤٣) ومجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٣٥/ ١٧٣) وتيسير العزيز الحميد (٤٠٦) .

والزجر والعيافة ، (١) والتنجيم (٢) والاستعاذة بالجن عند الخوف (٣) والرقى (٤)

---

(١) الزجر والعيافة : بمعنى واحد فالزجر هو العيافة وهو ضرب من التكهن ، والعيافة هى زجر الطير ، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها ويقال عفت الطير أعيفها عيافة أي زجرتها وهو أن تعتبر بأسمائها ومساقطها . انظر : الصحاح للجوهرى مادة (زجر) (٦٦٨/٢) ومادة (عيف) (١٤٥٨/٤) ، والقاموس المحيط مادة (زجر) (٥١١) ومادة (عيف) (١٠٨٦) والنهاية فى غريب الحديث مادة (عيف) (٣/ ٣٣٠) .

(٢) التنجيم : هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية وكانوا يعتقدون أن بين طلوع النجوم وغروبها أمراضا ووباء وعاهات فى الناس والابل والثمار .
انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١٧٣/٣٥) وغريب الحديث لابن الجوزى (٣٩٥/٢) مادة (نجم) والنهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (٢٥/٥) مادة (نجم)

(٣) كان الرجل من العرب فى الجاهلية اذا سافر فأمسى فى واد يقول : أعوذ بسيد هذا الوادى من سفهاء قومه ، فيبيت فى جواره حتى يصبح، وفى ذلك يقول تعالى (وأنه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا) سورة الجن آية رقم (٦) وانظر فى تفسير الآية : تفسير ابن كثير (٤٢٨/٤) وتفسير البغوى (٤٠٢/٤) والجامع لاحكام القرآن للقرطبى (١٠/١٩) .

(٤) الرقى : سبق تعريفها .

والتمائم [١] والتولة [٢] ويهمنا من هذه الطرق الرقى والتمائم التى نحن بصدد بحثها ، ولقد كانت الرقى والتمائم من أكثر وسائل المعالجة الروحية انتشاراً عند العرب فى الجاهلية ، فاستعملوا ذلك فى مداواة العاشق واللديغ والمصاب بالعين أو النملة [٣]

---

(١) التمائم : خرزة رقطاء تعلقها العرب على أولادها لاتقاء العين وقيل : قلادة يجعل فيها سيور وعوذ ، وقيل : كل ما علق لدفع العين من أى شىء كان.وهو الأصح وسيأتى مزيد من التفصيل فى باب التمائم ان شاء الله .
انظر : الصحاح للجوهرى (٥ / ١٨٧٨) والنهاية فى غريب الحديث (١ / ٥٩٧) وتيسير العزيز الحميد (١٦٧) .

(٢) التولة : هي ما تجعله المرأة فى عنقها تتحسن به عند زوجها ليحبها وهو ضرب من السحر ، وبهذا فسره ابن مسعود وقيل : هو خيط يقرأ فيه من السحر أو قرطاس يكتب فيه شىء منه يتحبب به النساء الى قلوب الرجال والرجال الى قلوب النساء .
انظر : مجمل اللغة لابن فارس مادة (تول) (١ / ١٥٢) والفائق فى غريب الحديث للزمخشرى (١ / ١٥٧) وغريب الحديث لابن الجوزى (١ / ١١٣) والصحاح للجوهرى (٤ / ١٦٤٥) والمستدرك للحاكم (١ / ٤١٨) ونيل الأوطار للشوكانى (٨ / ٢١٢) .

(٣) النملة : هى قروح تخرج فى الجنب على شكل بثور صغار مع ورم يسير ثم تنقرح فتسعى وتتسع ويسميها الاطباء الذباب .
انظر : النهاية فى غريب الحديث مادة (نمل) (٥ / ١٢٠) والصحاح (٥ / ١٨٣٦) .

وغير ذلك من الأمراض .[١]

ولما فى هذه الطرق من ادعاء علم الغيب الذى لا يكون الا لله وحده ، ولما فيها من الشرك ، والتوكل على غير الله ، والاستعاذة بالجن فقد وردت النصوص الشرعية بتحريم ذلك كله ، ويخصنا منها ما يختص بالرقى فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " ان الرقى والتمائم والتولة شرك "[٢] فهذا الحديث يدل على تحريم الرقى وأنها من الشرك .

ولكن الصحابة رضوان الله عليهم أتوا النبى صلى الله عليه وسلم وأخبروه بأنهم عندهم رقى يرقون بها من العقرب ، وغيرها من ذوات السموم وأنهم بحاجة الى تلك الرقى فماذا يصنعون بها بعد ورود النهى ؟

---

(١) انظر : الطب النبوى والعلم الحديث لمحمود ناظم النسيمى (٣ / ١٤٢) والطب عند العرب د . أحمد شوكت (١٠) ونهاية الأرب للنويرى (٣ / ١٢٣) وبلوغ الأرب فى معرفة أحوال العرب للألوسى (٣ / ٧) .

(٢) مسند الامام أحمد (١ / ٣٨١) وسنن أبى داود معون المعبود كتاب الطب ـ باب فى تعليق التمائم ـ (١٠ / ٣٦٧) رقم (٣٨٦٥) وسنن ابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب تعليق التمائم (٢ / ١١٦٦) رقم (٣٥٣٠) والمستدرك للحاكم ـ كتاب الطب ـ (٤ / ٢١٧) وقال صحيح الاسناد .

وأقره الذهبى ، ورمز لصحته السيوطى . انظر : الجامع الصغير مع فيض القدير (٢ / ٣٤٢) رقم (٢٠٠٢) وصححه الألبانى كذلك . انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة (١ / ٥٨٤) رقم (٣٣١) وصحيح سنن ابن ماجه (٢ / ٢٦٩) رقم (٢٨٤٥) وللحديث قصة سنذكرها ان شاء الله بتمامها فى باب التمائم لمناسبتها فى ذلك الموضع .

فطلب منهم الرسول صلى الله عليه وسلم أن يعرضوا عليه تلك الرقى فعرضوها عليه فقال لهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك : " لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه أشرك" ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلى :

١ — عن عوف بن مالك الاشجعى قال : كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا : يارسول الله كيف ترى فى ذلك ؟ فقال : " أعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه أشرك " . (١)

٢ — وعن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله انه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب ، وانك نهيت عن الرقى . قال فعرضوها عليه . فقال " ما أرى بأسا . من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعله" . (٢)

٣ — وعن جابر قال : كان لي خال يرقى من العقرب ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى ، قال فأتاه فقال : يارسول الله إنك نهيت عن الرقى ، وأنا أرقى من العقرب . فقال : " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " . (٣)

---

(١) صحيح مسلم — كتاب السلام — باب لا بأس بالرقى مالم يكن شرك (٤/١٧٢٧) رقم (٢٢٠٠) .

(٢) صحيح مسلم — كتاب السلام — باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (٤/١٧٢٦) رقم (٢١٩٩) .

(٣) صحيح مسلم — كتاب السلام — باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (٤/١٧٢٦) رقم (٢١٩٩) .

٤ — وعن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه ، قال سألت عائشة عن الرقية؟ فقالت : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار فى الرقية ، من كل ذى حمة (١) (٢) .

قال القرطبى (٣) رحمه الله :

الأحاديث الماضية تدل على أن الأصل فى الرقى كان ممنوعا كما هو واضح من قوله " نهى " رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى والنهى عن الرقى كان مطلقا لانهم كانوا يرقون فى الجاهلية برقى هي شرك وبما لا يفهم وكانوا يعتقدون ان تلك الرقى تؤثر بذاتها ثم أنهم لما أسلموا وزال ذلك عنهم نهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك عموما ليكون أبلغ فى المنع وأسد للذريعة ثم إنهم لما سألوه وأخبروه أنهم ينتفعون بذلك رخص لهم فى بعض ذلك وقال : اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك ". (٤)

---

(١) الحمة : بالتخفيف السم وقد يشدد وأنكره الأزهرى وتطلق على ابرة العقرب للمجاورة لان السم يخرج منها : فالحمة لفظ عام يشمل سم جميع ذات السموم . انظر : النهاية فى غريب الحديث (١ / ٤٤٦) مادة (حمه) والصحاح للجوهرى (٥ / ١٩٠٦) مادة (حمم) وغريب الحديث لابن الجوزى (١ / ٢٤٤) .

(٢) صحيح مسلم — كتاب السلام — باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (٤ / ١٧٢٤) رقم (٢١٩٣) .

(٣) هو : أحمد بن عمر بن ابراهيم أبو العباس الأنصارى القرطبى فقيه مالكى من رجال الحديث يعرف بابن المزين ولد سنة (٥٧٨) بقرطبة وتوفى سنة (٦٥٦) . انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٣ / ٢٢٦) والأعلام (١ / ١٨٦) .

(٤) انظر : المفهم فى شرح صحيح مسلم للقرطبى مخطوط رقم(٢٣٥٣) لوحه رقم (٣٩٩) .

قلت :

فبهذا يتضح موقف الاسلام من الرقى وهو الجواز ـ بشروط وسوف يفرد لذلك مبحث خاص ـ ويدل على هذا نصوص كثيرة غير التى ذكرنا منها رقية جبريل لرسول الله صلى الله عليه وسلم (١) ورقية الصحابى للديغ (٢) وغير ذلك من النصوص (٣) التى ستمر معنا فى أثناء البحث إن شاء الله .

---

(١) انظر : صحيح مسلم ـ كتاب الاسلام ـ باب الطب والمرضى والرقى ـ (٤/١٧١٨) رقم (٢١٨٥) ورقم (٢١٨٦) .

(٢) انظر : صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الاجارة ـ باب ما يعطى فى الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٤/٤٥٣) رقم (٢٢٧٦) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والاذكار ـ (٤/١٧٢٧) رقم (٢٢٠١) .

(٣) انظر : صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم ـ (١٠/٢٠٦) رقم (٥٧٤٢) و (٥٧٤٣) و (٥٧٤٤) و (٥٧٤٥) .

وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب استحباب رقية المريض (٤/١٧٢١) رقم (٢١٩١) وباب رقية المريض بالمعوذات والنفث ـ (٤/١٧٢٣) رقم (٢١٩٢) .

المبحث الثالث
شروط جواز الترقي

المبحث الثالث
جواز الرقى
شروط الرقى

بعد ذكر موقف الاسلام من الرقى وبيان أن الأمر فيها استقر على الجواز يجدر أن نوضح أن اذن الشارع للرقى ليس على اطلاقه بل ذلك مقيد وشروط لابد من توافرها فى كل رقية والا فان تلك الرقية لايجوز الرقي بها .

قال ابن حجر : أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط وهي :

١ — أن تكون بكلام الله وبأسمائه وصفاته أو بما أثر عن النبى صلى الله عليه وسلم .

٢ — أن تكون باللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره .

٣ — أن لا يعتقد أن الرقية تؤثر بذاتها بل باذن الله عز وجل . (١)

---

(١) انظر : فتح البارى لابن حجر (١٠ / ١٩٥) وشرح النووى لصحيح مسلم (٣ / ٩٣) والنهاية فى غريب الحديث (٢ / ٢٥٥) وعون المعبود شرح سنن أبى داود (١٠ / ٣٧٠ ، ٣٧٣) ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١٩ / ٦١) والمعلم بفوائد مسلم للمازرى مخطوط رقم (٣١٤١) لوحة رقم (٤) ، والمفهم فى شرح مسلم للقرطبى مخطوط رقم (٢٣٤٤) لوحه رقم (١٧٧ و ١٧٨) ونيل الأوطار للشوكانى (٥ / ٢٩٢) ، وفيض القدير للمناوى (٢ / ٣٤٢). ومعارج القبول للحكمى (١ / ٤٦٦) .

تفصيل هذه الشروط :

الشرط الأول :

أن تكون بكلام الله وبأسمائه وصفاته أو بما أثر عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فالرقيه سبب من الأسباب يراد بها الحفظ والتداوى وسبق أن ذكرت شروط الأخذ بالأسباب وأن من تلك الشروط أن يكون السبب مشروعا ، ولا تكون الرقية مشروعة الا اذا كانت ببيان من الله أو رسوله صلى الله عليه وسلم .

قال الشيخ حافظ حكمى (١) رحمه الله :

ثم الرقى من حمة أو عين * فان تكن من خالص الوحيين

فذاك من هدي النبي وشرعته * وذاك لا اختلاف فى سنيته

فالمراد بالوحيين الكتاب والسنة ، ومعنى من الوحي الخالص بأن لا يدخل فيه غيره من شعوذة المشعبذين (٢) بل يتلو الآيات على وجهها والأحاديث كما رويت وعلى ما تلقيت عن النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) هو : حافظ بن أحمد بن علي الحكمي ، فقيه أديب من علماء جيزان ولد فى قرية السلام سنة ١٣٤٢ هـ وتوفى فى مكة سنة ١٣٧٧ هـ . انظر : الاعلام للزركلى (٢ / ١٥٩) .

(٢) المشعبذ : هو المشعوذ : والشعوذة خفة فى اليد وأخذ كالسحر فيرى الشيء بغير ما عليه أصله فى رأى العين .
انظر : القاموس المحيط مادة شعذ (٤٢٧) ومجمل اللغة لابن فارس (٢ / ٥٠٥) وغالب من يعمل هذه الاعمال تجد أن الناس يرتادونه ليكتب لهم الحجب والتعاويذ الخالية من الشروط الصحيحة .

وذلك هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان عليه هو وأصحابه والتابعون باحسان .(١)

ولقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من الرقى ما يغنينا عن الذهاب الى المشعوذين وأضرابهم الذين غالب رقاهم ليست مشروعة .

وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم كثير نستشهد منه بما يلي :

فمن الرقى بكتاب الله :

عنون البخاري رحمه الله في صحيحه : باب الرقى بالقرآن والمعوذات ، وذكر حديث عائشة رضي الله عنها " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن ، وأمسح بيده نفسه لبركتها ".(٢)

قال ابن بطال (٣) : واذا جازت الرقية بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن كانت الرقية بسائر القرآن مثلها في الجواز اذ كله قرآن .(٤)

---

(١) معارج القبول (١ / ٤٦٢) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب الرقى بالقرآن والمعوذات (١٠ / ١٩٥) رقم (٥٧٣٥) .

(٣) هو : علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال أبو الحسن عالم بالحديث من أهل قرطبة ، توفي سنة ٤٤٩ .
انظر : شذرات الذهب (٣ / ٢٨٣) والأعلام (٤ / ٢٨٥) .

(٤) شرح البخاري لابن بطال مخطوط رقم (١١١٠) لوحة رقم (١٨٨) .

وقال ابن حجر : قول البخارى باب " الرقى بالقرآن والمعوذات " هو من باب عطف الخاص على العام ، والرقية بالمعوذتين لا يدل على اختصاصهما دون غيرهما بدليل ثبوت الرقية بالفاتحة وإنما يدل على الأولوية لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلا . (١)

وأما أسماء الله وصفاته فالقرآن مشتمل عليها وقد ورد فى السنة ما يدل على ذلك :

عن ابى سعيد أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت ؟ فقال : نعم . قال : بسم الله أرقيك من كل شىء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك باسم الله أرقيك . (٢)

قال القرطبي : وهذا الحديث دليل على استحباب الرقية بأسماء الله تعالى . (٣)

وأما ما أثر عن النبى صلى الله عليه وسلم من الرقى فهو كثير ومن ذلك :

عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى يقول : " امسح البأس ، رب الناس ، بيدك الشفاء ، لا كاشف له الا أنت " (٤)

---

(١) فتح البارى (١٠ / ١٩٥) .

(٢) صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب الطب والمرض والرقى (٤ /١٧١٨) رقم (٢١٨٦) .

(٣) انظر : المفهم للقرطبى مخطوط رقم (٢٣٥٣) لوحه رقم (٣٩٠) وشرح صحيح مسلم للنووى (١٤ / ١٧٠) .

(٤) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم (١٠ / ٢٠٦) رقم (٥٧٤٤) وصحيح مسلم كتاب السلام ـ باب استحباب رقية المريض (٤ / ١٧٢٣) رقم (٢١٩١) .

وسوف يمر معنا غير ذلك من رقى النبى صلى الله عليه وسلم فـــى ثنايا البحث ان شاء الله . ويلحق بهذا الشرط ماكان من الذكر والدعاء غير المأثور مما لايخالف مافى المأثور .(١)

الشرط الثاني :

أن تكون باللسان العربى أو بما يعرف معناه من غيره لان مـالا يعرف معناه ربما يؤدى الى الشرك .

وقد شذ قوم فى عدم اعتبار هذا الشرط فقالوا :

بجواز كل رقية جربت منفعتها ولو لم يعقل معناها (٢) مستدلين بما رواه مسلم فى صحيحه عن جابر قال : كان لى خال يرقى من العقرب فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى . قال : فأتاه فقـــال : يارسول الله انك نهيت عن الرقى وأنا أرقى من العقرب فقال : " مـــن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل ".(٣)

قال ابن حجر : ويسلم لهم هذا الدليل لو لم يرد ما يقيده فقد روى مسلم فى صحيحه عن عوف بن مالك الأشجعى قال : كنا نرقى فـــى الجاهلية فقلنا : يارسول الله كيف ترى فى ذلك ؟ فقال : " اعرضـــوا على رقاكم ، لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك " .(٤)

فهذا الحديث يدل على أنه ماكان من الرقى يؤدى الى الشـــرك يمنع وما لايعقل معناه لايؤمن أن يؤدى الى الشرك فيمنع احتياطا .(٥)

---

(١) انظر: التمهيد لابن عبدالبر(٨ / ١٢٩) وشرح السنة للبغـــوى (١٢ / ١٥٩) ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (٢٤ / ٢٧٧) وفتح البارى لابن حجر (٤ / ٤٥٧) .

(٢) فتح البارى لابن حجر (١٠ / ١٩٥) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ٢٥) .

(٤) تقدم تخريجه (ص ٢٥) .

(٥) فتح البارى لابن حجر (١٠ / ١٩٥) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : أما مالا يعرف معناه فلا يشرع لاسيما ان كان فيه شرك فان ذلك محرم ، واكثر الرقى الأعجمية تتضمن اسماء رجال من الجن يدعون ويستغاث بهم ويقسم بمن يعظمونه فتطيعهم الشياطين ، وعامة ما بأيدى الناس من الرقى التى لا تفقه بالعربية فيها ماهو شرك . (١)

وقال الشيخ حافظ حكمى :

أما الرقى المجهولة المعانى * فذاك وسواس من الشيطان

اذ كل من يقوله لا يدرى * لعله يكون محض الكفر

ومن شرح هذه المنظومة قوله : أما الرقى التى ليست بعربية الألفاظ ولا مفهومة المعانى ولا مأثورة فى الشرع البته فليست من الله فى شىء ولا من الكتاب والسنة فى ظل ولا فيء ، وذلك لان المتكلم به لا يدرى أهو من أسماء الله تعالى أو من أسماء الملائكة أو من أسماء الشياطين ، ولا يدرى هل فيه كفر أو إيمان وهل هو حق أو باطل أو فيه نفع أو ضر أو رقية أو سحر .

ولعمر الله لقد انهمك غالب الناس فى هذه البلوى غاية الانهماك واستعملوا هذه الرقى على أضرب كثيرة وأنواع مختلفة . (٢)

---

(١) انظر مجموع الفتاوى (١٣ / ١٣ — ٦١) واقتضاء الصراط المستقيم (١ / ٤٦٢) والنهاية لابن الأثير (٢ / ٢٥٥) وشرح النووى لمسلم (١٤ / ١٦٩) وسيأتى لذلك أمثلة فى الرقى الممنوعة إن شاء الله .

(٢) انظر : معارج القبول (١ / ٤٦٦) .

الشرط الثالث :

أن يعتقد أن الرقيـــة لا تؤثر بذاتها بل باذن الله عز وجل وذلك لان الرقية سبب من الأسباب وقد تقدم أن من شروط الأخذ بالأسبـــاب الاعتماد على مسببها وموجدها الله وحده لا شريك له .

لان اعتقاد أن الرقية تؤثر بذاتها اعتقاد فاسد وهو من عقائـــد الجاهلية حيث كانوا يعتقدون أن الرقى والأدوية تؤثر بطبعها فنسبوا إليها النفع والضر ، وذلك لا يكون إلا لله ، والالتفات إلى السبب وحده يوجـــب اعتماد القلب عليه ورجاؤه له والاستناد إليه ، وليس في المخلوقات ما يستحق هذا . فلهذا كان الاعتماد على الأسباب وحدها شركاً في التوحيد . (١)

الخلاصـــة :

يتضح مما تقدم أهمية هذه الشروط في جواز الرقية وأنها شـــروط حق وهدايه فاذا اختل منها شرط واحد كانت بضد ذلك فلابد من مراعاتها ، والانتباه إلى الذين يرقون هل هي متوفرة فيهم ام لا ؟ لأن غالب الذيـــن يذهب إليهم الناس اليوم في معظم أنحاء العالم الاسلامي لا تتوفر فيهـــم تلك الشروط فيجب الابتعاد عنهم (ومن يتق الله يجعل له مخرجا) (٢)

ويفهم من هذه الشروط أن الرقية تنقسم إلى قسمين : قسم جائـــز وهو ما توفرت فيه هذه الشروط وقسم ممنوع وهو مالا يوجد فيه تلك الشـــروط أو واحداً منها .

---

(١) انظر : المفهم للقرطبي " خ " رقم (٢٣٤٤) لوحه (١٧٦) ، ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (٨ / ١٣٩ ، ١٦٩ ، ١٧٥ و ١٨ / ١٧٩) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢١١) .

(٢) سورة الطلاق الاية رقم (٢) .

المبحث الرابع

هل الاسترقاء يقدح في التوكل أم لا ؟

المبحث الرابع

هل الاسترقاء (١) يقدح في التوكل (٢) أم لا ؟

اختلف العلماء في هذه المسئلة إلى قولين :

القول الأول :

ذهب الامام أحمد والخطابي (٣) والقاضي عياض (٤) والنووي وابن تيمية وابن القيم وغيرهم من العلماء إلى أن الاسترقاء يقدح في تمام التوكل . (٥)

---

(١) الاسترقاء : طلب الرقية . انظر : مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (١ / ٣٢٨) .

(٢) هو : اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المصالح ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة والايقان بأن قضاءه نافذ واتباع سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم في السعي فيما لابد منه من المطعم والمشرب والتحرز من العدو مع عدم الاعتماد على الاسباب والركون إليها .
انظر : اكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض "خ" رقم (٢٧١٤) لوحه (٦٢) وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤٠٩).

(٣) هو : أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي الشافعي الامام الحافظ توفي سنة ٣٨٨ هـ
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (٣ / ١٠١٨) وشذرات الذهب (٣ / ١٢٨) .

(٤) هو : أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المالكي عالم بالفقه والحديث وعلومه توفي سنة ٥٤٤
انظر : تذكرة الحفاظ للذهبي (٤ / ١٣٠٤) وشذرات الذهب (٤ / ١٣٨) .

(٥) انظر : جامع العلوم والحكم لابن رجب (٤١١) ،

= = =

القول الثـــانى :

ذهب الطبرى والمازري [١] وابن قتيبة [٢] وابن عبد البر [٣] والداوودي [٤] والقرطبي إلى أن الاسترقـاء لا يقـــدح

=== واعلام السنن للخطابى (خ) رقم (٢٨٩٤) لوحه (٣٩٦) ميكروفيلم ، واكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضى عيـــاض خ (٢٧١٤) لوحه (٦٢) وشرح النووى لصحيح مســـلم (٣ / ٩١) ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١ / ١٨٢ — ٣٢٨) ، ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢ / ٢٣٤) .

(١) هو : أبو عبدالله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمـــى المازري الفقيه المحدث . توفى سنة (٥٣٦) .
انظر : الديباج المذهب (٢ / ٢٥٠) وشذرات الذهـــب (٤ / ١١٤) .

(٢) هو : أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة صاحب التصانيف ولد سنة (٢١٣) وتوفى سنة (٢٧٦) .
انظر : سير اعلام النبلاء للذهبى (١٣ / ٢٩٦) وشـــذرات الذهب (٢ / ١٦٩) .

(٣) هو : يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري القرطـبي المالكي أبو عمر من كبار حفاظ الحديث ولد بقرطبة سنة (٣٦٨) وتوفى سنة (٤٦٣) .
انظر : سير اعلام النبلاء (١٨ / ١٥٣) وشذرات الذهـــب (٣ / ٣١٣) .

(٤) هو : أبو الحسن عبدالرحمن بن محمد بن المظفر بن محمـــد الداوودى البوشنجى ولد سنة (٣٧٤) سمع الصحيح كان من الأئمة الكبار فى مذهب الشافعى . توفى سنة (٤٦٧) .
انظر : سير اعلام النبلاء للذهبى (١٨ / ٢٢٢) .

فى تمام التوكل .(١)

أدلة الفريقين :

استدل الفريق الأول ـ وهم القائلون بأن الاسترقاء يقدح فى تمام التوكل ـ بما يلى :

١ ـ عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يدخل الجنة من أمتى سبعون الفا بغير حساب " قالوا : من هم يارسول الله ؟ قال : " هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون " .(٢)

٢ ـ عن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل ".(٣)

---

(١) انظر : المعلم بفوائد مسلم للمازرى (خ) رقم (٣١٤١) لوحه (١٥) وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٣٥) والتمهيد لابن عبدالبر (٥/٢٧٨) وشرح البخاري لابن بطال (خ) رقم (١١١٠) لوحه (١٨١) والمفهم للقرطبي (خ) لوحه (١٧٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢١١) .

(٢) انظر : صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الرقاق ـ باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب (١١/٤٠٥) رقم (٦٥٤١) وصحيح مسلم واللفظ له ـ كتاب الايمان ـ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (١/١٩٧) رقم (٢١٨) .

(٣) مسند الامام أحمد واللفظ له (٤/٢٤٩) وسنن ابن ماجه كتاب الطب ـ باب الكي (٢/١١٥٤) رقم (٣٤٨٩) والجامع للترمذي مع تحفة الأحوذي ـ كتاب الطب ـ باب ماجاء فى كراهية الرقية (٦/٢١٤) رقم (٢١٣١) .

وقال : حسن صحيح . والمستدرك للحاكم ـ كتاب الرقى والتمائم (٤/٤١٥) وقال حديث صحيح الاسناد

= = =

وجه الدلالـــة :

فهذان الحديثان دلا على كراهية الاسترقاء فلهذا كان من حسنات السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ترك ذلك متوكلين على الله عز وجل وحده لا شريك له .

قال الخطابي :

المراد من ذلك ترك الاسترقاء على جهة التوكل على الله والرضا بقضائه وبلائه وهذه أرفع درجات المحققين للايمـــان . (١)

وقال القاضي عياض :

وهذا هو ظاهر الحديث ألا ترى قوله : " وعلى ربهم يتوكلون" (٢)

وقال النووي :

والظاهر من معنى الحديث أن هؤلاء كمل تفويضهم إلى اللـــه عز وجل فلم يتسببوا في دفع ما أوقعه بهم،ولا شك في فضيلة هذه الحالة ورجحان صاحبها . (٣)

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية :

المسترقي يسأل غيره ويرجو نفعه وتمام التوكل ينافي ذلـــك ،

= = = ووافقه الذهبي ، قال الألباني وهو كما قالوا .
انظر : سلسلة الاحاديث الصحيحة (١ / ٤٣٥) وصحيح سنن ابن ماجه (٢ / ٢٦١) وحاشية مشكاة المصابيح (٢ / ١٢٨٥) .

(١) اعلام السنن للخطابي (خ) لوحه (٣٩٦) .

(٢) اكمال المعلم (خ) لوحه (٦٢) .

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم (٣ / ٩١) .

والمراد وصف السبعين ألفا بتمام التوكل فلا يسألون غيرهم أن يرقيهم ولا يكويهم ولا يتطيرون من شيء . (١)

أدلة الفريق الثاني :

استدل أصحاب هذا القول على أن الاسترقاء لا يقدح في التوكل بما يلي :

١ — ماجاء في الأخبار الكثيرة من ذكره صلى الله عليه وسلم لمنافع الأدوية والحث على التداوي ، وكثرة تداويه صلى الله عليه وسلم .

٢ — ماجاء في الأخبار من الاستشفاء برقاه ، وبرقية جبريل له ، وبرقيته لنفسه ، ولصحابته ، واقراره لهم على ذلك كما في قصة اللديغ ، فلو كان ذلك يقدح في التوكل لقدح في توكل النبي صلى الله عليه وسلم وتوكل صحابته رضوان الله عليهم .

٣ — إن الرقى باسماء الله تعالى هو غاية التوكل على الله تعالى، فإن التجأ إليه ويتضمن ذلك رغبته له ، والتبرك بأسمائه والتعويل عليه في كشف الضر والبلاء ، فان كان هذا قادحاً في التوكل فليكن الدعاء والاذكار قادحا في التوكل ولا قائل به . (٢)

٤ — إن الأحاديث التي استدل بها أصحاب القول الأول تحمل على خلاف ما استدلوا به ، واختلفوا على ماذا تحمل إلى عدة أقوال وهي كالآتي :

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى (١ / ١٨٢ — ٢٣٨) ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢ / ٢٣٤) وفتح الباري لابن حجر (١١ / ٤٠٨ — ٤٠٩) .

(٢) انظر : المفهم للقرطبي (خ) لوحه (١٧٧) وشرح النووي لصحيح مسلم (٣ / ٩٠) وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤١١) .

أ ـ ذهب الطبري والمازري وطائفة :

إلى أن ترك الاسترقاء محمول على من يعتقد أن الأدوية نافعة بطبعها ولا يفوضون الأمر إلى الله تعالى كما كان أهل الجاهلية يعتقدون . (١)

ب ـ وذهب ابن قتيبة وابن عبد البر وغيرهم :

إلى أن الرقى التى يحمد تركها هو ما كان من كلام الجاهلية أو من الذى لا يعقل معناه لاحتمال أن يكون فيه كفرا . (٢)

جـ ـ وذهب الداوودي وغيره :

إلى أن المراد هم الذين يجتنبون فعل ذلك فى الصحة خشية وقوع الداء . (٣)

د ـ وذهب القرطبي :

إلى أن المراد هو اجتناب رقى خارجة عن الرقى الجائزة والممنوعة، فالرقى الجائزة كالرقى بأسماء الله، والرقى الممنوعة كالرقى بما فيه شرك، والمراد رقى خارجة عن القسمين كالرقى بأسماء الملائكة والأنبياء والصالحين أو بالعرش والكرسي والسموات والجنة

---

(١) انظر : شرح البخاري لابن بطال (خ) (١١١٠) لوحه (١٨١) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) لوحه (١٥) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١١).

(٢) انظر : تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٣٥) والتمهيد لابن عبد البر (٥/ ٢٧٨) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١١).

(٣) انظر : شرح النووى لمسلم (٣/ ٩٠) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١١).

والنار وما شاكل ذلك مما يعظم ، فهذا النوع ملحق بما يجوز فعله غير أن تركه أولى ، هذا ما ظهر لي فمن ظهر له ذلك فليقبله شاكرا والا فليتركه عاذرا . (١)

وأجيب على أدلة أصحاب القول الثانى بما يلى :

أولا :

احتجاجهم بالأخبار الكثيرة الواردة فى منافع التداوي ، والحث عليه ، وكثرة تداويه صلى الله عليه وسلم ، فهذا الدليل مخالف لمسألتنا لأن الاسترقاء نوع خاص من التداوى وقد وردت الفضيلة لمن تركه كما فى حديث السبعين ألفا المتقدم.

أما التداوي على وجه لا كراهية فيه فغير قادح فى التوكل إذ الأخذ بالأسباب المباحة لا ينافى تمام التوكل . (٢)

ثانيا :

احتجاجهم بما جاء فى الاخبار بالاستشفاء برقاه صلى الله عليه وسلم ، وبرقية جبريل له وبرقيته لنفسه ولصحابته وإقراره لهم على ذلك فلو كان ذلك يقدح فى التوكل لقدح فى توكل النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم .

وأجيب عن هذا الدليل :

إن المكروه والمنافي لتمام التوكل هو الاسترقاء أي طلب الرقية، أما رقية الانسان لغيره أو لنفسه، فهذا لا يقدح فى التوكل بدليل وقوعه من جبريل ومن النبى صلى الله عليه وسلم. وأما الرواية التى عند مسلم

---

(١) انظر : المفهم للقرطبى (خ) لوحه (١٧٧) .

(٢) انظر : تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان بن عبد الله (١١١)

بلفظ" ولا يرقون " . (١)

فأجاب عنها شيخ الاسلام ابن تيمية بقوله :

هذه الرواية ضعيفة غلط ، فإن رقياهم لغيرهم ولأنفسهم حسنة فكيف يكون ذلك مطلوب الترك ، وقد رقى جبريل النبيَّ صلى الله عليه وسلم ورقى النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه وأذن لهم فى الرقى وقال : " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " (٢) والنفع مطلوب .

وكان النبى صلى الله عليه وسلم يرقي نفسه وغيره ولم يكن يسترقى لأن المسترقي يسأل غيره ويرجو نفعه وتمام التوكل ينافي ذلك . (٣)

وترك الاسترقاء مذهب كثير من الصحابة كأبي بكر الصديق وأبي الدرداء وعبدالله بن مسعود - رضي الله عنهم . (٤)

واعترض على الاجابة الماضية لشيخ الاسلام :

بأن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح اللفظ لا يصار إليه، والمعنى الذى حمله على التغليط موجود فى المرقي لأنه اعتل بأن الذي لا يطلب من غيره أن يرقيه تام التوكل .

---

(١) صحيح مسلم ـ كتاب الايمان ـ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (١ / ٢٠٠) رقم (٢٢٠) وقال الألبانى : وهذه الرواية شاذة تفرد بها شيخ مسلم سعيد بن منصور .
انظر : تحقيق مختصر المنذرى لصحيح مسلم (٣٧) .

(٢) تقدم تخريجه (ص ٢٥) .

(٣) انظر : مجموع الفتاوى (١ / ١٨٢ ـ ٣٢٨) ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢ / ٢٣٤) وفتح البارى لابن حجر (١١ / ٤٠٨ ـ ٤٠٩) .

(٤) اعلام السنن للخطابى (خ) لوحه (٣٩٦) .

فكذا يقال له إن الذى يرقي ينبغي أن لا يمكن الراقي منه لأجل تمام التوكل ، وليس فى وقوع ذلك من جبريل للنبي ومن النبي لغيره دلالة للمدعى لأن ذلك فى مقام التشريع وتبيين الاحكام .(١)

و أجاب الشيخ سليمان بن عبد الله(٢) عن ذلك حيث قال :

هذا القول خطأ من وجوه :

١ — إن هذه زيادة لا يمكن تصحيحها إلا بحملها على وجوه لا يصح حملها عليها كقول بعضهم : المراد لا يرقون بما كان شركاً أو احتمله فانه ليس فى الحديث ما يدل على هذا أصلا ، فعلى هذا لا يكون للسبعين مزية على غيرهم فإن جملة المؤمنين لا يرقون بما كان شركا .

٢ — قوله : إن المعنى الذى غلط الراوي من أجله موجود فى المرقي لا يصح هذا القياس، فانه من أفسد القياس وكيف يقاس من سأل وطلب على من لم يسأل، مع أنه قياس مع وجود الفارق فهو فاسد الاعتبار لأنه تسوية بين ما فرق الشارع بينهما بقوله : " من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل "(٣) وقوله :

---

(١) فتح البارى لابن حجر (١١ / ٤٠٩) .

(٢) هو : سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب حفيد الشيخ محمد بن عبد الوهاب كان بارعا فى التفسير والحديث والفقه ولد سنة (١٢٠٠ هـ) واستشهد سنة (١٢٣٣ هـ) رميا بالرصاص على يد جنود إبراهيم بن محمد علي باشا .
انظر : عنوان المجد فى تاريخ نجد لابن بشر (١ / ٢١٢) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٣٩) .

" من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " [1] ولوجود الفرق بين الراقي والمسترقي ، فإن المسترقي سائل مستعطف ملتفت إلى غير الله بقلبه ، والراقي محسن نافع . فكيف يجعل ترك الاحسان إلى الخلق سببا للسبق إلى الجنان ؟ وهذا بخلاف ترك الاسترقاء، فإنه توكل على الله ورغبة عن سؤال غيره ورضاه بما قضاه .

٣ — قوله : ليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام للنبي ومن النبي لغيره دليلا للمدعى ...

كلام غير صحيح بل هما سيدا المتوكلين ، فاذا وقع ذلك منهما دل على أنه لا ينافي التوكل . [2]

ثالثا :

احتجاجهم بأن الرقى بأسماء الله تعالى هو غاية التوكل على الله تعالى فان كان ذلك يقدح في التوكل فليكن الدعاء والأذكار قادحا في التوكل .

أجيب عن ذلك :

لاشك أن الرقى بأسماء الله تعالى هو غاية التوكل سواء رقى الانسان نفسه أو غيره لأنه من جنس الدعاء لنفسه ولغيره وهذا مأمور به . [3]

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٥) .

(٢) انظر : تيسير العزيز الحميد (١٠٩) ومفتاح دار السعادة لابن القيم (٢ / ٢٣٤) .

(٣) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١ / ١٢٨) .

والمسألة التى نحن بصددها هي الاسترقاء وليس الرقى .

رابعـــا :

احتجاجهم بأن الحديث لا يحمل على ترك الاسترقاء الصحيـــح بقولهم : ان ترك الاسترقاء محمول على من يعتقد أن الأدوية نافعـــة بطبعها أو المراد ترك الرقى الجاهلية أو مالا يعرف معناه .(١)

أجيب على هذا :

بأن الحديث يدل على أن للسبعين ألفاً مزية على غيرهم وفضيلة انفردوا بها عمن شاركهم فى أصل الفضل والديانة ، ومن كان يعتقد أن الأدوية تؤثر بطبعها ، أو يستعمل رقى الجاهلية ونحوها فليس مسلما .(٢)

وأما قول الداوودي : إن المراد هم الذين يجتنبون فعل ذلك فى الصحة خشية وقوع الداء .

قلت : إن كان مراده الاكتواء فذلك ممنوع لأنه من اعتقادات الجاهلية ، يرون أن ذلك الكي يحفظ لهم الصحة ويرفع عنهم الاســـقام فلا يكون لهم مزية فى ترك ذلك .(٣)

وان كان المراد أنهم لا يسترقون قبل وقوع المرض. فهذا لا يدل عليه الحديث ، لان لفظ الحديث عام فيمن استرقى قبل المرض أو بعده بخـــلاف رقية الانسان لنفسه أو لغيره قبل المرض فهذا لا شيء فيـــه لأنه قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشـــه

---

(٢) انظر : اكمال العلم للقاضى عياض (خ) لوحه (٦٢) وفتـــح البارى لابن حجر (١٠ / ٢١١) .

(٣) انظر : تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٣١) وزاد المعـاد (٤ / ٦٥) .

١ - تسليم العبارة لو وقفوا بالقول بأنه يعتقد أنه مجرد سبب تؤثر بذاتها استقلالا لكنه عندنا أنه يجعل الله فيها تلك الطبيعة المؤثرة. لدى انظر طبائع هذا تشبار نقص في العقل .

كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما " قل هو الله أحد " ، " وقل أعوذ برب الفلق " وقل " أعوذ برب الناس " ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات ".(١)

وقال صلى الله عليه وسلم : " إذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه "(٢)

وكان يعوذ الحسن والحسين ويقول : " إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق : أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ".(٣)

وأما قول القرطبي :

إن المراد هو اجتناب رقى خارجة عن الرقى الجائزة والرقى الممنوعة فتكون ملحقة بما يجوز فعله غير أن تركه أولى كالرقى بأسماء الملائكة والأنبياء والصالحين أو بالعرش والكرسي والسموات والجنة والنار وما شاكل ذلك مما يعظّم وقال بعد ذلك هذا ما ظهر لي فمن ظهر له ذلك فليقبله شاكرا وإلا فليتركه عاذرا .

وإني لأعذر القرطبي رحمه الله فانه اجتهد فأخطأ ويثاب على اجتهاده إن شاء الله .

---

(١) انظر : صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب فضائل القرآن ـ باب فضل المعوذات (٩ / ٦٢) رقم (٥٠١٧) .

(٢) صحيح مسلم ـ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ـ باب التعوذ (٤ / ٢٠٨١) رقم (٢٧٠٨) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الانبياء ـ (٦ / ٤٠٨) رقم (٣٣٧١) .

والحق أن هذا النوع الذى قاله القرطبي هو من الرقى الممنوعة لأن فى ذلك دعاء لغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله ، لأن الرقى فى الحقيقة جلب للخير ودفع للضر ولا يقدر على ذلك إلا الله وحده والرقى بأسماء الملائكة والأنبياء من باب الاستغاثة والاستعاذة بالمخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله وذلك شرك بالله . (١)

الراجح :

الذى أراه راجحا فى هذه المسألة هو القول الأول لوضوح الأدلة على مذهبهم وهو كراهة الاسترقاء وأن ذلك ينافى تمام التوكل ولا يفهم من ذلك أن ترك الأسباب جملة من تمام التوكل بل لابد من التفصيل فى ذلك .

فالأمور الواجبة الأخذ بأسبابها أمر واجب كالطاعات التى أمر الله عباده بها وجعلها سببا للنجاة من النار ودخول الجنة فهذا لابد من فعله مع التوكل على الله فيه والاستعانة به عليه . قال تعالى : ((فاعبده وتوكل عليه)) . (٢)

وأما ما أجرى الله العادة به فى الدنيا وأمر بتعاطيه كالأكل عند الجوع والشرب عن العطش فهذا واجب على العبد تعاطي أسبابه ومن قصر فيه حتى تضرر بتركه مع القدرة على استعماله فهو مفرط يستحق العقوبة .

وأما الأمور المباحة كالتداوى بما ليس فيه كراهة فذلك لا ينافى تمام التوكل ومن ترك ذلك متوكلا على الله فلا شيء عليه بعدم أخذه

---

(١) انظر : تيسير العزيز الحميد (١٦٥) .

(٢) سورة هود الآية رقم (١٢٣) .

بالأسباب لأن التداوى ليس بواجب . وفى ذلك قال ابن تيمية ـ رحمه الله والتداوى غير واجب ومن نازع فيه خصمته السنة فى المرأة السوداء التى خيرها النبى صلى الله عليه وسلم بين الصبر على البلاء ودخول الجنة ، وبين الدعاء بالعافية فاختارت البلاء والجنة .(١) فلو كان رفع المرض واجبا لم يكن للتخيير موضع ، وكذلك حال أنبياء الله المبتلين الصابرين على البلاء حين لم يتعاطوا الأسباب الدافعة له مثل حال أيوب عليه السلام ، وكذلك حال السلف فان أبا بكر الصديق رضى الله عنه حين قالوا له : ألا ندعو لك الطبيب ؟ قال : قد رآنى ، قالوا : فما قال لك ؟ قال : انى فعال لما أريد ، وكان كثير من أهل الفضل والمعرفة يفضل تركه تفضيلا واختيارا لما اختار الله ورضي به وتسليما له .(٢)

وأما الأمور المحرمة والمكروهة فالأخذ بأسبابها يقدح فى التوكل الواجب كل بحسبه والله أعلم .(٣)

---

(١) ونص الحديث كما جاء فى صحيح البخارى عن عطاء بن أبى رباح قال : قال لى ابن عباس : ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت : بلى . قال : هذه المرأة السوداء أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : أنى أصرع وانى أتكشف ، فادع الله لى قال : "إن شئت صبرت ولك الجنة ، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك فقالت : أصبر ، فقالت إنى أتكشف فادع الله لى أن لا أتكشف، فدعا لها . انظر: صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب المرضى ـ باب فضل من يصرع من الريح (١٠ / ١١٤) رقم (٥٦٥٢)

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (٢١ / ٥٦٣ ـ ٥٦٤) .

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٨ / ١٧٩) وجامع العلوم والحكم لابن رجب (٤١٠ ـ ٤١٢) بتصرف .

المبحث الخامس

كيفية الرقي

المبحث الخامس

كيفية الرقية

وردت عدة كيفيات للرقى نوجزها فيما يلى :

أولا : النفث والتفل فى الرقية :

النفث : نفخ يسير مع ريق يسير وهو أقل من التفل وقيل إنه بلا ريق .(١)

والتفل : شبيه بالبزاق وهو أقل منه .(٢)

ومما يدل على هاتين الكيفيتين ما يلى :

١ ـ عن أبى قتادة قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاثا حين يستيقظ ثلاث مرات ، ويتعوذ من شرها فإنها لا تضره ".(٣)

٢ ـ وعن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان

---

(١) انظر : النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير ـ مادة (نفث) (٥ / ٨٨) والقاموس المحيط (٢٢٧) ومجمل اللغة لابن فارس (٣ / ٨٧٨) .

(٢) انظر : النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير ـ مادة (تفل) (١ / ١٩٢) والقاموس المحيط (١٢٥٤) والصحاح للجوهرى (٤ / ١٦٤٤) .

(٣) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب النفث فى الرقيه (١٠ / ٢٠٨) رقم (٥٧٤٧) .

يقول فى الرقية : " بسم الله ، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا ". (١)

قال ابن حجر وقوله " بريقة بعضنا " يدل على أنه كان يتفل عند الرقية . (٢)

٣ ـ وعن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات ، فلما مرض مرضه الذى مات فيه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدى . (٣)

٤ ـ وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين جميعا ، ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده . (٤)

---

(١) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم (١٠/٢٠٦) رقم (٥٧٤٦) وانظر صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب استحباب الرقية من العين أو الحمة او النمله (٤/١٧٢٤) رقم (٢١٩٤).

(٢) فتح البارى (١٠ / ٢٠٨).

(٣) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب فضائل القرآن ـ باب فضل المعوذات (٩/٦٢) رقم (٥٠١٦) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب رقية المريض بالمعوذات والنفث (٤/١٧٢٣) رقم (٢١٩٢).

(٤) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب النفث فى الرقية ـ (١٠/٢٠٩) رقم (٥٧٤٨).

٥ — ما ورد فى حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى قصة اللديغ " فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين" وأقره الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك . (١)

وفى رواية لمسلم : فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقه ويتفل فبرأ الرجل . (٢)

فهذه الأحاديث تدل على جواز النفث والتفل فى الرقيه وبه قال جماعة من الصحابة وهو مذهب جمهور العلماء . (٣)

وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى كراهية النفث فى الرقية كابراهيم النخعى (٤) وعكرمة (٥)

---

(١) صحيح البخارى مع فتح البارى — كتاب الطب — باب النفث فى الرقية — (١٠/٢٠٩) رقم (٥٧٤٩) .

(٢) صحيح مسلم — كتاب السلام — باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والاذكار (٤/١٧٢٧) رقم (٢٢٠١) .

(٣) اكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضى عياض (خ) رقم (١١٢٣) لوحه (١٨٩) وشرح البخارى لابن بطال (خ) رقم (١١١٠) لوحه (١٨٨) والمفهم شرح مسلم للقرطبى (خ) رقم (٥٣٥٣) لوحه (٤٠٣) وشرح النووى لمسلم (١٤/١٨٢) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٧٩) وفتح البارى لابن حجر (١٠/٢٠٩) .

(٤) هو : ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعى ، ثقة الا أنه يرسل كثيرا ، مات سنة (٩٦ هـ) .
انظر: تقريب التهذيب (٩٤) .

(٥) هو : عكرمة أبو عبدالله مولى ابن عباس ، أصله بربري ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولا ثبت عنه بدعه ، من الثالثة ، مات (١٠٤ هـ) وقيل بعد ذلك .
انظر: تقريب التهذيب (٣٩٧) .

والحكم [١] وحماد [٢] والأسود بن يزيد [٣] ، والضحاك [٤] فمنهم من كرهه مطلقا ومنهم من كرهه عند قراءة القرآن .

---

(١) هو : الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندى الكوفى ، ثقة ثبت فقيه الا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة (١١٣) أو بعدها وله نيف وستون سنة .
انظر : تقريب التهذيب (١٧٥) .

(٢) هو : فقيه الكوفه أبو اسماعيل حماد بن أبى سليمان الأشعرى مولاهم صدوق له أوهام من الخامسة ورمى بالارجاء ، مات سنة (١٢٠) .
انظر : تقريب التهذيب (١٧٨) وشذرات الذهب لابن العماد (١٥٦/١) .

(٣) هو : الأسود بن يزيد بن قيس النخعى تابعى فقيه من الحفاظ كان عالم الكوفة فى عصره ، مات سنة (٧٥ هـ) .
انظر : تقريب التهذيب (١١١) .

(٤) هو : الضحاك بن مزاحم الهلالى الخراسانى تابعى جليل امام فى التفسير ، مات سنة (١٠٢ هـ) .
انظر : تقريب التهذيب (٢٨٠) وشذرات الذهب (١٢٤/١) .

وحجتهم فى ذلك أن الله عز وجل أمر بالاستعاذة من النفث ومن فاعله قال تعالى : ((ومن شر النفاثات فى العقد)) .(١)(٢)

وأجيب عن هذا القول بما يلى :

قال ابن بطال :

ليس فى ذمه عز وجل نفث أهل الباطل ما يوجب أن يكون كل نافث ونافثة للحق فى معناه ، لأن النفاثات التى أمر الله تعالى نبيه بالاستعاذة من شرهن السحره ، أما من نفث بالقرآن وبذكر الله تعالى على النحو الذى كان صلى الله عليه وسلم وأصحابه ينفثون فليس ممن أمر الله تعالى بالاستعاذة من شره وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه نفث على نفسه بالمعوذات وأقر الصحابى الذى تفل على اللديغ بالفاتحة .(٣)

وقال القرطبى :(٤)

ولان النفث فى العقد إنما أريد به السحر المضر بالأرواح ،

---

(١) سورة الفلق الآية رقم (٤) .

(٢) انظر : المصنف لابن أبى شيبة (٧ / ٤٠٠ — ٤٠١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبى (٢٠ / ٢٥٨) وفتح البارى لابن حجر (١٠ / ٢٠٩) .

(٣) شرح البخارى لابن بطال (خ) لوحه (١٨٩) .

(٤) هو : محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرج الأنصارى الخزرجى الأندلسى أبو عبدالله القرطبى المفسر ، توفى سنة (٦٧١ هـ) .

انظر : الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (٢ / ٣٠٨) .

وهذا النفث لاستصلاح الأبدان فلا يقاس ما ينفع بما يضر .(١)

وقال ابن حجر :

أما من كره النفث عند قراءة القرآن خاصة كابراهيم النخعي فالحجة عليه الأحاديث التي ثبت فيها نفث النبي صلى الله عليه وسلم بالمعوذات وأقراره للصحابي الذي رقى اللديغ عندما كان يتفل في الرقية .(٢)

والراجح : جواز النفث والتفل في الرقية كما دلت الأحاديث الصحيحة على ذلك .

مسألة : هل النفث قبل القراءة أو بعدها أو معها؟

من تأمل النصوص الواردة في الرقى والتي ذكر فيها النفث أو التفل وجد أن ذلك وقع قبل القراءة وبعدها ومعها فيفهم من هذه النصوص جواز ذلك كله .

ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلي :

١ — عن عائشة " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما . . . " الحديث(٣)

فهذا الحديث يدل على أن النفث قبل القراءة .

٢ — وفي رواية أخرى : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد وبالمعوذتين جميعا . . . ".(٤)

---

(١) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٢٠ / ٢٥٨) .
(٢) فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٠٩) .
(٣) سبق تخريجه (ص ٤٨) .
(٤) سبق تخريجه (ص ٥٣) .

قال ابن حجر :

أي يقرؤها وينفث حالة القراءة .[١]

٣ — وجاء فى قصة المعتوه الذى رقاه أحد الصحابة قول الراوى :

فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل . . . " .[٢] فهذا الحديث يدل على وقوع النفث بعد القراءة[٣]

قال ابن أبى جمرة :

الأظهر أن يكون النفث بعد القراءة.[٤]

---

(١) فتح البارى لابن حجر (١٠ / ٢١٠) .

(٢) سيأتى تخريجه (ص ٨٥) .

(٣) هو : عبدالله بن سعد بن سعيد بن أبى جمرة الأزدى ، الاندلسى ، أبو محمد من علماء الحديث توفى بمصر سنة ٦٩٥ .
انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٣ / ٣٦٦) والأعلام للزركلى (٤ / ٨٩) .

(٤) انظر : بهجة النفوس فى شرح مختصر صحيح البخارى لابن أبى جمرة (٢ / ٢٢٩) .

ثانيا : الرقية بدون نفث :

تجوز الرقية بدون نفث وتفل لورود ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم حيث كان إذا عاد مريضا يقول : "أذهب الباس رب الناس ، اشف وانت الشافى ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما "(١) .

وكان أنس بن مالك رضى الله عنه يرقى بتلك الرقية .

فعن عبد العزيز قال : دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك ، فقال ثابت يا أبا حمزة اشتكيت فقال أنس ألا أرقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بلى . قال : اللهم رب الناس مذهب الباس . . . "(٢) .

وكذلك رقية جبريل للنبى صلى الله عليه وسلم لم يثبت فيها نفث فعن أبى سعيد أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت فقال : نعم . قال : بسم الله أرقيك من كل شىء يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك .(٣)

فهذه الأحاديث تدل على جواز الرقية بدون نفث ولا تفل .

---

(١) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب المرضى ـ باب دعاء العائد للمريض (١٠ / ١٣١) رقم (٥٦٧٥) .

(٢) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم (١٠ / ٢٠٦) رقم (٥٧٤٢) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ٣٢) .

ثالثا : خلط بعض التراب مع الريق :

وكيفية هذه الرقية : أن ينفث على الاصبع بشيء من الريق ثم يوضع في التراب ويمسح به المريض في أثناء الرقية .

ومما يدل على هذه الكيفية ما رواه البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض : " بسم الله تربة أرضنا ، بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا "(١).

وفي رواية لمسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان زيادة في أوله " كان اذا اشتكى الانسان الشيء منه ، أو كانت به قرحة أو جرح ، قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ، ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها " بسم الله ، تربة أرضنا ، بريقة بعضنا ، ليشفى به سقيمنا باذن ربنا ".(٢)

قال النووي :

معنى الحديث أنه أخذ من ريق نفسه على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام حالة المسح والله أعلم .(٣)

وقال القرطبي :

وهذا الحديث يدل على استحباب ذلك ، وجواز الرقى من كل الأمراض والجراح والقروح وأن ذلك كان فاشيا بينهم معمولا به عندهم ، وأما الريق ووضع الاصبع وما أشبه ذلك ، فاما أن يكون ذلك لخاصية فيه

---

(١) تقدم تخريجه (ص ٥٣) .

(٢) تقدم تخريجه (ص ٣٢) .

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم (١٤ / ١٨٣ — ١٨٤) .

واما أن يكون لحكمة إخفاء آثار القدرة بمباشرة الأسباب المعتاده والله أعلم . (١)

والمراد بقوله : " بأرضنا " قال النووى :

قال جمهور العلماء المراد بأرضنا هنا جملة الأرض وقيل أرض المدينة خاصة لبركتها . (٢)

والراجح : قول الجمهور لعدم ورود مايخصص أرض المدينة دون سواها والله أعلم

رابعا : مسح الجسد باليد :

وكيفية ذلك : أن يمسح الراقى جسده بعد الرقية وأن يضع يده على محل الوجع ويمسحه وكذلك إذا رقى غيره .

ومما يدل على ذلك ما يلى :

١ ـ عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول : " اللهم رب الناس أذهب الباس . . . " (٣) وكان النبى صلى الله عليه وسلم يمسح نفسه عند النوم ولما ثقل كانت تمسحه عائشة رضى الله عنها بيده لبركتها وقد تقدم بيان ذلك . (٤)

---

(١) المفهم للقرطبى (خ) لوحه (٣٩٨ ـ ٣٩٩) .

(٢) شرح النووى لصحيح مسلم (١٤/١٨٤) .

(٣) صحيح البخارى مع فتح البارى ـ كتاب الطب ـ باب مسح الراقى الوجع بيده اليمنى (١٠/٢١٠) رقم (٥٧٥٠) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب استحباب رقية المريض (٤/١٧٢٢) رقم (٢١٩١) .

(٤) انظر : (ص ٥٣) .

وأما وضع اليد على مكان الألم عند الرقية :

فيدل عليه ما رواه مسلم في صحيحه بسنده عن عثمان أبي العاص الثقفي : أنه شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده منذ أسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ضع يدك على الذى تألم من جسدك ، وقل : " بسم الله ثلاثا ، وقل سبع مرات : أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر " . (١)

فهذه الأحاديث تدل على جواز مسح الجسد باليد وجواز مسح الوجع باليد اليمنى كما ورد في بعضها وحكمة ذلك التبرك باليمين وقيل على طريق التفاؤل لزوال ذلك الوجع . (٢) وسواء علمت الحكمة أو لم تعلم فان هذا العمل مشروع طالما ثبت فعله عن النبي صلى الله عليه وسلم .

خامسا : الرقية في الماء ثم شربه أو الاغتسال به :

وكيفية هذه الرقية أن يؤتى بماء في قدح سواء كان صغيرا أو كبيرا ثم يقرأ على هذا الماء بالرقى المشروعة وينفث فيه وبعد ذلك يغتسل به المريض أو يشربه أو يمسح به مكان المرض .

---

(١) صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب استحباب وضع يده على موضع الألم ، مع الدعاء (٤/١٧٢٨) رقم (٢٢٠٢) .

(٢) انظر : اكمال المعلم للقاضي عياض (خ) لوحه (١٩٠) ، والمفهم للقرطبي (خ) لوحه (٣٩٨) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٧) .

ومما يدل على جواز هذه الكيفية ما يلى :

١ — عن علي قال : لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلى فلما فرغ قال : " لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ : (قل يا أيها الكافرون ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس)(١)

٢ — وعن محمد بن أبي يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دخل على ثابت بن قيس — قال أحمد وهو مريض — فقال : " اكشف الباس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس ، ثم أخذ ترابا من بطحان (٢) فجعله فى قدح ثم نفث عليه بماء وصبه عليه ".(٣)

٣ — عن أبى معشر عن عائشة أنها كانت لا ترى بأسا أن يعوذ فى الماء ثم يصب على المريض .(٤)

---

(١) أخرجه الطبرانى فى المعجم الصغير (٢ / ٢٣) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد اسناده حسن (٥ / ١١٤) وقال الألبانى حديث صحيح . انظر : الأحاديث الصحيحة رقم (٥٤٨) وجاء بلفظ قريب منه فى مصنف ابن ابى شيبة (٧ / ٣٩٩) .

(٢) بطحان : بالضم ثم السكون ، أحد أودية المدينة الثلاثة ، العقيق وبطحان وقناة . انظر: معجم البلدان لياقوت (١ / ٤٤٦)

(٣) سنن ابى داود معون المعبود — كتاب الطب — باب فى الرقى (١٠ / ٣٧٠) رقم (٣٨٦٧) والنسائى فى عمل اليوم والليلة (ص ٥٥٧) والبخارى فى التاريخ الكبير (٨ / ٣٧٧) وصحيح ابن حبان (٧ / ٦٢٣) رقم (٦٠٣٧) وصححه الألبانى . انظر : صحيح الجامع (٢ / ٢٦٥) والاحاديث الصحيحه رقم (١٥٢٦) .

(٤) مصنف ابن شيبه (٧ / ٣٦٨) وفى سنده أبو معشر زياد بن كليب

٤ — وروى ابن أبى حاتم فى تفسيره عن ليث بن أبى سليم [١] قال : بلغنى أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر باذن الله تقرأ فى اناء فيه ماء ثم تصب على رأس المسحور ... " . [٢]

٥ — وقال عبدالرزاق فى مصنفه : لا بأس بالنشرة العربية وهى أن يخرج الانسان الى موضع عضاه [٣] فيأخذ من يمينه وشماله من كل ثمر يدقه ويقرأ فيه ثم يغتسل به .

وفى كتب وهب بن منبه [٤] :

أنه يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ، ثم

= = = الحنظلى قال ابن حجر بأنه ثقة من السادسة ، وقال عن الطبقة السادسة بأنها طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة . انظر : تقريب التهذيب (٧٥ ، ٢٢٠) وعلى هذا فيكون فى سند هذا الأثر انقطاع .

(١) هو : الليث بن أبى سليم بن زنيم ، وأسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك ، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، من السادسة ، مات (١٤٨) . انظر : تقريب التهذيب(٤٦٤)

(٢) تفسير سورة يونس لابن أبى حاتم — رسالة ماجستير — رقم الأثر (٢٢٦٩) (ص ٢٤٩— ٢٥٠) وسيأتى اكمال الأثر عند موضع النشرة ان شاء الله .

(٣) العضاه : ما عظم من الشجر وطال : وكل شجر يعظم وله شوك انظر : الصحاح للجوهرى مادة (عضه) (٦ / ٢٢٤٠) والقاموس المحيط (١٦١٣) .

(٤) هو : وهب بن منبه بن كامل اليمانى ، أبو عبدالله الأبناوى ، ثقة من الثالثة ، مات سنة (١١٤) انظر : تقريب التهذيب (٥٨٥) وشذرات الذهب (١ / ١٥٠) .

يضربه بالماء ، ويقرأ فيه آية الكرسى ، والقواقل ، ثم يحسو[١] منه ثلاث حسوات ، ثم يغتسل به فانه يذهب عنه كل ما به وهو جيد للرجل إذا حبس عن أهله .[٢]

٦ — قال : صالح بن الامام أحمد : ربما اعتللت فيأخذ أبى قدحا فيه ماء فيقرأ عليه ويقول لي اشرب منه واغسل وجهك ويدك .

ونقل عبد الله أنه رأى أباه يعوذ فى الماء ويقرأ عليه ويشربه ويصب على نفسه منه .

وقال يوسف بن موسى : [٣] كان أبو عبد الله يؤتى بالكوز[٤] ونحن بالمسجد فيقرأ عليه ويعوذ .[٥]

٧ — وقال ابن القيم رحمه الله :

ولقد مر بي وقت بمكة سقمت فيه ، وفقدت الطبيب والدواء فكنت أتعالج بالفاتحة ، آخذ شربة من ماء زمزم وأقرؤها عليها مرارا

---

(١) الحسوة بالضم : الجرعة من الشراب .
انظر : النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (١ / ٣٨٧) مادة (حسا) .

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق (١١ / ١٣) والجامع لأحكام القرآن للقرطبى (٢ / ٤٩ — ٥٠) .

(٣) هو : يوسف بن موسى بن راشد القطان ، أبو يعقوب الكوفى ، نزيل الرى ثم بغداد صدوق من العاشرة ، مات سنة (٢٥٣)
انظر : تقريب التهذيب (٦١٢) .

(٤) الكوز : هو إناء يشرب فيه الماء وغيره .
انظر : القاموس المحيط — مادة — (كوز) (٦٧٣) .

(٥) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢ / ٤٥٦) .

ثم أشربه ، فوجدت بذلك البرء التام ، ثم صرت أعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع ، فأنتفع بها غاية الانتفاع .(١)

وقال في موضع آخر :

وقد جربت أنا من ذلك في نفسي وفي غيري أمورا عجيبة ، ولا سيما مدة المقام بمكة . فانه كان يعرض لي آلام مزعجة ، بحيث تكاد تقطع الحركة مني وذلك في أثناء الطواف وغيره ، فأبادر إلى قراءة الفاتحة ، وأمسح بها على محل الألم فكأنه حصاة تسقط ، جربت ذلك مرارا عديدة ، وكنت آخذ قدحا من ماء زمزم فأقرأ عليه الفاتحة مرارا . فأشربه فأجد فيه من النفع والقوة مالم أعهد مثله في الدواء ، والأمر أعظم من ذلك ، ولكن بحسب قوة الايمان وصحة اليقين والله المستعان .(٢)

٨ — وبمثل ما تقدم يقول الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله ويرى أن هذه الكيفية جائزة وأنه لا محذور فيها .(٣)

وبعد فهذا ما وجدته حول هذه المسئلة فيما اطلعت عليه من الأحاديث والآثار وأقوال العلماء في جواز الرقية في الماء .

وقد يستفاد جواز هذه الكيفية مما يلي أيضا :

حيث ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم وصف الماء بأنه علاج للحمى

---

(١) زاد المعاد (٤/١٧٨) .

(٢) مدارج السالكين (١/٦٩) .

(٣) انظر : صحيفة المسلمون ، العدد التاسع ، السبت ١٦ — ٢٢ رجب ١٤٠٥ هـ .
وقد قمت باتصال هاتفي بالشيخ فأفتى بجواز ذلك .

حيث قال : " الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء " . (١)

وكذلك أمر العائن بالاغتسال للمعين . (٢)

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه نفث على التراب . (٣)

وقال صلى الله عليه وسلم : " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " . (٤)

وقال : " لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك " . (٥)

وثبت بالتجربة الانتفاع بذلك وليس فى هذا العمل شرك .

وقد تقدم أن من فائدة النفث التبرك بما لا بس الذكر الحسن من الريق فاذا انتقل إلى الماء حصل المراد إن شاء الله ، والله أعلم .

سادسا : كتابة بعض الآيات من القرآن ثم محوها بالماء وشربها وغسل البدن بها :

وصفة هذه الكيفية أن تكتب آيات من القرآن الكريم فى ورقة أو فى إناء ثم تمحى هذه الكتابة بالماء وبعد ذلك يشربها المريض ويغتسل بها ومن نقل عنه جواز هذه الكيفية ، ابن عباس ، ومجاهد (٦)

---

(١) صحيح البخارى ـ كتاب الطب ـ باب الحمى من فيح جهنم (١٠ / ١٧٤) رقم (٥٧٢٣) .

(٢) صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب الطب والمرضى (٤ / ١٧١٩) رقم (٢١٨٨) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ٥٣) .

(٤) تقدم تخريجه (ص ٢٥) .

(٥) تقدم تخريجه (ص ٢٥) .

(٦) هو : مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومى مولاهم ، المكي ، ثقة امام فى التفسير والعلم ، من الثالثة تراوحت الأقوال فى وفاته

= = =

وأبو قلابة (١) وأحمد بن حنبل ، والقاضي عياض ، وابن تيمية ، وابن القيم (٢) وكره ذلك ابراهيم النخعي وابن سيرين (٣) وابن العربي (٤).

واليك نصوص أصحاب القول الأول في جواز هذه الكيفية :

روى ابن أبي شيبة في مصنفه قال : حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : اذا عسر على المرأة ولدها فيكتب هاتين الآيتين والكلمات في صفحة ثم تغسل فتسقى منها : بسم الله لا اله الا هو الحليم الكريم ، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم ، ((كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها)) (٥) ((كأنهم يوم يرون ما يوعدون

=== مابين سنة (١٠٠) الى سنة (١٠٤) .
انظر : ميزان الاعتدال للذهبي (٣ / ٤٣٩) وتقريب التهذيب (٥٢٠) .

(١) هو : عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي ، أبو قلابة البصري ،عالم بالقضاء والاحكام من رجال الحديث الثقات كثير الارسال ، مات بالشام هاربا من القضاء سنة (١٠٤) وقيل بعدها .
انظر : تقريب التهذيب (٣٠٤) .

(٢) انظر : المصنف لابن أبي شيبة ـ كتاب الطب ـ في الرخصة في القرآن يكتب لمن يسقاه (٤ / ٤٠) طبعة دار التاج . الطبعة الأولى (١٤٠٩) ومسائل الامام أحمد لأبي داود (٢٦٠) ، واكمال المعلم للقاضي عياض (خ) لوحه (١٩٠) ومجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢ / ٥٩٩) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٧٠ ، ٣٥٦) والطب من الكتاب والسنة للبغدادي (٢٣٠) .

(٣) هو : محمد بن سيرين الأنصاري ثقة ثبت عابد كبير القدر ، مات سنة (١١٠) انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٤٨٣) .

(٤) المصنف لابن أبي شيبة (٤٠/٤) وشرح السنة للبغوي (١٢ / ١٦٦) ، وعارضة الأحوذي لابن العربي (٨ / ٢٢٢) .

(٥) سورة النازعات الآية رقم (٤٦) .

لم يلبثوا إلا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك إلا القوم الفاسقون))(١)(٢)

وروى ابن أبى شيبة فى مصنفه أيضا قال حدثنا هشيم عن خالد عن أبى قلابة وليث عن مجاهد أنهما لم يريا بأسا أن يكتب آية من القرآن ثم يسقاه صاحب الفزع .(٣)

وقال ابن القيم ورأى جماعة من السلف أن تكتب الآيات من القرآن ، ثم يشربها . وذكر ذلك عن مجاهد وأبى قلابة.(٤)

وقال أبو داود :

سمعت أحمد سئل عن الرجل يكتب القرآن فى شىء ثم يغسله ويشربه ؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس .(٥)

وقال القاضى عياض :

ويتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر والاسماء الحسنى .(٦)

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية :

واذا كتب شىء من القرآن أو الذكر فى اناء أو لوح ومحي بالماء وغيره وشرب ذلك فلا بأس به نص عليه أحمد وغيره .(٧)

---

(١) سورة الأحقاف الآية رقم (٣٥) .

(٢) المصنف لابن أبى شيبة (٤ / ٤٠) ورجال سنده ثقات الا ابن أبى ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى القاضى قال فيه الحافظ ابن حجر : صدوق سيء الحفظ جدا . انظر : التقريب (٤٩٣) .

(٣) المصنف لابن أبى شيبة (٤ / ٤٠) .

(٤) زاد المعاد (٤ / ٣٥٦) .

(٥) مسائل الامام أحمد لأبى داود (٢٦٠) .

(٦) اكمال المعلم (خ) لوحه (١٩٠) .

(٧) مجموع الفتاوى (١٢ / ٥٩٩) .

وذكر ابن القيم رحمه الله : كثيرا مما يكتب ثم يشرب ويغتسل به وأن الكتابة تكون بما هو مباح . (١)

وممن نقلت عنه كراهة محو القرآن بالماء إبراهيم النخعي رحمه الله .

فقد روى ابن أبي شيبة في مصنفه : أن ابراهيم سئل عن رجل كان بالكوفة يكتب آيات من القرآن فيسقاه المريض ، فكره ذلك . (٢)

وابن العربي حيث قال : وهي بدعة من الشيطان . (٣)

ولقد وردت عدة أسئلة للجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء بالمملكة العربية السعودية حول هذه المسئلة منها :

ما حكم محو كتابة آية من القرآن ونحوها بالماء وغسل اليدك به وهل هو من الشرك أم لا ؟ وهل يجوز أو لا ؟ (٤)

وسؤال آخر : ما حكم كتابة شيء من آيات القرآن الكريم وشربها فاني رأيت أناسا يفعلون ذلك ؟ (٥)

فأجابت اللجنة بما يلي :

وأما إزالة هذه الكتابة بالماء ونحوه ورش البدن أو غسله بهذا الماء فلم يثبت شيء من ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن خلفائه الراشدين ولا سائر صحابته رضي الله عنهم .

---

(١) زاد المعاد (٤/٣٥٨ — ٣٥٩) .

(٢) المصنف لابن ابي شيبة (٤/٤٠) .

(٣) انظر: عارضة الاحوذي لابن العربي (٨/٢٢٢) .

(٤) مجلة البحوث الاسلامية العدد (٢١) (١٤٠٨) (ص٤٦)

(٥) مجموع فتاوى اللجنة الدائمة سؤال رقم (١٨٤) (ص١٤٧) .

ولقد روى ذلك عن ابن عباس ولكنه لم يصح عنه .

وقد أجاز ذلك طائفة من العلماء كابن تيمية وقال نص أحمد وغيره على جوازه ، ونقل ابن القيم جواز ذلك عن جماعة من السلف ، أجازوا ذلك ، منهم ابن عباس ، ومجاهد ، وابو قلابة ، وعلى كل حال لا يعتبر مثل هذا العمل شركا . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم . (١)

هذا مضمون : الاجابتين ويفهم منهما توقف علمائنا حفظهم الله فى جواز هذه المسئلة . والله أعلم .(٢)

---

(١) انظر : المرجعين السابقين .

(٢) وهذه المسألة تدتاج ملحقات بالرجوع لأهل الرفقية لابد فيها من القراءة .

المبحث السادس

رؤية أهل الكتاب للمسلمين

المبحث السادس

رقية أهل الكتاب للمسلمين

اختلف العلماء فى رقية اليهودي والنصراني للمسلم على قولين

القول الأول :

ذهب أصحاب هذا القول إلى جواز رقية أهل الكتاب للمسلمين إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكره وسلمت رقاهم من الشرك. وممن قال بهذا القول الامام مالك فى رواية عنه ، والشافعي ، وابن وهب (١) وابن العربى (٢) (٣) .

القول الثاني :

ذهب أصحاب هذا القول إلى كراهية رقية أهل الكتاب للمسلمين

---

(١) هو : عبدالله بن وهب بن مسلم القرشى ، مولاهم ، أبو محمد المصرى ، الفقيه ثقة حافظ عابد من أصحاب الامام مالك ، مولده ووفاته بمصر (١٢٥ — ١٩٧) .
انظر : تقريب التهذيب (٣٢٨) والديباج المذهب (٢ / ٤١٣) وشذرات الذهب (١ / ٣٤٧) .

(٢) هو : محمد بن عبدالله بن محمد المعروف بابن العربى من أهل اشبيلية كان من أهل التفنن فى العلوم والاستبحار فيها ، ولد سنة (٤٦٨) وتوفى سنة (٥٤٣) .
انظر : الديباج المذهب لابن فرحون (٢ / ٢٥٢) .

(٣) انظر : شرح البخارى لابن بطال (خ) لوحه (١٨٧) والمنتقى للباجى (٧ / ٤٥٨) والمعلم بفوائد مسلم للمازرى (خ) رقم (٣١٤١) لوحه (٤) والقبس فى شرح موطا مالك بن أنس (خ) رقم (٦٥٤) لوحه رقم (٨٥) واكمال المعلم للقاضى عياض

= = =

وممن قال بهذا الامام مالك فى رواية ، والربيع بن سليمان [١] وهو المفهوم من قول عبدالله بن مسعود رضى الله عنه . [٢]

الأدلـــة :

استدل أصحاب القول الأول : القائلون بجواز رقية أهل الكتاب للمسلمين .

بما رواه مالك فى الموطأ عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنـــت عبدالرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ، ويهودية ترقيها ، فقال أبو بكر : ارقيها بكتاب الله . [٣]

=== (خ) لوحه (١٩٠) والام للشافعى (٧/٢٢٨) والسنـــن الكبرى للبيهقى (٩/٣٤٩) والمجموع للنووى (٩/٦٥) وفتح البارى لابن حجر (١٠/ ١٩٧) .

(١) هو : الربيع بن سليمان بن عبدالجبار المرادى ، أبو محمـــد المصرى ، صاحب الشافعى ، ثقة ، مولده ووفاته بمصـــر (١٧٤ ــ ٢٧٠) أنظر : تقريب التهذيب (٢٠٦) وشذرات الذهب (٢/١٥٩) .

(٢) انظر : الاحالة رقم (٣) فى الصفحة السابقة ، ومسند الامام أحمد (١/٣٨١) .

(٣) اخرجه مالك فى الموطأ ــ كتاب العين ــ باب التعـــوذ والرقية فى المرض ــ (٢/٩٤٣) . ومصنف ابن أبى شيبة ــ كتاب الطب ــ فى المريض ما يرقى به وما يعوذ به (٤/٤٧) رقم (٢٣٥٨١) والسنن الكبرى للبيهقى (٩/٣٤٩) وقال النووى : وهذا الأثر صحيح الاسناد .

انظر : المجموع للنووى (٩/٦٥) .

وهو موصول لكونه لم يقل أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه

قال الربيع بن سليمان :

سألت الشافعى ، أيرقى أهل الكتاب المسلمين ؟

فقال : نعم . اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله

فقلت : وما الحجة فى ذلك ؟

فقال : غير حجة ، فان مالكا أخبرنا . . . " . (١)

وذكر الأثر الماضى عن أبى بكر .

ومعنى قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه ارقيها بكتاب الله :

قال ابن بطال :

المراد بذلك التوراة والانجيل لان ذلك كلام الله الذى فيه الشفاء .

وقال الزرقانى : (٣)

قول أبى بكر ارقيها بكتاب الله .

أي القرآن إن رجى إسلامها ، أو التوراة إن كانت معربة أو أمن تغييرهم لها . (٤)

---

(١) انظر : كتاب الام للشافعى (٧ / ٢٢٨) والسنن الكبرى للبيهقى (٩ / ٣٤٩) وقال النووى وهو صحيح الاسناد .
انظر : المجموع للنووى (٩ / ٦٥) .

(٢) شرح البخارى لابن بطال (خ) لوحه (١٨٧) .

(٣) هو : محمد بن عبد الباقى بن يوسف الزرقانى ، المالكى ، مولده ووفاته بالقاهرة (١٠٥٥ — ١١٢٢) .
انظر : الاعلام للزركلى (٦ / ١٨٤) ومعجم المؤلفين لرضا كحالة (١٠ / ١٢٤) .

(٤) شرح الزرقانى على الموطأ (٥ / ٣٥٦ — ٣٥٧) .

وقال الباجى :

ظاهره أنه أراد التوراة لأن اليهودية فى الغالب لا تقرأ القرآن .

ويحتمل والله أعلم ، أن يريد كون الرقية بذكر الله عز اسمه، أو رقية موافقة لما فى كتاب الله تعالى .

ويعلم صحة ذلك بأن تظهر رقيتها ، فان كانت موافقة لكتاب الله تعالى أمرها بها . (١)

أما من كره رقية أهل الكتاب فكرهها لما يلى :

١ — احتمال أن تكون رقيتهم بما بدل .

٢ — احتمال أن يرقوا برقية لا يعرف معناها فما يدرى هل هي بكتاب الله أو بغيره من الرقى المكروهة . (٢)

واعترض من أجاز الرقية بما يلى :

القول باحتمال أن الرقية تكون مما بدل قول بعيد لان الرقى كالطب سواء .

فان غير الحاذق لا يحسن أن يقول .

والحاذق يأنف أن يبدل حرصا على استمرار وصفه بالحذق لترويج صناعته .

فمواضع الرقى لا منفعة لهم بتبديلها بخلاف غيرها فقد يكون لهم فى ذلك منفعة . (٣)

---

(١) المنتقى للباجى (٧/٢٥٨) .

(٢) انظر : شرح البخارى لابن بطال (خ) لوحه (١٨٧) والمنتقى للباجى (٧/٢٥٨) والمعلم بفوائد مسلم للمازرى (خ) لوحه (٤) .

(٣) انظر : المعلم بفوائد مسلم للمازرى (خ) لوحه (٤) وفتح البارى لابن حجر (١٠/١٩٧) .

قلت :

ولا يستبعد تبديلها كما استحدث كثير من الرقى الشركية عند المسلمين .

أما قول من كرهها لاحتمال أن يرقوا برقية لا يعرف معناها فهو احتمال مردود لأن أصحاب القول الأول صرحوا بأن جوازها مبني على ما إذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكره .

أما اذا كان لا يعرف معنى الرقية فهذا يمنع من باب سد الذرائع حتى ولو كان عند المسلمين .

وأما ماجاء من كراهية الربيع بن سليمان فانه قال : قلت للشافعي : فانا نكره رقية أهل الكتاب .

فقال الشافعي : ولم وأنتم تروون هذا عن أبي بكر ، ولا أعلمكم تروون عن غيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خلافه ، وقد أحل الله جل ذكره طعام أهل الكتاب ، ونساءهم ، وأحسب الرقية اذا رقوا بكتاب الله مثل هذا أو أخف .(١)

وأما ابن مسعود رضي الله عنه :

فقد روت عنه امرأته زينب قالت : كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب ، تنحنح ، وبزق كراهية أن يهجم منا على شيء يكرهه ، قالت : وأنه جاء ذات يوم ، فتنحنح ، قالت : وعندي عجوز ترقيني من الحمرة (٢) فأدخلتها تحت السرير فدخل فجلس إلى جنبي

---

(١) كتاب الأم للشافعي (٧ / ٢٢٨) .

(٢) الحمرة : ورم حار شفاف براق .
انظر : تذكرة أولي الألباب الجامع للعجب العجاب لداود الانطاكي (٢ / ١٤٨) .

فرأى فى عنقى خيطا ، قال : ما هذا الخيط ؟ قلت : خيط أرقى لي فيه ، قالت : فأخذه فقطعه ، ثم قال : إن آل عبدالله لأغنياء عن الشرك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الرقى ، والتمائم ، والتولة شرك " قالت : فقلت له : لم تقول هذا ؟ وقد كانت عينى تقذف ، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي ، يرقيها ، وكان إذا رقاها ، سكنت ، قال : إنما ذلك عمل الشيطان ، كان ينخسها بيده ، فاذا رقيتها ، كف عنها ، إنما كان يكفيك ، أن تقولى كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أذهب البأس رب الناس ، اشف ، وأنت الشافى ، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما " . (١)

الشاهد من الأثر :

هو قول امرأة عبدالله بن مسعود رضى الله عنه (لم تقول هذا ؟ وقد كانت عينى تقذف فكنت اختلف الى فلان اليهودي ، يرقيها ، وكان إذا رقاها سكنت ، قال : إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده ، فاذا رقيتها ، كف عنها ، إنما كان يكفيك ، أن تقولى كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ...) .

فالذى أفهمه من هذا الأثر :

هو أن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه ، كره ذهاب امرأته إلى اليهودي الذى كان يرقى ، وأرشدها إلى ماهو أفضل من ذلك ، ألا وهو رقية رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٤) .

الراجـــح :

سبق أن ذكرت أن طلب الرقية يقدح فى تمام التوكل فعـــلى المسلم أن يجتهد قدر ما يستطيع على أن يرقي نفسه ، فان لم يجـــد بداً من الذهاب إلى من يرقيه فعليه أن يذهب إلى من يرقيه مـــن المسلمين ، ولا يجب عليه ولا يجب أحد من أهل الكتاب لما ورد ذكره عن أبي بكر لم يثبت لكونه مرسلاً لأنه عن عمرة بنت عبد الرحمن لم تدرك أبا بكر ولأنه جاء عنه ما يعارض ذلك وما ذكر من قياس الرقية على الدواء الكتابي فهو قياس مع الفارق لأنه هذا ثبت بالنص وهذا لم يثبت فيه شيء .

المبحث السابع

حكم أخذ الأجرة على الرقية

المبحث السابع
حكم أخذ الاجرة على الرقية

اتفق الأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء على جواز أخذ الأجرة على الرقية . (١)

واستدلوا بما يلى :

١ — عن أبى سعيد رضى الله عنه قال : انطلق نفر من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى سفرة سافروها ، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء . فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء . فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه ، فهل عند أحد منكم من شيء ؟ فقال بعضهم : نعم والله إنى لأرقى ، (٢) ولكن والله

---

(١) انظر : عمدة القارى للعينى (١٧ / ٤٠٢) وشرح الخرشى على مختصر خليل (٧ / ١٧) وشرح النووى لصحيح مسلم (١٤ / ١٨٨) والمغنى لابن قدامة (٥ / ٥٥٧) والمحلى لابن حزم (٨ / ١٩٣) وفتح البارى لابن حجر (٤ / ٤٥٧) .

(٢) قوله فقال بعضهم نعم والله إنى لأرقي : قال النووي والراقي هو أبو سعيد الخدري كما جاء مبينا فى رواية أخرى .
انظر شرح النووى لصحيح مسلم (١٤ / ١٨٧) .
وقال ابن حجر : ويبين ذلك ماجاء فى رواية الأعمش عند الترمذي ولفظه (قلت نعم أنا ، ولكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما)
انظر : جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى (٦ / ٢٢٦) رقم (٢١٤٢)

= = =

. . . . . .

= = = وقد استشكل كون الراقي هو أبو سعيد راوي الخبر مع وما وقع في رواية معبد بن سيرين (فقام رجل ما كنا نظنه يحسن الرقية) .

انظر : صحيح مسلم (٤ / ١٧٢٨) وفي لفظ آخر (فلما رجع قلنا له أكنت تحسن رقيه) انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٩ / ٥٤) ففي هذه الروايات إشعار بأن الراقي غيره ويفهم ذلك أيضا من الحديث المستدل به .

والجواب : أنه لا مانع من أن يكني الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد صرح تارة وكنى أخرى .

ولم ينفرد الأعمش بتعيينه ، فقد وقع أيضا في رواية سليمان بن قتيبة بلفظ (فأتيته فرقيته بفاتحة الكتاب) انظر: مسند الامام أحمد بدون لفظ فأتيته (٣ / ٥٠) .

وفي حديث جابر عند البزار (فقال رجل من الأنصار أنا أرقيه) وهو مما يقوى رواية الأعمش ، فان أبا سعيد أنصاري .

وأما حمل بعض الشارحين ذلك على تعدد القصة ، وأن أبا سعيد روى قصتين كان في إحداهما راقيا وفي الأخرى كان الراقي غيره ، فبعيد جدا ، ولاسيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب

ويكفي في رد ذلك أن الأصل عدم التعدد ولا حامل عليه فإن الجمع بين الروايتين ممكن بدونه . انظر فتح الباري لابن حجر (٤ / ٤٥٦). وقد روى حديث أبي سعيد هذا ابن عباس أيضا انظر : صحيح البخاري مع الفتح (١٠ / ١٩٨) وقال ابن حجر: حديث ابن عباس وحديث ابي سعيد في قصة واحدة وأنها وقعت لهم مع الذي لدغ . انظر : فتح الباري (١٠ / ١٩٩) .

لقد استضفناكم فلم تضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا[١] فصالحوهم على قطيع من الغنم . فانطلق يتفل عليه ويقرأ (الحمد لله رب العالمين) فكأنما نُشط[٢] من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه[٣] قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه . فقال بعضهم اقسموا . فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان فننظر ما يأمرنا ، فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ، فقال : " وما يدريك أنها رقية ؟[٤] ثم قال قد أصبتم ، اقسموا واضربوا لي معكم سهما ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ".[٥]

---

(١) الجعل : بالضم هو ما يعطاه الانسان على الأمر يفعله . انظر : مجمل اللغة لابن فارس (١ / ١٩١) مادة (جعل) ، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١ / ٢٧٦) .

(٢) نشط : بالضم أي حُلَّ وهي لغة . والمشهور أنشط بالهمز انظر : النهاية في غريب الحديث (٥ / ٥٧) مادة (نشط) والقاموس المحيط (٨٩٠) وفتح الباري (٤ / ٤٥٦) .

(٣) وما به قلبه : أي ألم وعلة . انظر : النهاية في غريب الحديث (٤ / ٩٨) مادة (قلب) .

(٤) قوله : وما يدريك أنها رقية ؟ هي كلمة تقال عند التعجب من الشيء وتستعمل في تعظيم الشيء ، وفي ذلك التصريح بأنها رقية . انظر : شرح النووي لصحيح مسلم (١٤ / ١٨٨) وفتح الباري لابن حجر (٤ / ٤٥٧) .

(٥) أخرجه البخاري . انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الاجارة ـ باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب (٤ / ٤٥٣) رقم (٢٢٧٦) ولقد ورد في عدة مواضع عند البخاري بألفاظ مختلفة . انظر : صحيح البخاري مع الفتح (٩ / ٥٤) رقم (٥٠٠٦) و (١٠ / ١٩٨) رقم (٥٧٣٧) و (١٠ / ٢٠٨) رقم (٥٧٤٩) .

= = =

٢ ـ عن خارجة بن الصلت عن عمه [١] قال : أقبلنا من عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتينا على حي من العرب فقالوا : أنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندكم دواء ، أو رقية ، فان عندنا معتوهاً في القيود ، قال : فقلنا نعم . قال فجاؤا بالمعتوه في القيود قال : فقرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشيه أجمع بزاقي ثم أتفل ، قال : فكأنما نشط من عقال ، قال : فأعطونى جعلا ، فقلت لا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم ، فسألته فقال : " كل فلعمرى من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق " . [٢]

فالدلالة من هذين الحديثين ظاهرة فى جواز أخذ الأجرة على الرقية والشاهد منهما ما يلى :

قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث أبى سعيد : " قد أصبتم اقسموا واضربوا لى معكم سهما " وقوله فى حديث خارجة " كل فلعمرى من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق " حيث أقرهما النبي صلى الله عليه وسلم على ما أخذاه من الأجر مقابل رقيتهم .

= = = وأخرجه مسلم ، فى كتاب السلام ، باب جواز أخذ الاجرة على الرقية بالقرآن والاذكار (٤ / ١٧٢٧) رقم (٢٢٠١) .

(١) عم خارجة هو : علاقة بن صحار التميمى السليطي ويقال البرجمى وقيل اسمه عبد الله وقيل اسمه العلاء ، وقيل علاثه بن شجار . انظر : مختصر سنن أبى داود للمنذرى (٥ / ٣٦٨) .

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده واللفظ له (٥ / ٢١٠ ـ ٢١١) وأبوداود معون المعبود ـ كتاب الطب ـ باب كيف الرقى (١٠ / ٣٩١) رقم (٣٨٧٩) والنسائى فى عمل اليوم والليلة ـ ما يقرأه على المعتوه (٥٦٣) رقم (١٠٣٢) والحاكم فى مستدركه ـ كتاب فضائل القرآن (١ / ٥٦٠) وقال صحيح ووافقه الذهبى

= = =

مسألة : هل المعطى من الأجرة على الرقيـــة من باب الاجارة أم الجعالة ؟

قلت : قد يكون المعطى من الأجر على الرقية من باب الاجارة وقد يكون من باب الجعالة وتفصيل ذلك كما يلى :

لو قال المريض للراقى ارقنى بمبلغ كذا والإتفاق بينهما على القراءة فقط سواء شفي المريض أم لم يشفى فهذا من باب الاجارة ، لان الاجـارة لابد فيها من مدة أو عمل معلوم ، وهذا الاتفاق على عمل معلوم ألا وهو القراءة فقط .

أما إن اشترط المريض الشفاء ، فقال للراقى لك مبلغ وقدره كذا إن شفيت فهذا من باب الجعالة لأنها تجوز على عمل مجهول والشفاء أمر مجهول .

= = = ورمز لصحته السيوطى . انظر : الجامع الصغير مع فيض القديـر (٥ / ٤١) رقم (٦٣٨٤) وقال الألبانى وهو حديث صحيـــح انظر : صحيح الجامع (٢ / ٨٢٨) رقم (٢٢٩٤) وسيأتى مزيد بيان حول معانى بعض ألفاظ الحديث فى مبحث رقية المجنـون ان شاء الله .
وهذا الحديث غير حديث أبى سعيد الخدري رضي الله عنه ، وفى ذلك قال ابن حجر :
" نعم وقعت للصحابة قصة أخرى فى رجل مصاب بعقله فقرأ عليه بعضهم فاتحة الكتاب فبرأ ، وقال : إن سياقه وسببه مختلـف عن حديث أبى سعيد مما يدل على أنهما قصتان .
انظر : فتح الباري لابن حجر (٤ / ٤٥٥ — ٤٥٦) .

جاء في المغني :

قال ابن أبي موسى ، (١)

لا بأس بمشارطة الطبيب على البرء لأن أبا سعيد حين رقى الرجل شارطه على البرء . (٢)

قلت : بدليل أنهم لم يوفوهم جعلهم إلا بعد ماشفى مريضهم

وقال ابن قدامه بعد ماذكر كلام ابن أبي موسى :

والصحيح إن شاء الله أن هذا يجوز لكن يكون جعالة لا إجارة فان الاجارة لابد فيها من مدة أو عمل معلوم .

أما الجعالة : فتجوز على عمل مجهول والجعالة أوسع من باب الاجارة . (٣)

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية :

إذا جعل للطبيب جعلا على شفاء المريض جاز ، كما أخذ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين جعل لهم قطيع على شفاء سيد الحي ، فرقاه بعضهم حتى برأ ، فأخذوا القطيع ، فان الجعل على الشفاء لا على القراءة ، ولو استأجر طبيبا إجارة لازمة على الشفاء لم يجز

---

(١) هو : محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي ، أبو علي ، قاض من علماء الحنابلة من أهل بغداد، مولدا ووفاة (٣٤٥—٤٢٨ هـ) انظر : شذرات الذهب لابن العماد (٣/ ٢٣٨) .

(٢) انظر : المغني لابن قدامة (٥/ ٥٤١) .

(٣) انظر : المغني لابن قدامة (٥/ ٥٤١—٥٥٧) والبناية في شرح الهداية للعيني (٧/ ٨٧٤) والمقدمات لابن رشد (٢/ ١٨٢) وروضة الطالبين للنووي (٥/ ٢٦٩) .

لأن الشفاء غير مقدور له فقد يشفيه الله وقد لا يشفيه فهذا ونحوه مما تجوز فيه الجعالة دون الاجارة اللازمة . (١)

وقد خالف ابن أبي زيد (٢) في هذه المسألة حيث قال : لا يجوز الجعل على إخراج الجان من الانسان لأنه لا يعرف حقيقته ولا يوقف عليه وكذا الجعل على حلّ المربوط والمسحور . (٣)

ويجاب على ابن أبي زيد بما يلي :

إخراج الجن من الانسان وحل المربوط والمسحور إن كان بما هو مشروع فالجهل بحقيقة الاصابة وعدم الوقوف عليها لا يضر لأن الجعل على الشفاء وذلك يوقف على حقيقته ويعرف هل شفي المريض أم لا والجعالة جائزة على ذلك .

إلا اذا أراد ابن أبي زيد شفاء مطلقا بحيث لا يعود الجن للمريض ولا العقد الى المربوط ولا السحر الى المسحور فهذا نعم لا يوقف على حقيقته ، ولا يمكن القول به ولا يستطيع أحد أن يضمن ذلك مطلقا والمتعارف عليه في حصول الشفاء الذي يستحق به الجعل هو حصوله في ذلك الوقت. (٤)

الخلاصة :

يجوز أخذ الاجرة على الرقية بدليل ماتقدم من الأحاديث وأن ذلك قد يكون من باب الاجارة إن لم يشترط الشفاء ومن باب الجعالة إذا اشترط الشفاء لأن ذلك مجهول وهو مما تجوز فيه الجعالة لا الاجارة ، والله أعلم.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠ / ٥٠٧) .

(٢) هو : عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد المعروف بابن أبي زيد القيرواني كان إمام المالكية في وقته توفي سنة (٣٨٦هـ) .
انظر الديباج المذهب (٢ / ٤٢٧) .

(٣) نقلا عن كتاب الشرك ومظاهره للميلي (١٦٩) .

(٤) انظر : الشرك ومظاهره للميلي (١٧٠) .

الفصـــل الثـــانى

أهم الادواء الشائعة وطرق معالجتها بالرقى الشرعية

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : الاصابة بالعين .

المبحث الثانى : الصرع .

المبحث الثالث : السحر .

المبحث الرابع : الحمة والنملة .

الفصل الثاني

المبحث الأول

الاصابة بالعين

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف العين والأدلة على أنها حق .

المطلب الثاني : مدى تأثير العين ، وكيفية ذلك .

المطلب الثالث : علاج الاصابة بالعين .

الفصل الثانى

أهم الأدواء الشائعة وطرق معالجتها بالرقى الشرعية

المبحث الأول

الاصابة بالعين

أدرك الجاهليون من العرب وغيرهم قبل الاسلام أضرار العين وأخطارها فقابلوها بأشياء لا تنفع ولا تضر فى حقيقة الأمر ـ كالتمائم ـ بل فيها المضرة المحضة لصاحبها حيث أشرك بالله فى اعتقاد النفع والضر بغيره . (١)

فاستمروا على هذا الضلال حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر أن العين حق وأن أضرارها عظيمة ، وأرشد أمته الى الطرق المشروعة لاتقاء أخطار العين وإزالة ضررها

وهذا ما سنتناوله فى هذا المبحث إن شاء الله .

المطلب الأول

تعريف العين والأدلة على أنها حق

أولا : تعريف العين :

يقال عنت الرجل : أي أصبته بعيني ، وهو معين ومعيون ، والفاعل عائن . ويقال رجل معيان وعيون : أي شديد الاصابة بالعين وتسمى العين بالنفس :

---

(١) سيأتى بيان ذلك بالتفصيل فى باب التمائم إن شاء الله .

يقال نفسته بنفس : أي أصبته بعين ، ورجل نافس أي عائن.(١)

وتسمى العين بالنظرة :

يقال صبي منظور : أي أصابته العين .(٢)

ثانيا : الأدلة على أن العين حق :

الاصابة بالعين أمر مشاهد معلوم ثابت لا شك فيه وعلى هذا إجماع علماء الأمة .(٣)

---

(١) انظر : الصحاح للجوهرى مادة (عين) (٦/٢١٧١) ومادة نفس (٣/٩٨٤) ومجمل اللغة لابن فارس مادة (عين) (٣/٦٤٠) ومادة نفس (٤/٨٧٩) والنهاية فى غريب الحديث لابن الأثير مادة (عين) (٣/٣٣٢) ومادة نفس (٥/٩٦) والقاموس المحيط للفيروزآبادى مادة (عين) (١٥٧٢) ومادة نفس (٧٤٥) .

(٢) النهاية فى غريب الحديث لابن الاثير مادة (نظر) (٥/٧٨)

(٣) انظر : التمهيد لابن عبدالبر (٦/٢٣٣) وشرح السنة للبغوى (١٢/١٦٥) والمعلم بفوائد مسلم للمازرى (خ) (٣٤٩٣) لوحه (٧٧) والمفهم فى تلخيص مسلم للقرطبى (خ) (٢٣٥٣) لوحه (٣٩١) والطب فى الكتاب والسنة للبغدادي (٢٢٥) وزاد المعاد لابن القيم (٤/١٦٥) ، وعمدة القارى للعيني (١٧/٤٠٢) وفتح الباري لابن حجر (١٠/٢٠٠) .

وقد أنكر ذلك طوائف من المبتدعة . بلا دليل يستندون عليه إلا مجرد استبعاد لاأصل له وهم محجوجون بالأدلة الشرعية الدالة على ذلك [١] وهي كما يلى :

أولا : من الكتاب :

١ — قال تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام ((وقال يا بني لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة وما أغني عنكم من الله من شيء إن الحكم إلا لله عليه توكلت وعليه فليتوكل المتوكلون)) . [٢]

جاء فى تفسير هذه الآية :

أن يعقوب عليه السلام خشي العين على بنيه لأنهم كانوا ذوي جمال وصورة حسنة فأمرهم بالدخول متفرقين حتى لا يلفتوا أنظار الناس إليهم [٣] وهذا مما يدل على حقيقة إصابة العين

---

(١) انظر : المعلم بفوائد مسلم (خ) لوحه (٧٧) والمفهم للقرطبى (خ) لوحه (٣٩١) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٦٥) .

(٢) سورة يوسف الآية رقم (٦٧) .

(٣) انظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري (١٣ / ١٣) ورواه عن ابن عباس والضحاك وقتادة ومحمد بن كعب والسدي وغيرهم . ومعالم التنزيل للبغوى (٢ / ٤٣٧) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٤٨٤) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٩ / ٢٢٦) .

وقال تعالى :

٢ ـ ((وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون إنه لمجنون)) (١)

جاء في تفسير هذه الآية :

ان المراد بقوله تعالى (ليزلقونك) أي يعينونك بأبصارهم بمعنى يحسدونك لبغضهم إياك لولا وقاية الله لك وحمايته إياك منهم وفي هذه الآية دليل على أن العين إصابتها وتأثيرها حق بأمر الله عز وجل . (٢)

ثانيا : من السنة :

وردت أحاديث كثيرة في إثبات أن العين حق منها :

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " العين حق . . . " (٣)

٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : " أمرني النبي صلى الله عليه وسلم ـ أوأمر ـ أن يسترقى من العين ". (٤)

---

(١) سورة القلم الآية رقم (٥١) .

(٢) انظر : معالم التنزيل للبغوي (٤ / ٣٨٤) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (١٨ / ٢٥٤) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤ / ٤٠٩) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب رقية العين (١٠ / ٢٠٣) (٥٧٤٠) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب الطب والمرض والرقى (٤ / ١٧١٩) (٢١٨٧) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب رقية العين (١٠ / ١٩٩) (٥٧٣٨) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ

= = =

٣ — عن أنس قال : " رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين . . . "(١)

فهذه الأحاديث صريحة في أن الإصابة بالعين حق كما نص على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم .

المطلب الثاني

مدى تأثير الاصابة بالعين وكيفية ذلك

تبين في المطلب السابق أن العين حق فما هو مدى تأثير الاصابة بها والى أي حد يصل ؟

للعين تأثير سريع باذن الله عز وجل وتأثيرها بليغ جدا حيث انه يقتل ويصرع ويمرض وكل ذلك بقضاء الله وقدره .

فمما يدل على سرعة تأثيرها ماجاء :

١ — عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين ، واذا استغسلتم فاغسلوا ".(٢)

= = = باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤ / ١٧٢٥) (٢١٩٦) .

(١) صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤ / ١٧٢٥) (٢١٩٦) .

(٢) صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب الطب والمرض والرقى (٤ / ١٧١٩) (٢١٨٨) .

وجه الدلالة :

قوله صلى الله عليه وسلم : " ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين " فهذا مما يدل على سرعة نفوذها وأنها قوية الضرر . والحديث جرى مجرى المبالغة في تحقيق الاصابة بالعين وسرعة ذلك لا أنه يمكن أن يرد القدر شيء . وحاصله لو فرض أن شيئا له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين .(١)

٢ — وعن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأسماء بنت عميس : " مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة(٢) تصيبهم الحاجة " قالت : لا . ولكن العين تسرع إليهم قال : (ارقيهم) قالت : فعرضت عليه . فقال : (ارقيهم)(٣)

وجه الدلالة :

قول أسماء ولكن العين تسرع إليهم . فأقرها النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم ينكر عليها .

---

(١) انظر : المفهم للقرطبي (خ) (٢٣٥٣) لوحه (٣٩١) وشرح النووي لصحيح مسلم (١٤/ ١٧٤) وطرح التثريب في شرح التقريب لزين الدين أبي الفضل العراقي (٨/ ١٩٩ — ٢٠٠) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٠٣ — ٢٠٤) .

(٢) ضارعة : أي نحيفة . انظر : النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ـ مادة ضرع ـ (٣/ ٨٤) .

(٣) صحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب الطب والمرض والرقى (٤/ ١٧٢٦) (٢١٩٨) .

ومما يدل على أنها تقتل وتصرع وتمرض باذن الله عز وجل ما جـــــاء :

١ — عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالانفس» يعني بالعين . (١)

فالحديث واضح الدلالة على أن العين سبب من أسباب المنية باذن الله عز وجل .

---

(١) مسند الطيالسى (٢٤٢) رقم (١٧٦٠) وكشف الأستار عن زوائد البزار - باب ماجاء فى العين (٣/٤٠٣) (٣٠٥٢) ، والتاريخ الكبير للبخارى (٤/٣٦٠) وكتاب السنة لابن أبى عاصم (١/١٣٦) (٣١١) وقال الهيثمي رواه البزار ورجاله رجال الصحيح . خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة انظر : مجمع الزوائد للهيثمى (٥/١٠٩) وقال ابن حجر واسناده حسن .

انظر : فتح الباري (١٠/٢٠٤) وكذلك السيوطي ،
انظر : الجامع الصغير مع فيض القدير (٢/٨١) (١٣٨٥) وقال السخاوي رجاله ثقات . انظر : المقاصد الحسنة (٧٤) (١٤٥) وكذلك العجلوني . انظر: كشف الخفاء (١/١٨٧) (٤٩٦) والألباني فى الأحاديث الصحيحة رقم (٧٤٧) وقوله فى الحديث (يعنى بالعين) هذا من كلام الراوى كما نص على ذلك ابن حجر فى فتح الباري (١٠/٢٠٠) .

٢ — وعن أبى أُمامة بن سهل بن حنيف أنه قال : رأى عامر بن ربيعة (١) سهل بن حنيف (٢) يغتسل . فقال : ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة (٣) فلبط (٤) سهل . فأُتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل يارسول الله . هل لك فى سهل بن حنيف . والله ما يرفع رأسه فقال (هل تتهمون له أحدا) قالوا : نتهم عامر بن ربيعة . قال فدعا رسول الله صلى الله وسلم عامرا ، فتغيظ (٥) عليه . وقال (علام يقتل أحدكم

---

(١) هو : عامر بن ربيعة بن كعب . صحابي شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلفه عثمان على المدينة لما حج . توفى سنة (٣٢) وقيل بعدها . انظر : الاصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر (٢ / ٢٤٩) ترجمه رقم(٤٣٨١) .

(٢) هو : سهل بن حنيف بن وهب الأنصارى الأوسي صحابي من السابقين شهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم توفى سنة ٣٨ . انظر : الاصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر (٢ / ٨٧) ترجمه رقم (٣٥٢٧) .

(٣) مخبأة : هي الجارية التى فى خدرها لم تتزوج بعد . انظر النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير مادة (خبأ) (٢ / ٣) .

(٤) لبط : أي صرع وسقط على الأرض . انظر : المرجع السابق مادة (لبط) (٤ / ٢٣٦) .

(٥) فتغيظ : أي غضب . انظر : القاموس المحيط مادة (غيظ) (٩٠٠) .

أخاه ؟ ألاَّ برَّكت اغتسل له) فغسل عامر وجهه ، ويديه ، ومرفقيه وركبتيه ، وأطراف رجليه ، وداخلة إزاره ، في قدح ، ثم صب عليه ، فراح سهل مع الناس ليس به بأس . (١)

وجه الدلالة :

قوله : فلبط : أي صرع . وهذا مما يدل على أن العين تصرع بإذن الله . وقوله صلى الله عليه وسلم (علام يقتل أحدكم أخاه) دليل على أن العين ربما قتلت . (٢)

٣ ـ وعن جابر بن عبدالله قال :" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأسماء بنت عميس (مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيبهم الحاجة) قالت : لا . ولكن العين تسرع اليهم . . . ". (٣)

---

(١) موطأ الامام مالك ـ كتاب العين ـ باب الوضوء من العين (٢ / ٩٣٩) وسنن ابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب العين (٢ /١١٦٠) رقم (٣٥٠٩) ومسند الامام أحمد (٣/ ٤٨٦) والاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ـ ذكر الأمر لمن رأى بأخيه شيئا حسنا (٧/ ٦٣٤) رقم (٦٠٧٣) والمستدرك للحاكم ـ كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٤١١ ـ ٤١٢) والمصنف لعبدالرزاق باب الرقى والعين والنفث (١١/ ١٥) رقم (١٩٧٦٦) ، والمصنف لابن أبي شيبة ـ من رخص في الرقية من العين (٥/ ٥٠) رقم (٢٥٩٥) وقال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح انظر : مجمع الزوائد للهيثمي (٥/ ١١١) وقال الألباني صحيح . انظر : صحيح ابن ماجه (٢/ ٢٦٥) رقم (٢٨٢٨) .

(٢) انظر : التمهيد لابن عبدالبر (٦/ ٢٣٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٠٥) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٩٧) .

وجه الدلالة :

أن العين تؤثر فى الانسان فتضرعه : أي تضعفه وتنحله .(١)

٤ — وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى فى بيتها جارية وفى وجهها سفعة فقال : " استرقوا لها فان بها النظرة ".(٢)

وجه الدلالة :

إن السفعة التى كانت فى وجه الجارية هى بسبب النظرة : أى العين ..

والسفعة : نوع من السواد ليس بالكثير وقيل هو سواد مع لون آخر وحاصل ذلك أن بوجهها موضعا على غير لونه الأصلى .(٣)

وأثر العين لا يقتصر على الأنفس بل يتعدى إلى الأموال ويدل على ذلك ما جاء عن عامر بن ربيعة رضى الله عنه قال :" . . . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فان العين حق ".(٤)

---

(١) انظر : المنتقى للباجي (٧ / ٥٦) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩ / ٢٢٨) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب رقية العين (١٠ / ١٩٩) رقم (٥٧٣٩) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤ / ١٧٢٥) رقم (٢١٩٧) .

(٣) انظر: النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير ـ مادة سفع (٤ / ٣٧٤ — ٣٧٥) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٠٢) .

(٤) المستدرك للحاكم ـ كتاب الطب ـ (٤ / ٢١٦) ـ

= = =

أما كيفية الاصابة بالعين :

لم يرد في الشرع ما يبين كيفية الاصابة بالعين ، ولسنا مطالبين بمعرفة ذلك ، ولا متعبدين به ، فكل ما أخبر به الشارع وجب علينا الايمان به والتسليم ولو لم نعقل الحكمة أو الكيفية . وإن علمت فذلك مما يزيد في الايمان وهو خير على خير .

والذي يمكن معرفته من كيفية الاصابة بالعين هو أن العائن إذا رأى ما يعجبه ولم يبرك قد يخلق الله من الضرر للمعين ما يشاء اذا شاء (١)

أما ما ذكره بعض العلماء :

من أن كيفية الاصابة بالعين هو : انفصال قوة سمية من عين العائن أو جواهر لطيفة غير مرئية تتصل بالمعين وتتخلل

= = = ومسند الامام أحمد (٣ / ٤٤٧) وعمل اليوم والليلة للنسائي (٢٣٤) رقم (٢١١) والمصنف لابن أبي شيبة ـ كتاب الطب ـ باب من رخص في الرقية من العين (٥ / ٥٠) رقم (٢٣٥٩٤) . وقال الحاكم : صحيح ووافقه الذهبي . انظر : المستدرك للحاكم (٤ / ٢١٦) وقال الهيثمي فيه أمية بن هند وهو مستور ولم يضعفه أحد . وبقية رجاله رجال الصحيح . انظر : مجمع الزوائد (٥ / ١١١) وصححه السيوطي . انظر : الجامع الصغير مع فيض القدير (٢ / ٣٥١) رقم (٦٢٢) وقال الألباني صحيح . انظر : تحقيقه للكلم الطيب (١٢٤) رقم (٢٤٣) .

(١) انظر : المنتقى للباجي (٧ / ٢٥٦) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) رقم (٣٤٩٣) لوحه (٧٧) وعارضة الأحوذي لابن العربي (٨ / ٢١٧) .

مسام جسمه .[١]

فهذا أمر محتمل لا يقطع باثباته ولا يجزم بنفيه[٢] والله أعلم.

المطلب الثالث

علاج الاصابة بالعين

بعد ما تبين أن العين حق وأن اضرارها خطيرة فما هي الطرق المشروعة التى ينبغي للمسلم أن يأخذ بها لاتقاء تلك الأخطار ؟ وما هي الطرق المشروعة لعلاج إصابة العين بعد وقوعها ؟ .

والتفصيل فى الاجابة عما تقدم هو كالتالي :

أولا : الطرق المشروعة لاتقاء العين :

لاتقاء الاصابة بالعين طريقان شرعيان وهما :

الطريق الأول : تقوى الله والمداومة على الأذكار الشرعية .

الطريق الثانى : التبريك من العائن .

الطريق الأول :

إعلم أن الأمور المشروعة تمنع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه وإن وقع لم يقع وقوعا مضراً باذن الله . فالتعوذات والاذكار الشرعية من أعظم الدروع الواقية للمسلم من شر أخطار العين وغيرها من الأدواء . والأمور المشروعة لذلك كثيرة جدا منها :

---

(١) انظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (٣٤٠) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٦٥) .

(٢) انظر: المعلم بفوائد مسلم (خ) لوحه (٧٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٠٠) .

١- تقوى الله وحفظه عند أمره ونهيه فذلك من أعظم الأمور الواقيـــة للمسلم ، فمن اتقى الله تولى الله حفظه ولم يكله إلى غيره . ويدل عـلى ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن عباس " احفظ اللـــه يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك . . . "(١)

فمن حفظ الله حفظه الله ووجده أمامه أينما توجه ومن كان الله حافظه فممن يخاف ولمن يحذر .(٢)

٢- قراءة الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة :

عن أبي مسعود رضى الله عنه قال : قال النبي صلى اللـــه عليه وسلم : " من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه ".(٣)

٣- قراءة آية الكرسى :

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذتـه فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكر القصة فقال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي لم يزل معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " صدقك وهو كذوب ، ذاك شيطان ".(٤)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥) .

(٢) انظر : بدائع الفوائد لابن القيم (٢ / ٢٣٩) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب فضائل القرآن ـ باب فضل سورة البقرة (٩ / ٥٥) رقم (٥٠٠٩) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب فضائل القرآن ـ باب فضل سورة البقرة (٩ / ٥٥) رقم (٥٠١٠) .

٤ - الاكثار من قراءة المعوذتين :

عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط ؟ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس "(١)

وعن أبي سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان ، فلما نزلت أخذ بهما وترك ماسواهما .(٢)

وعن عبدالله بن خبيب قال : خرجنا في ليلة مطيرة وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا قال : فأدركته فقال : (قل) فلم أقل شيئا . ثم قال : (قل) فلم أقل شيئا . قال : (قل) فقلت ما أقول ؟ قال : (قل هو الله أحد)والمعوذتين حين تمسي وتصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء ".(٣)

---

(١) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل قراءة المعوذتين (١ / ٥٥٨) رقم (٨١٤) .

(٢) جامع الترمذي مع تحفة الاحوذي - أبواب الطب - باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين (٦ / ٢١٨) رقم(٢١٣٥) وقال الترمذي حسن غريب . وسنن النسائي - كتاب الاستعاذة - الاستعاذة من عين الجان (٨ / ٢٧١) رقم (٥٤٩٤) وسنن ابن ماجة - كتاب الطب - باب من استرقى من العين (٢ / ١١٦١) رقم (٣٥١١) وصححه السيوطي . انظر الجامع الصغير مع فيض القدير (٥ / ٢٠٢) (٦٩٧٣) والالباني . انظر صحيح الجامع (٢ / ٨٨٢) رقم (٤٩٠٢) .

(٣) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذي - كتاب الدعوات - أحاديث شتى من باب الدعوات - باب رقم ٧ - (١٠ / ٢٨) (٣٦٤٦) —

= = =

ولقد تقدم فى مبحث كيفية الرقى (١) مزيد بيان فى فضل التعوذ بالمعوذات ومن ذلك : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه نفث فى كفيه بالمعوذات ثم مسح بهما جسده . (٢)

قال ابن القيم رحمه الله :

إن هاتين السورتين لا يستغنى عنهما أحد قط فان لهما تأثيرا خاصا فى دفع السحر والعين وسائر الشرور. (٣)

٥ـ الاكثار من التعوذات النبوية وهي كثيرة جدا منها :

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ويقول : " إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق : أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ". (٤) (٥)

= = = قال حديث حسن صحيح غريب ، وسنن النسائي ـ كتاب الاستعاذة (٨/ ٢٥٠) (٥٤٢٨) وسنن أبي داود مع عون المعبود ـ كتاب الأدب ـ باب ما يقول إذا أصبح (١٣/ ٤٢٧) (٥٠٦١) ، ومسند الامام أحمد (٥/ ٣١٢) وقال النووي صحيح . انظر الاذكار (٣٧) وحسنه الألباني . انظر صحيح الترمذي (٣/ ١٢٨) رقم (٢٨٢٩) .

(١) انظر : (ص ٥٢) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٥٣) .

(٣) بدائع الفوائد لابن القيم (٢/ ١٩٩) .

(٤) لامه : أي ذات لمم : وهو طرف من الجنون يلم بالانسان : أي يقرب منه ويعتريه . انظر : النهاية فى غريب الحديث الأثير ـ مادة لمم ـ (٤/ ٢٧٢) .

(٥) سبق تخريجه (ص ٤٨) .

وعن خولة بنت حكيم السلمية قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من نزل منزلا ثم قال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ". (١)

وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال في أول يومه أو في أول ليلته بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شيء فى الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يضره شيء فى ذلك اليوم أو في تلك الليلة ". (٢)

وغير ذلك من الدعوات والأذكار المشروعة .

قال ابن القيم رحمه الله :

من جرب هذه الدعوات والعوذ عرف مقدار منفعتها وشدة الحاجة إليها وهى تمنع وصول أثر العائن وتدفعه بعد وصوله . (٣)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٤٨) .

(٢) مسند الامام أحمد (١ / ٦٦) وسنن أبي داود مع عون المعبود كتاب الأدب ـ باب ما يقول إذا أصبح (١٣ / ٤٣١) رقم (٥٠٦٦) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذي ـ كتاب الدعوات ـ باب ما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٩ / ٣٣١) (٣٤٨) وقال حديث حسن غريب صحيح ، وسنن ابن ماجه كتاب الدعاء ـ باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح واذا أمسى (٢ / ١٢٧٣) (٣٨٦٩) والمستدرك للحاكم ـ كتاب الدعاء (١ / ٥١٤) وقال صحيح ووافقه الذهبي ، وقال الالباني صحيح . انظر صحيح ابن ماجه (٢ / ٣٣٢) (٣١٢٠)

(٣) زاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٦٩) .

وقد يقول قائل : نرى كثيرا من الناس لا ينتفع بهذه الرقى فما هو السبب علماً بأنهم يقرؤنها ؟

وكفانا مؤنة الاجابة عن هذا السؤال ابن القيم رحمه الله حيث قال لا ينكر عدم انتفاع كثير من المرضى بطب النبوة ، فانه ينتفع به من تلقاه بالقبول والايمان . فهذا القرآن الذي هو شفاء للصدور إن لم يتلق هذا التلقى لم يحصل به شفاء الصدور من أدوائها بل لا يزيد الظالمين الا خسارا قال تعالى : ((وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا)) (١) فطب النبوة لا يناسب إلا الابدان الطيبة والقلوب الحية ، فعدم انتفاع بعض الناس بالرقى النبوية لا يدل ذلك على قصور فيها وإنما يدل على خبث الطبيعة وفساد المحل وعدم التلقى بالقبول . فالمنفعة من الرقى تكون بحسب قوة إيمان قائلها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه . فإنها سلاح والسلاح بضاربه . فان كانت يده قويه أصاب من عدوه مقتلا . وإلا فإنه قد لا يؤثر فيه ولو كان السيف صقيلا جديدا . فعلى المسلم الذى لا ينتفع بالرقى أن يجتهد بتقوية إيمانه . (٢)

الطريق الثاني: من الطرق المشروعة لاتقاء العين : التبريك :

نظرا لما للعين من أخطار ضارة تحصل للمعين أرشدنا النبي صلى الله عليه وسلم لامر إذا فعلناه قضى على تأثير العين باذن الله

---

(١) سورة الاسراء آيه رقم (٨٢) .

(٢) بتصرف . أنظر زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٣٦ ، ٦٧ ، ١٦٩ ، ١٨٢) وانظر : عالم الجن والشياطين لعمر سليمان الأشقر (١٢٢ — ١٢٣) .

ألا وهو التبريك .

ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة عند ما عان سهل بن حنيف (ألا بركت)[١] وقوله صلى الله عليه وسلم : "إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة "[٢] .

فيفهم من قوله صلى الله عليه وسلم " الا بركت " وقوله " فليدع بالبركة " أن التبريك لا تضر معه عين العائن وإنما تضر إذا لم يبرك[٣] .

وصفة التبريك :

قيل إنها قول العائن : تبارك الله أحسن الخالقين . وقيل : اللهم بارك فيه . وقيل : اللهم بارك عليه . وقيل : بارك الله فيه[٤] .

وكلها معان متقاربة .

فيا أخي المسلم :

كما لا تحب أن يصيبك أحد بعينه فاحرص على المبادرة بالتبريك إذا رأيت ما يعجبك لكي لا تصيب غيرك من المسلمين . وفي ذلك امتثال لأمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي أرشدنا إلى هذا العمل الذي يقينا من أضرار العين باذن الله .

---

(١) سبق تخريجه (ص ٩٨) .

(٢) سبق تخريجه (ص ١٠٠) .

(٣) انظر : التمهيد لابن عبد البر (٦ / ٢٤٠) والمنتقى للباجي (٧ / ٢٥٦) وعارضة الأحوذي لابن العربي (٨ / ٢١٧) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٩ / ٣٢٧) .

(٤) انظر : التمهيد لابن عبد البر (٦ / ٢٤١) والمنتقى للباجي (٧ / ٢٥٦) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩ / ٣٢٧) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٧٠) وعمدة القاري للعيني (٢١ / ٢٦٦)

ثانيا : علاج إصابة العين بعد وقوعها :

لعلاج إصابة العين بعد وقوعها حالتان :

١ ـ الحالة الأولى : أن يعرف العائن . ففي هذه الحالة فالعلاج يسير وهو أمر العائن بالاغتسال للمعين .

٢ ـ الحالة الثانية : أن لا يعرف العائن . فالعلاج هو الالتجاء الى الله عز وجل والمداومة على الرقى المشروعة .

والتفصيل كالآتى :

الحالة الأولى :

إذا أصيب المرء بالعين وعرف الذى عانه فان علاج هذا المصاب سهل ألا وهو أمر العائن بالاغتسال للمعين . ويدل على ذلك ما جاء :

١ ـ عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين ، وإذا استغسلتم فاغسلوا ". (١)

والشاهد من الحديث :

قوله صلى الله عليه وسلم : " واذا استغسلتم فاغسلوا " أى طلب منكم الاغتسال" .

قال ابن حجر : وفى ذلك إشارة إلى أنه كان معلوما بينهم. فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يمتنعوا منه إذا طلب ذلك منهم . (٢)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٩٤) .

(٢) انظر : فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٠٤) .

٢ — ويدل على ذلك أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لعامر بن ربيعة عندما عان سهل بن حنيف (اغتسل له) .(١)

صفة الاغتسال :

لم يرد تحديد فى ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم وإنما أمر بأمر عام وهو قوله" وإذا استغسلتم فاغسلوا " وقوله " اغتسل له " .

ولعل السبب فى ذلك كما قال ابن حجر : انه كان معلوما بينهم .

أو أن فى الأمر فسحة فيكون أي اغتسال من العائن للمعين بأي صفة كانت مما هو جائز .

ومما جاء فى صفة الاغتسال وكيفيته :

ما تقدم من اغتسال عامر بن ربيعة لسهل بن حنيف حيث غسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره(٢) فى قدح ثم صب سهل بن حنيف على فراح سهل مع الناس ليس به بأس .(٣)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٩٨) .

(٢) داخلة الازار : قيل كناية عن الفرج . وقال المازري والذى عليه جمهور العلماء إن المراد بداخلة الازار هو الطرف المتدلي الذى يلى حقوه الايمن. قال أبو عبيد لأن المؤتزر إنما يبدأ بجانبه الأيمن فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذى يغسل ، والمراد بغسله : أي غمسه فى القدح . انظر فيما تقدم : المعلم بفوائد مسلم للمازري (٣٤٩٣) (٧٧) والتمهيد لابن عبد البر (٦ / ٢٣٦ — ٢٣٧) واكمال المعلم للقاضي عياض (خ) (١١٢٣) لوحه (٨٦ أ) وعارضة الأحوذي لابن العربي (٨ / ٢١٧) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٧١) .

(٣) انظر (ص ٩٩) .

ولقد جاءت صفات أخرى للغسل قريبة مما تقدم ولكن فى بعضها زيادة بأن يكون القدح محمولا ولا يوضع فى الأرض . (١)

وقد انكر ابن العربى هذه الزيادة وقال : هذا كله تحكم وزيادة وأكد القول بأن أخص وصف للغسل هو ما رؤاه مالك لان النازلة كانت فى بلده ووقعت بجيرانه فتلقوها وقد حصلوها مشاهدة وخبرا . (٢)

ورواية مالك هى التى تقدم وصفها فى اغتسال عامر لسهل .

فاغتسال العائن للمعين هو العلاج الناجع لازالة ما أصاب المعين من ضرر باذن الله . وهو بمنزلة التبريك . فكما أن التبريك يمنع وقوع أضرار العين باذن الله ، فكذلك الاغتسال يزيل أضرارها بعد وقوعها باذن الله .(٣)

حكم اغتسال العائن للمعين :

قال صلى الله عليه وسلم " واذا استغسلتم فاغسلوا " وقال لعامر ابن ربيعة (اغتسل له) .

فالأمر فى هذين الحديثين يفهم منه الوجوب لعدم الصارف إلى غيره وعلى هذا نص العلماء :

قال ابن عبد البر :

يؤمر العائن بالاغتسال للذي عانه وجوبا . ويجبر عندى على ذلك

---

(١) من ذلك قول ابن شهاب : الغسل الذى أدركنا علمائنا يصفونه : أن يؤتى الرجل الذى يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الأرض . . .
انظر السنن الكبرى للبيهقى (٩ / ٣٥٢) .

(٢) عارضة الأحوذي لابن العربي (٨ / ٢١٧) .

(٣) وهذا الغسل مما يلحق بالرقى عند الترتيب لما يذكر بعد إن شاء الله .

إنْ أباه . لأن الامر حقيقه الوجوب ، ولا ينبغي لأحد أن يمنع أحاه ما ينتفع به أخوه ولا يضره هو لا سيما إذا كان بسببه وكان الحامي عليه . فواجب على العائن الغسل عندي والله أعلم . (١)

وقال المازري :

يجب على العائن ذلك ويقضي عليه به إذا طلب منه ذلك لا سيما إذا خيف على المعين الهلاك . (٢)

ولكن ما هو العمل إذا امتنع العائن عن الاغتسال للمعين ؟ لم أجد فيما اطلعت عليه من الكتب التي تكلم فيها العلماء حول الاغتسال للمعين ذكرا لهذه المسألة إلا ماذكره ابن عبدالبر من إجبار العائن ولكن السؤال لا يزال قائما لأنه لا يمكن إجبار كل عائن بالاغتسال للمعين فما هو الحل ؟

وثم إجابة لهذا السؤال وهي :

انه من المعمول به في هذا العصر بين الناس إذا تعذر اغتسال العائن للمعين أن يأخذوا شيئا من الأشياء التي لامست جسم العائن ثم يغسل فيغتسل بغسالته المعين وهذا مما جرب فوجدت له المنفعة التامة في شفاء المعين باذن الله .

وهذا العمل لا بأس به لما يلي :

١ - ورد في صفة اغتسال عامر بن ربيعه لسهل بن حنيف انه (غسل داخله ازاره) وداخلة الازار ما لامس جسم العائن . فما يؤخذ من الأشياء

---

(١) التمهيد لابن عبدالبر (٦ / ٢٤١) و (١٣ / ١٩ - ٧٠) .

(٢) المعلم بفوائد مسلم للمازري (خ) (٣٤٩٣) لوحه (٧٧) وانظر فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٠٤) .

التي لامست جسم العائن يكون قياسا على داخلة الازار .

٢ – إن هذا العمل ليس فيه أي محذور شرعي فيمنع لأجله . بل له أصل في الشرع وهو الامر باغتسال العائن للمعين ، والله أعلم .

الحكمة في اغتسال العائن للمعين :

سبق أن ذكرت أن ما أخبر به الشرع يجب علينا الايمان به سواء عقلنا الحكمة أم لم نعقلها . ولكن إذا اتضحت الحكمة فإن ذلك مما يزيد في الايمان .

والحكمة من إغتسال العائن للمعين :

قال بعض العلماء : إن هذا الأمر لا يمكن تعليله ، وأبدى بعضهم ما اتضح لديه من حكمة ذلك .

فممن قال بأن هذا الامر لا يمكن تعليله المازري وابن العربي .

قال المازري :

والاغتسال للمعين مما لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه وليس في قوة العقل الاطلاع على أسرار المعلومات كلها فلا يدفع بأن العقل لا يعقل معناه . (١)

وقال ابن العربي :

ومن غريب حكمة الله عز وجل الذي لا تهتدي العقول ولا تتبادر وجه حكمته إلى المعقول : أن يغسل من العائن وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه

---

(١) المعلم بفوائد مسلم للمازري (ج) (٣٤٩٣) لوحه (٧٧) .

وأطراف رجليه وداخلة إزاره ثم يجمع في قدح ويصب على المعين . (١)

وقال في موضع آخر :

فإن قيل وأي فائدة في الاغتسال وصب مائه على المعين وأي مناسبة بينهما قلنا :

إن قال هذا مشرع قلنا : الله ورسوله أعلم .

وإن قاله متفلسف قيل له :

انكس القهقرى من كل معرفة معلس . أليس عندكم أن الأدوية قد تفعل بقواها ولباعها . وقد تفعل بمعنى لا يعقل في التلبين ولا يتضح على سبيل الصناعة وتدعوها الحواس وقد زعم أنها رعناء خمسة آلاف ؟ فما أنكرتم مثل هذا لاسيما والتجربة قد عضدته والمشاهدة في العين والمعاينة قد صدقته . (٢)

ومن ذكر حكمة اغتسال العائن للمعين ابن القيم رحمه الله حيث قال : إن داء العين ماء طفئ به تلك النائرة ، وأبطل به تلك الكيفية الرديئة من الفاعل ، فكما طفئت به النائرة القائمة بالفاعل ، طفئت به النائرة القائمة بالمفعول ، وابطل عن المحل المتأثر بعد ملابسته للمؤثر العائن ، والماء الذي يلقأ به الحديد يدخل في أدوية عدة لطبيعة ذكرها الأطباء . فهذا الذي طفئ به نائرة العائن لا يستكر أن يدخل في دواء يناسب هذا الداء . فقد ظهر لك عقد الاخاء الذي بين الحكمة والشرع وعدم منافضة إحدهما إلى الآخر . (٣)

---

(١) القبس في شرح موطأ مالك بن أنس لابن العربي (ح) رقم (٦٥٤) لوحه (٨٥/أ) .

(٢) عارضة الأحوذي لابن العربي (٨/٢١٧ — ٢١٨) .

(٣) زاد المعاد لابن القيم (٤/١٧٢) .

وهذا التعليل من ابن القيم رحمه الله أمر محتمل لا نقطع به ولا نجزم بنفيه والله أعلم .

الحالة الثانية لعلاج إصابة العين بعد وقوعها :

تقدم في الحالة الأولى من علاج إصابة العين بعد وقوعها أنه إذا عرف العائن فانه يؤمر بالاغتسال للمعين .

ولكن إذا لم يعرف العائن فما هو العلاج ؟

العلاج إذا لم يعرف العائن هو الالتجاء إلى الله عز وجل والمداومة على الرقى المشروعة ويدل على ذلك ما يلي :

١ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : "أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم — أو أمر — أن يسترقى من العين". (١)

٢ — وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال : " استرقوا لها فان بها النظرة ". (٢)

٣ — وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت عميس " مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيبهم الحاجة " قالت : لا . ولكن العين تسرع إليهم . قال : " ارقيهم " قالت : فعرضت عليه . فقال : " ارقيهم ". (٣)

٤ — وعن أنس رضي الله عنه قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين ... ". (٤)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٩٤) .
(٢) سبق تخريجه (ص ١٠٠) .
(٣) سبق تخريجه (ص ٩٧) .
(٤) سبق تخريجه (ص ٩٥) .

فهذه الأحاديث فيها الحث على الرقية للمعين وأن ذلك من أسباب شفائه إن شاء الله فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر بأمر ويحث عليه إلا وفيه الخير كل الخير .

ولم أجد للعين رقية بخصوصها . فيكون أمر النبي صلى الله عليه وسلم محمولا على ما هو متعارف بينهم من الرقى المشروعة . بل كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يعرض عليه الرقية فيقرهم عليها كما هو واضح في حديث أسماء بنت عميس المتقدم وغيره . فعلى هذا فالرقى المشروعة كلها محال للرقية من هذا الداء .

ولقد نص ابن القيم رحمه الله على بعض الرقى لعلاج العين حيث قال : من العلاج النبوي لهذه العلة : الاكثار من قراءة المعوذتين وفاتحة الكتاب ، وآية الكرسي ، والمعوذات النبويه [١] والنبي بعضها في طرق الوقاية من العين وغيرها من الأدواء . [٢]

ومن ذلك أيضا ما رواه أبو سعيد أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد اشتكيت ؟ فقال : نعم ، قال : بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك . من شر كل نفس ، أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك . [٣]

وغير ذلك من الرقى المشروعة التي تقدم كثير منها في ثنايا البحث ولكن منفعة ذلك تكون بحسب قوة ايمان قائلها وتوكله على الله .

---

(١) زاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٦٨) .
(٢) انظر : (ص ١٠٣ - ١٠٦) .
(٣) تقدم تخريجه (ص ٢٢) .

الخلاصـــــــــه :

إن العين حق وأضرارها خطيره فهي تعمل وتسرع وتضـــــر بإذن الله عز وجل وبقضائه وقدره ولقد بين لنا رسول الله صلى اللـــه عليه وسلم الطرق المشروعة لعلاجها وإبطاء أضرارها وفي ذلك العصمـــه التامة للمسلم عما هو محرم من الذهاب إلى الكهان والسحرة وأضرابهم وطلب الرقية منهم. فيما عدا أضرار العين فلا يجوز للمسلم أن يتداوى بما هو حرام .

المبحث الثاني

الصرع

ويشتمل على مطلبين :

المطلب الأول : تعريف الصرع والأدلة على وقوعه .

المطلب الثاني : علاج الصرع .

المبحث الثاني

الصرع

المطلب الأول

تعريف الصرع والأدلة على وقوعه

الصرع في اللغة : هو الطرح على الأرض .(١)

وفي الاصطلاح : هو عبارة عن اختلال يصيب الانسان في عقله بحيث لا يعي المصاب ما يقول فلا يستطيع أن يربط بين ما قاله وما سيقوله ويصاب صاحبه بفقدان للذاكرة يصاحب ذلك اختلال في حركات المصروع فيتخبط في حركاته وتصرفاته فلا يستطيع أن يتحكم في سيره فيفقد القدرة على تقدير الخطوة المتزنة لقدميه .(٢)

وأسباب هذا الصرع تنقسم الى قسمين :

قسم سببه الاخلاط الرديئة وهي :

علة تمنع الاعضاء النفسية عن الافعال والحركة والانتصاب منعا غير تام ، وسببه خلط غليظ لزج يسد منافذ بطون الدماغ سدة غير تامة فيمتنع نفوذ الحس والحركة فيه وفي الأعضاء نفوذا تاما من غير انقطاع بالكلية وقد تكون لأسباب أخر كريح غليظ يحتبس في منافذ الروح ، أو بخار رديء يرتفع إليه من بعض الاعضاء ، أو كيفية لاذعة ، فينقبض الدماغ لدفع المؤذي فيتبعه تشنج في جميع الأعضاء ولا يمكن أن يبقى الانسان

---

(١) القاموس المحيط للفيروز آبادي ـ مادة صرع (٩٥١) .

(٢) انظر : عالم الجن في ضوء الكتاب والسنة لعبد الكريم نوفل (٢٥٥) نقلا عن عالم الجن والملائكة لعبد الرزاق نوفل (٧٦ ـ ٧٧) .

معه منتصبا ، بل يسقط ويظهر في فيه الزبد غالبا . وهذه العلة من جملة الأمراض التي يعرف الأطباء علاجها .(١)

وقسم سببه الارواح الخبيثة الأرضية – أي الجن –(٢) وهذا النوع هو الذي نقصده في هذا البحث .

الأدلة على وقوع هذا النوع من الصرع :

دخول الجني في بدن الانسان ثابت باتفاق أئمة أهل السنة والجماعة .(٣)

وبه قال بعض المعتزلة كالقاضي عبد الجبار(٤) وغيره .(٥)

---

(١) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٦٦ – ٧٠) والقاموس المحيط – مادة صرع (٩٥٢) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ١١٤) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (٢٤/ ٢٧٦) وزاد المعاد لابن القيم (٤/ ٦٦) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ١١٤) .

(٣) مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (٢٤/ ٢٧٦ – ٢٧٧) وانظر : تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة (٤٣٥) ومقالات الاسلاميين لأبي الحسن الاشعري (٢/ ١٢٢) والفصل في الملل والنحل لابن حزم (٥/ ١١٣) وزاد المعاد لابن القيم (٤/ ٦٦) وأحكام الجان للشبلي (١٤٣) وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ١١٤) .

(٤) هو : أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني فقيه أصولي من رؤوس المعتزلة ولد سنة (٣٥٩) وتوفي سنة (٤١٥) . انظر : شذرات الذهب لابن العماد (٣/ ٢٠٢) والاعلام للزركلي (٣/ ٢٧٣) .

(٥) أنظر أحكام الجان للشبلي (١٤٤ – ١٤٥) .

وجاء في إنجيل متى [١] ولوقا [٢] أن عيسى عليه السلام كان يعالج من صرع الأرواح ، واعترف به كبار الاطباء كأبقراط [٣] وغيره [٤] .

وأنكره طائفة من المعتزلة [٥] وغيرهم [٦] .

---

(١) انجيل متى ـ الاصحاح السابع عشر ـ الفقرة (١٤ ـ ١٨) .

(٢) انجيل لوقا ـ الاصحاح الرابع ـ الفقرة (٣٣ ـ ٣٦) .

(٣) هو : أبقراط بن أيراقليدس بن أبقراط أحد الاطباء والحكماء المشهورين بالطب ويقال إنه أول من دون الطب عاش خمسا وتسعين سنة قبل الميلاد . انظر : عيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة (٤٢) .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ١٢) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ٦٦) .

(٥) كالجبائي والرازي الطبيب والزمخشري . انظر : الكشاف للزمخشري (١ / ١٦٥) والتفسير الكبير للرازي (٩٥٧) ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ١٢) وأحكام الجان للشبلي (١٤٣) ولقط المرجان في أحكام الجان للسيوطي (١٣٤) .

(٦) كالقفال من الشافعية . انظر : التفسير الكبير للرازي (٧ / ٩٦) والبيضاوي في تفسيره (١ / ١٤٢) .

وكثير من المعاصرين كالمراغي في تفسيره (٣ / ٦٣) وأبي السعود في تفسيره (١ / ١٢٦) ومحمود شلتوت في فتاويه (٢٣) ومحمد درويش في كتابه صحة الحق (٣٣٦) ، والطنطاوي كما ذكر ذلك عنه الشيخ عبد العزيز بن باز . انظر : إيضاح الحق في دخول الجني في بدن الانسي (٨ ، ٢٣) .

واستدل أهل السنة والجماعة بالكتاب والسنة :

فمن الكتاب قوله تعالى : ((الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس ...)) . (١)

الشاهد من الآية قوله تعالى : ((كالذى يتخبطه الشيطان من المس)) .

والمس هو الجنون . (٢)

وأجمع المفسرون (٣) على أن المراد بالآية : هو أن الذين يأكلون الربا لا يقومون فى الآخرة إلا كما يقوم الذى يصرعه الشيطان فى الدنيا من الجنون . (٤)

وقوله تعالى مخاطبا نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ((وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين)) . (٥)

الشاهد من الآية :

قوله تعالى : ((من همزات)) .

جاء عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) سورة البقرة الآية رقم (٢٧٥) .

(٢) انظر : الصحاح للجوهرى - مادة مس (٣/ ٩٧٨) والنهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (٤/ ٣٢٩) والقاموس المحيط للفيروز آبادى (٧٤١) .

(٣) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزى (١/ ٩٤) .

(٤) انظر : جامع البيان للطبرى (٣/ ١٠١ - ١٠٣) ومعالم التنزيل للبغوى (١/ ٢٦١) والجامع لأحكام القرآن للقرطبى (٣/ ٣٥٥) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/ ٣٢٦) .

(٥) سورة المؤمنون الآية رقم (٩٧) .

" اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه . . . " . (١)

والهمز جاء مفسرا في رواية مرسلة عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الهمز فقال : " أما همزه فهذه المؤتة التي تأخذ بني آدم " . (٢)

قال ابن الاثير : والمؤتة الخنون . (٣)

وقال ابن كثير : والمؤتة هي الخنق الذي هو الصرع . (٤)

وقال ابن جرير الطبري في تفسير الآية : قل يا محمد رب أستجير بك من خنق الشياطين " . (٥)

---

(١) سنن ابن ماجه - كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها - باب الاستعاذة في الصلاة (١ / ٢٦٦) رقم (٨٠٨) والمستدرك للحاكم ، كتاب الصلاة (١ / ٢٠٧) ومسند الامام أحمد (١ / ٤٠٤) والسنن الكبرى للبيهقي - كتاب الصلاة (٢ / ٣٦) وقال الحاكم : صحيح وأقره الذهبي (١ / ٢٠٧) وجاء برواية أخرى عن طريق أبي سعيد الخدري عند أحمد (٣ / ٥٠) وقال عنها الهيثمي ورجال احمد ثقات . انظر : مجمع الزوائد (٢ / ٢٦٨) وقال الألباني صحيح . انظر : ارواء الغليل (٢ / ٥٣ - ٥٧) .

(٢) مسند الامام أحمد (٦ / ١٥٦) وقال الألباني واسناده الى أبي سلمة صحيح . انظر : الارواء (٢ / ٥٧) .

(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة همز (٥ / ٢٧٣) .

(٤) البداية والنهاية لابن كثير (١ / ٥٥) .

(٥) جامع البيان للطبري (١٨ / ٥١) .

فهاتان الآيتان تدلان على تلبس الجن بالأنس وإحداث الصرع لهم .

ومن السنة :

١ - عن يعلى بن مرة عن أبيه أن امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم معها صبي لها به لمم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " اخرج عدو الله ، أنا رسول الله " فبرىء . قال : فأهدت اليه كبشين وشيئا من سمن وأقط قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " خذ الأقط والسمن وأحد الكبشين ورد عليها الآخر " . (١)

الشاهد :

قول الراوى : معها صبي لها به لمم . واللمم هو الجنون . (٢)

وقوله صلى الله عليه وسلم : " اخرج عدو الله " .

وجه الدلالة :

إن قوله صلى الله عليه وسلم " اخرج عدو الله " دليل على تلبس الجن بالصبي " وهذا مما يدل على تلبس الجن بالانس وصرعهم .

٢ - عن عثمان بن أبي العاص قال : لما استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف جعل يعرض لي شيء في صلاتي ، حتى ما أدري ما أصلي . فلما رأيت ذلك رحلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) المستدرك للحاكم - كتاب التاريخ (٢/٦١٨) وقال حديث صحيح الاسناد ووافقه الذهبي . انظر : المستدرك (٢/٦١٨) ، وقال الهيثمي ورجال أحمد رجال الصحيح . انظر : مجمع الزوائد (٩/٩) .

(٢) تقدم تعريفه . انظر (ص ١٠٥) .

فقال ابن أبي العاص ؟ قلت : نعم يارسول الله قال (ماجاء بك ؟) قلت : يارسول الله عرض لي شيء في صلواتي ، حتى ما أدري ما أصلي قال (ذاك الشيطان أدنه) فدنوت منه فجلست على صدور قدمي قال فضرب صدري بيده ، وتفل في فمي وقال : " اخرج عدو الله " فعل ذلك ثلاث مرات . ثم قال " الحق بعملك " قال : فقال عثمان : فلعمري ما أحسبه خالطني بعد .(١)

الشاهد قوله صلى الله عليه وسلم : " اخرج عدو الله " وقول عثمان بن ابي العاص ما أحسبه خالطني بعد .

وجه الدلالة :

الخروج لا يكون إلا لشيء داخل الجسم وكذلك المخالطة وذلك مما يدل على تلبس الجن بالانس .

٣ — عن خارجة بن الصلت عن عمه قال : أقبلنا من عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتينا على حي من العرب فقالوا : أنبئنا أنكم جئتم من عند هذا الرجل(٢) بخير فهل عندكم دواء ، أو رقية ؟ فان عندنا معتوه في القيود قال : فقلنا نعم . قال فجاؤا بالمعتوه في القيود قال فقرأت عليه

---

(١) سنن ابن ماجه ـ كتاب الطب ـ باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه (٢/ ١١٧٤ — ١١٧٥) رقم (٣٥٤٨) وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . انظر : مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٣/ ١٤٣) وصححه الألباني . انظر : صحيح ابن ماجه (٢/ ٢٧٣) .

(٢) أي النبي صلى الله عليه وسلم .

بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقي ثم أتفل قال فكأنما نشط من عقال ، قال : فأعطونى جُعلا فقلت : لا حتى أسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال : " كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية حق ". (١)

الشاهد :

قولهم فان عندنا معتوه فى القيود والمعتوه هو المجنون . (٢)

وجه الدلالة :

إن هذا المجنون شفي بإذن الله عند ما رقي بالفاتحة. وأقر النبي الصحابي صلى الله عليه وسلم على رقيته للمعتوه . وهذا مما يدل على تلبس الجن بالانس .

أما المنكرون للصرع فليس لهم دليل صحيح يستندون عليه فى إنكارهم لصرع الجن للانس وإليك ما ظنوه أدلة على قولهم والرد على ذلك :

أولا : قالوا بأن قوله تعالى حكاية عن الشيطان ((وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي)) . (٣)

يدل على أنه ليس للشيطان قدرة على الصرع والقتل والايذاء (٤)

وأجيب عن هذا الاستدلال :

بأن هذه الآية لا تدل على ما ذهبوا اليه لان المراد بالسلطان فى الآية سلطان الحجه لا سلطان الاجبار والقوة .

---

(١) سبق تخريجه (ص ٨٥) .

(٢) النهاية فى غريب الحديث لابن الاثير مادة عته (٣ / ١٨١) .

(٣) سورة ابراهيم الآية رقم (٢٢) .

(٤) انظر التفسير الكبير للرازى (٧ / ٩٦) .

قال ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية :

أي ما كان لي دليل فيما دعوتكم إليه ولا حجة فيما وعدتكم به إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي بمجرد ذلك .(١)

وقال القرطبي : قوله تعالى (من سلطان) أي من حجة وبيان .(٢)

فالآية اذا لا تدل على مراد هم وما نفوه من قدرة الشيطان على الصرع فقد ثبت فيما تقدم من الأدلة قدرته على ذلك .

وأما مانفوه من القتل فليس بصحيح بما ورد في صحيح مسلم :

عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه دخل على ابي سعيد الخدري في بيته قال : فوجدته يصلي فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته فسمعت تحريكاً في عراجين في ناحية البيت فالتفت فإذا حية فوثبت لأقتلها فأشار إلي أن اجلس فجلست فلما انصرف أشار الى بيت في الدار فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت : نعم . قال : كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس . قال : فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله فاستأذنه يوما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة " فاخذ الرجل سلاحه ثم رجع فاذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته غيرة فقالت له : اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٥٣٧) .

(٢) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٩ / ٣٥٦) .

ما الذى أخرجني فدخل فاذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهـــوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه فى الدار فاضطربت عليه فمـــا يدرى أيهما كان أسرع موتاه الحية أم الفتى ؟ قال فحئنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له وقلنا : أدع الله يحييه لنا فقـــال : " استغفروا لصاحبكم " ثم قال : " إن بالمدينة جناً قد أسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان ".(١)

فهذا الحديث يدل دلالة واضحة على إمكان قتل الحى للانس كما فعل هذا الجني الذى تصور بصورة حية فقتل ذلك الأنصـــــاري فما دام أنه ثبت قتلهم للانس فكيف نستبعد صرعهم .

وأما ما نفوه من الايذاء فهذا كلام لا يقوله عاقل فمن هو أعظـم أذى للانس من الشيطان وحزبه ؟ "لاشك أنه لا يوجد عدواً للانـــس أعظم منه، وعداوته مستمرة منذ أن أخرج أبوينا آدم بسببه من الجنة إلى أن تقوم الساعة ، فقتله وصرعه ووسوسته أليس ذلك من الأذى ؟ وعلى كـــل حال فهذا القول قول متهافت لا يمت إلى الحق والواقع بصلة وبطلانـــه واضح من غير أن نفصل القول فى الرد عليه .

ثانيا : استدلوا بأدلة عقلية لا طائل من ذكرها فحواها أن العقل لا يتصور كيفية ذلك ويستبعده .(٢)

---

(١) صحيح مسلم كتاب السلام ـ باب قتل الحيات ـ (٤/١٧٥٦) رقم (٢٢٣٦) .

(٢) انظر : التفسير الكبير للرازى (٧/٩٥) .

وأجيب عن ذلك :

بأن كيفية الصرع من الشيطان للانسان وتلبسه به يتم بطريقة لا يعلمها إلا الله . والمؤمن إذا جاءه الخبر من طريق الشرع فعليه التسليم والايمان وليس له المطالبة بالكيفية .(١)

ومن أنكروا الصرع يعترفون بوسواس الشيطان (٢) فهل يعلمون كيفية ذلك وهم لا يسمعونه ولا يرونه ؟ فيلزمهم في الصرع مثل ذلك لان هذه الأمور من عالم الغيب الذى لا يعلم كيفيته إلا الله تعالى فحسبنا الوقوف عند النصوص المثبتة لذلك .

وأما استبعاد ذلك فكيف يستبعد وقد ثبت قتل الجن للانس كما تقدم .

ثالثا : اعترضوا على الاستدلال بالآية التى استدل بها أهل السنة والجماعة وهي قوله تعالى ((كالذي يتخبطه الشيطان من المس)) (٣) فقالوا :

إن هذا التشبيه ليس على حقيقته وإنما ورد على ما كان يعتقده العرب من مس الجن للانس وهذا من زعماتهم .(٤)

---

(١) انظر : عالم الجن في ضوء الكتاب والسنه لعبد الكريم نوفان (٢٨٥) .

(٢) انظر : التفسير الكبير للرازي (٧/ ٩٦) .

(٣) سورة البقرة الاية (٢٧٥) .

(٤) انظر : الكشاف للزمخشري (١/ ١٦٥) وتفسير أبي السعود (٢/ ٢٢٦) وتفسير المراغي (٣/ ٤٦) .

وأجيب عن ذلك :

بأن هذا ادعاء غير صحيح لأن القرآن شبه حالة آكل الربا وقيامه يوم القيامة بالذي يتخبطه الشيطان من المس ، والتشبيه بشيء غير صحيح أو لا أصل له منزه عنه القرآن ، فالآية اذا تدل على التشبيه الحقيقي .(١)

وقولهم أن الآية جاءت على ما يزعمه العرب بحاجة الى دليل يدل على أن هذا زعم ، كيف وقد ثبت صرع الجن للانس بما تقدم من الأدلة عند أهل السنة والجماعة .

والمسألة محل إجماع عندهم (٢) فهل يعقل أن يجمعوا على شيء ليس له حقيقة بل هو زعم ؟ولقد بلغ هذا الأمر من الشهرة عند المسلمين قديما وحديثا وغيرهم ممن سبقهم من الامم ما ينفي هذا الزعم .ومن ذلك :

١ ـ جاء في إنجيل متى النص الآتي (ولما جاءوا الى الجمع تقدم إليه رجل جاثيا له وقائلا : ياسيد ارحم ابني فانه يصرع ويتألم شديدا ويقع كثيرا في النار وكثيرا في الماء،وأحضرته الى تلاميذك فلم يقدروا أن يشفوه . فأجاب يسوع وقال : أيها الجيل غير المؤمن الملتوي : إلى متى أكون معكم إلى متى احتملكم قدموه إلي هاهنا ، فانتهره يسوع فخرج منه الشيطان فشفي الغلام من تلك الساعة .(٣)

---

(١) انظر : عالم الجن في ضوء الكتاب والسنه لعبد الكريم نوفان (٢٨٥) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (٢٤ / ٢٧٦ ـ ٢٧٧) والتسهيل في العلوم لابن جزى (١ / ٩٤) .

(٣) انظر : انجيل متى ـ الاصحاح السابع عشر ـ الفقرة (١٤ ـ ١٨) .

٢ — وجاء في إنجيل لوقا : كان في المجمع رجل به روح شيطان نجس فصرخ بصوت عظيم . . . فانتهره يسوع قائلا : اخرس واخرج منه . . . فخرج منه ولم يضره شيئا .(١)

٣ — وقد نص على ذلك بقراط في بعض كتبه ، فذكر بعض علاج الصرع وقال هذا إنما ينفع من الصرع الذي سببه الأخلاط والمادة . وأما الصرع الذي يكون من الأرواح فلا ينفع فيه هذا العلاج .(٢)

وأما شهرته عند المسلمين :

فان ما تقدم من الأحاديث التي استدل بها أهل السنة والجماعة تدل على أن الصحابة يعرفون الصرع فلهذا سعوا في علاجه بالرقى المشروعة .

ومن الآثار والأخبار ما يلي :

١ — عن محمد(٣) قال : " كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان(٤) من كتان(٥) فتمخط فقال : بخ بخ ، أبو هريرة يتمخط

---

(١) انظر : انجيل لوقا — الاصحاح الرابع الفقرة (٣٣ — ٣٦) .

(٢) زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٦٧) وانظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩/ ٣٢) .

(٣) هو : محمد بن سيرين . انظر : فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٣٠٧) .

(٤) المشق بالكسر والفتح المغرة ، والمغرة بتسكين العين وتحريكها طين أحمر والممغر المصبوغ بها فالمعنى اذاً : ثوبان ممشقان : أي مصبوغان بالطين الأحمر . انظر : القاموس المحيط مادة مشق (١١٩٢) ومادة مغر (٦١٤) .

(٥) الكتان : قماش ثيابه معتدلة على الحر والبرد والليونة

في الكتان ، لقد رأيتني وإني لأخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجرة عائشة مغشياً علي ، فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى أني مجنون وما بي من جنون ، ما بي إلا الجوع .(١)

الشاهد من الأثر :

قول ابي هريرة (فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى أني مجنون) .

وجه الدلالة :

ان من مر من الصحابة رضوان الله عليهم بأبي هريرة كان يظنه مجنونا فيضع رجله على رقبته . لأنه من علاج الجن واجراحهم الضرب ، كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

فهذا الأثر يدل على معرفة الصحابة رضوان الله عليهم لصرع الجن للإنس . وفي ذلك يقول الذهبي ـ رحمه الله :

كان يظنه من يراه مصروعا فيجلس فوقه ليرقيه أو نحو ذلك .(٢)

٢ ـ قال الامام عبد الله بن أحمد قلت لأبي : إن قوما يقولون إن الجني لا يدخل في بدن المصروع فقال : يا بني يكذبون هو ذا يتكلم على لسانه .(٣)

= = = ولا يلزق بالبدن ويقل فعله . انظر : القاموس المحيط مادة كتن (١٥٨٣) .

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ـ باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم (١٣/ ٣٠٣) رقم (٧٣٢٤) .

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ٥٩٠ ـ ٥٩١) .

(٣) مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩/ ١٢) و (٢٤/ ٢٧٧) ، واحكام الجان للشبلي (١٤٣) .

٣ — قال القاضي عبد الجبار — وهو من المعتزلة —

وأخبار الصرع صارت في الشهرة والظهور كشهرة الأخبار في الصلاة ، والصيام ، والحج والزكاة .(١)

٤ — وقال شيخ الاسلام ابن تيمية بعد ما ذكر كلام الامام أحمد السابق :-

وهذا الذي قاله أمر مشهور فانه يصرع الرجل فيتكلم بلسان لا يعرف معناها ومن أنكر ذلك وادعى أن الشرع يكذب ذلك فقد كذب على الشرع وليس في الأدلة الشرعية ما ينفي ذلك .(٢)

٥ — وقال ابن القيم رحمه الله :

وشاهدت شيخنا يرسل إلى المصروع من يخاطب الروح التي فيه ويقول قال لك الشيخ أخرجي ، فان هذا لا يحل لك ، فيفيق المصروع ، وربما خاطبها بنفسه ، وربما كانت الروح ماردة فيخرجها بالضرب فيفيق المصروع ولا يحس بألم ، وقد شاهدنا نحن وغيرنا منه ذلك مرارا ، فهذا النوع من الصرع لا ينكره الا قليل الحظ من العلم والمعرفة .(٣)

وفي العصر الحديث :

هذا الامر مشتهر بين الناس ومعروف وسأكتفي بإيراد نصين

---

(١) انظر أحكام الجان للشلبي (١٤٥) .

(٢) مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (٢٤/ ٢٧٧) .

(٣) زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٦٨٨ — ٦٩) .

لعالمين معروفين الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ ابو بكر جابر الجزائرى .

١ — قال الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله :

تلبس الجن ببعض المسلمات فى الرياض فقرأ عليه بعض المشايخ وذكّر الجني بالله وبعظه وأخبره بأن الظلم حرام وكبيرة عظيمة ودعاه إلى الاسلام فأسلم . ثم جاؤا عندى بالمرأة فسألته عن أسباب دخوله فيها فأخبرنى بالاسباب ونطق بلسان المرأة لكنه كلام رجل وليس كلام امرأة . وهي فى الكرسي الذى يحواري وأخوها وأختها وبعض المشائخ يشهدون ذلك ويسمعون كلام الجني وقد أعلن إسلامه صريحا ، فنصحته وأوصيته بتقوى الله وأن يخرج من هذه المرأة ويبتعد عن ظلمها فأجابنى إلى ذلك وقال أنا مقتنع بالاسلام وأوصيته أن يدعو قومه إلى الاسلام ، وغادر المرأة المذكورة ، وكان آخر كلمة قالها السلام عليكم ، ثم تكلمت المرأة بلسانها المعتاد وشعرت بسلامتها وراحتها من تعبه ، ثم عادت إلي بعد شهر وأخبرتني بأنها بخير وعافية . (١)

٢ — وقال الشيخ أبو بكر جابر الجزائري حفظه الله :

حرت على أختى قصة حيث تلبس بها أحد الجن فكان يأتيها عند نومها فى كل أسبوع مرتين أو ثلاثا أو أكثر فيخنقها ، ونطق مرة على لسانها مصرحا بأنه يفعل بها هذا لأنها آذته ، فصرعها ليلة على عادته فما زالت ترفس برجليها وتضطرب حتى ماتت بعد عشر سنوات من العذاب الذى لا يطاق هذه الحادثة عشتها وبعيني رأيتها وما راء كمن سمع . (٢)

---

(١) انظر : إيضاح الحق فى دخول الجني فى الانسي والرد على من أنكر ذلك للشيخ عبد العزيز بن باز (٦ — ٧) .

(٢) انظر : عقيدة المؤمن للشيخ أبو بكر جابر الجزائرى (١٨٥-١٨٦)

قال شيخ الاسلام ابن تيمية ، وكثير من الناس قتلته الجن .[١]

فبكل ما تقدم يتبين بطلان قول من أنكر صرع الجن للانس وزعم أن هذا لا حقيقة لـــه .

المطلـــب الثـــاني

علاج الصـــرع

بعد ما ثبت أن تلبس الجن بالانس أمر حقيقي لا شك فيـــه ، واحداث الصرع وغيره من الأدواء كالأرق والقلق وتغير الجسم وخروجـــه عن مألوف عادته ، فما هو العلاج الشرعي للمس الشيطاني ؟

وقبل ذكر العلاج الشرعي لهذا الداء أحب أن أذكر بأن الوقاية خير من العلاج .

فعلى المسلم إذا أراد أن يسلم من كيد الشياطين وغوائلهـــم سواء صرعهم أو وسوستهم فعليه أن يلتزم بالكتاب والسنة علما وعمـــلا وأن يتحصن بما ورد من الأذكار الشرعية صباحا ومساء [٢] وأن يداوم على ذكر الله ولا يفتر فإن ذلك هو الحصن الحصين باذن الله .

وعليه أن يلتجئ إلى الله ويستعيذ به من الشيطان في جميـــع أحواله قال تعالى : ((وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ باللـــه إنه هو السميع العليم)) .[٣]

---

(١) النبوات لشيخ الاسلام (٣٩٩) .

(٢) من ذلك ما تقدم في مبحث العين (ص ١٠٣ - ١٠٦) .

(٣) سورة فصلت الآية (٣٦) .

قال ابن كثير رحمه الله :

أمر الله بالاستعاذة من شيطان الجن لأنه لا يقبل رشوة ولا يؤثر فيه جميل لأنه شرير بالطبع ولا يكفه عنك إلا الذي خلقه .

بعكس شيطان الانس فان الله تعالى أمر بمصانعته ومداراته بإسداء الجميل إليه ليرده طبعه عما هو فيه من الأذى وفي ذلك يقول تعالى : ((ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتى هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم)) (١) (٢) .

فمتى التزم المسلم بالكتاب والسنة واعتصم بالله من الشيطان الرجيم فانه قد لبس درعا واقيا باذن الله عز وجل من الشياطين وكيدهم فأنّى لسهامهم خرقه أو النفوذ فيه .

أما إذا ابتلي المسلم بصرع الجن – ولا حول ولا قوة – إلا بالله فعليه أن يتوجه إلى فاطر السموات والأرض وحده لا شريك له وأن يدعوه دعاء خالصا قد تواطأ عليه القلب واللسان في دفع الشيطان وشفائه من هذا الداء .

والطرق المشروعة التى ينبغى للمسلم أن يأخذ بها فى اخراج الجن هى كالآتى :

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله :

ينصر المظلوم – أي من تلبس به الجن – بالعدل كما أمر الله ورسوله فالجن أحياء عقلاء مأمورون منهيون لهم ثواب وعقاب وقد أرسل إليهم

---

(١) سورة فصلت الاية (٣٤) .

(٢) انظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١ / ١٥) و(٤ / ١٠١) بتصرف .

النبي صلى الله عليه وسلم فمن سلك في دفع عداوتهم مسلك العدل الذي أمر الله به ورسوله فانه لم يظلمهم بل هو مطيع لله ورسوله في نصر المظلوم وإغاثة الملهوف والتنفيس عن المكروب بالطريق الشرعي التي ليس فيها شرك بالخالق ولا ظلم للمخلوق مثل الأدعية والاذكار الشرعية ، ومثل أمر الحي ونهيه وانتهاره وتهديده ولعنه وسبه ، وضربه لأنه صائل والصائل المعتدي يستحق دفعه بما يدفعه وإن لم يندفع إلا بالقتل جاز (١) وحاصل ذلك أنه متى حصل المقصود بالاهون لا يصار الى ما فوقه ومتى احتيج الى الضرب وما هو أشد منه صير إليه . (٢)

وتفصيل هذه الطرق كما يلي :

الطريقة الأولى : المداومة على الأذكار الشرعية فان ذلك من أعظم ما ينتصر به عليهم والرقى المشروعة كثيرة وكلها نافعة باذن الله ومما جرب منها في دواء الصرع واخراج الجن ما رواه عبد الله بن الامام أحمد في زوائد المسند بسنده عن أبي بن كعب قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء أعرابي فقال : يانبي الله إن لي أخا به وجع قال : وما وجعه ؟ قال : به لمم (٣) قال : فأتني به فوضعه بين يديه فعوذه النبي صلى الله عليه وسلم بفاتحة الكتاب ، وأربع آيات من أول سورة البقرة : وهما تتمة الآية يتشبه (وإلهكم إله واحد) وآية الكرسي وثلاث آيات بعدها من سورة البقرة ، وآية من آل عمران (شهد الله أنه لا إله إلا هو) وآية

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ٣٩ – ٥٦) بتصرف

(٢) احكام الجان للشبلي (١٥١) .

(٣) سبق تعريفه (ص ١٠٥) .

من المعوذات (إلا بكلام الله الذي خلقه السماوات والأرض) وآخر سورة المؤمنون (فتعالى الله الملك الحق) وآية من سورة الجن (وأنه تعالى جد ربنا) وعشر آيات من أول الصافات ، وثلاث آيات من آخر سورة الحشر ، وقل هو الله أحد ، والمعوذتين ، فكأنما الرجل كأنه لم يشتك قط . (١)

(١) مسند الامام احمد (٥ / ١٢٨) وسنن ابن ماجه باختلاف يسير - كتاب الطب - باب الفزع والأرق (٢ / ١١٧٥) رقم (٣٥٤٩) ، والمستدرك للحاكم - كتاب الرقى والتمائم - علاج اللمم بالرقية (٤ / ٤١٢) وعمل اليوم والليلة لابن السني - باب ما يقرأ على من به لمم (٢٩٨) رقم (٦٣٢) .

قال الحاكم والحديث محفوظ صحيح ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي وقال فيه أبو حنات الكلبي ضعفه الدارقطني والحديث منكر. انظر المستدرك (٤ / ٤١٣) وقال الهيثمي فيه أبو حنات وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح .
انظر : مجمع الزوائد (٥ / ١١٨) .

قلت : وان كان في سند هذا الحديث مقال فان ذلك لا يؤثر على جواز الرقية بتلك الآيات فأفضل ما يرقى به كلام الله ، وقد قال صلى الله عليه وسلم " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل" وقال : " لا بأس بالرقى مالم يكن شركا " كيف وقد جاءت بعض الأحاديث بالنص على الرقية بمعنى ما تقدم وفضل تلك الآيات ومن ذلك قصة الصحابي الذي رقى المعتوه بالفاتحة فبرأ بإذن الله وقد تقدم . انظر (ص ٨٥) وكذلك فضل آخر سورة البقرة انظر (ص ١٠٣) وآية الكرسي (ص ١٠٣) والمعودات (ص ١٠٤) .

والرقية بهذه الآيات أو بعضها مما جرب فوجد له المنفعة باذن الله في شفاء المصروع .

وكان شيخ الاسلام ابن تيمية يرقي ببعض ماتقدم وبغيره من الآيات قال رحمه الله : " ومن أعظم ما ينتصر به عليهم آية الكرسي فقد جرب المجربون الذين لا يحصون كثرة أن لها من التأثير في دفع الشياطين وإبطال أحوالهم مالا ينضبط من كثرته ، فإن لها تأثيرا في دفع الشيطان عن نفس الانسان وعن المصروع "(١)

ومما كان يرقي به شيخ الاسلام :

قوله تعالى (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون)(٢)

فما تقدم من الآيات لا شك في تأثيرها على الجني فإما أن يحرق من المريض قبل أن ينطق على لسانه ويعرف ذلك بفقد المريض ما يحس به من آلام . وهذا هو المقصود والمطلوب .

وإما أنه تزلزله وتؤلمه وتضطره إلى أن ينطق ويتحدث على لسان المريض ففي هذه الحالة يسألون عن سبب صرعهم للانسي ويبين لهم الحق وتقام عليهم الحجة .

وفي ذلك يقول شيخ الاسلام :

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ٥٣ — ٥٥) والنبوات (٤٠٠) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ٦٨ — ٦٩) والعلاج الرباني للسحر والمس الشيطاني لمحمد الشهاوي (٨٧) ووقاية الانسان من الجن والشيطان لوحيد عبد السلام (٨٠ — ٨٦) .

(٢) سورة المؤمنون الايه (١١٥) .

إن كان سبب صرعهم للانس عن شهوة وهو كما يتفق للانس مع الانس فيخبرون بأن هذا من الفواحش التي حرمها الله تعالى كما حرم ذلك على الانس وإن كان يرضى الآخر فكيف إذا كان مع كراهته فان ذلك فاحشة وظلم فاذا أخبروا بذلك قامت عليهم الحجة ، وإن كان صرعهم للانس عن بغض ومحازاة فيخاطبون بما يلي : إن كان الانسي لم يعلم بما فعل بهم من صب ماء حار ونحوه كسقوط على أحدهم فيخبرون بأن هذا لم يعلم ومن لم يتعمد الأذى لا يستحق العقوبة ، وان كان قد فعل ذلك في داره وملكه عرفوا بأن الدار ملكه فله أن يتصرف فيها بما يجوز وأنتم ليس لكم أن تمكثوا في ملك الانس بغير إذنهم بل لكم ما ليس من مساكن الانس كالخراب والفلوات .

وان كان صرعهم للانس عن عبث منهم وشر فيخبرون بأن هذا ظلم واعتداء وأن الله عز وجل نهى عن ذلك .(١)

الطريقة الثانية :

فان خرج بعد ذلك البيان فهذا المراد وان لم يخرج فلا مانع من أمره ونهيه وانتهاره وتهديده ولعنه وسبه وضربه لأنه صائل والصائل المعتدي يستحق دفعه بما يدفعه وإن أدى ذلك إلى مرض طائفة من الجن أو موتهم فهم الظالمون لأنفسهم والأصل في ذلك ما رواه أبو الدرداء قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعناه يقول (أعوذ بالله منك) ثم قال: (ألعنك بلعنة الله) ثلاثا وبسط يده كأنه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلاة قلنا : يارسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ٣٩ ــ ٤٠) والنبوات (٣٩٩) والفرق بين الحق والباطل (٥٤) واحكام الجان للشبلي (١٤٨ ــ ١٤٩) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ١١٤)

نسمعك تقوله قبل ذلك ، ورأيناك بسطت يدك . قال : "إن عدو الله ابليس ، جاء بشهاب من نار ليجعله في وجهي . فقلت : أعوذ بالله منك ، ثلاث مرات . ثم قلت : ألعنك بلعنة الله التامة . فلم يستأخر . ثلاث مرات ثم أردت أخذه . والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان المدينة ."(١)

وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى صلاة قال : "إن الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع الصلاة علي ، فأمكنني الله منه فذعته . . . "(٢) ومعنى فذعته : أي خنقته .(٣)

فهذا الحديث يوافق الأول ويفسره فبين أن مد اليد كان لخنقه ووجه الدلالة من هذين الحديثين :

أنه عند ما عرض الشيطان للنبي صلى الله عليه وسلم استعاذ منه ولعنه بلعنة الله ولم يستأخر فمد النبي صلى الله عليه وسلم يده وخنقه وهذا دفع لعدو انه بالفعل وبه اندفع عدوانه فرده الله خاسئا .(٤)

---

(١) صحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب جواز لعن الشيطان في اثناء الصلاة والتعوذ منه (١ / ٣٨٥) رقم (٥٤٢)

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب العمل في الصلاة - باب ما يجوز من العمل في الصلاة (٣ / ٨٠) رقم (١٢١٠) وصحيح مسلم - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة والتعوذ منه (١ / ٣٣٤) رقم (٥٤١) .

(٣) انظر : الصحاح للجوهري مادة - ذعت (١ / ٢٤٩) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢ / ١٦٠) .

(٤) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ٥٠ ، ٥١ ، ٥٣) بتصرف .

ولشيخ الاسلام رحمه الله في ذلك وقائع كثيرة فذكر بعضا منهـــا قال رحمه الله : قد يحتاج في إبراء المصروع ودفع الجن عنه إلـــى الضرب فيضرب ضربا كثيرا جدا ، والضرب إنما يقع على الجني ولا يحس به المصروع ، حتى يفيق المصروع ويخبر أنه لم يحس بشيء من ذلك . ولا يؤثر في بدنه، ويكون قد ضرب بعصا قوية على رجليه نحو ثلاثمائة أو أربعمائـــة ضربة وأكثر وأقل بحيث لو كان على الانسي لقتله ، وإنما هو على الجـــني والجني يصيح ويصرخ ويحدث الحاضرين بأمور متعددة كما قد فعلنا نحن هذا وجربناه مرات كثيرة يطول وصفها بحضرة خلق كثيرين . (١)

وقال عنه تلميذه ابن القيم رحمه الله :

وكان كثيرا ما يقرأ في أذن المصروع ((أفحسبتم أنما خلقناكـــم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون)) (٢)

وحدثني مرة أنه قرأها في أذن المصروع ، فقالت الروح : نعم، ومد بها صوته . قال فأخذت له عصا وضربته بها في عروق عنقه حتى كلت يداي من الضرب ، ولم يشك الحاضرون أنه يموت لذلك الضرب ، ففي أثناء الضرب قالت : أنا أحبه ، فقلت لها : هو لا يحبك ، قالت : أنا أريد أن أحج به ، فقلت لها : هو لا يريد أن يحج معك ، فقالت : أنا أدعه كرامة لك ، قال : قلت : لا . ولكن طاعة لله ولرسوله ، قالت : فأنا أخرج منه ، قال : فقعد المصروع يلتفت يمينا وشمالا ، وقال : ماذا جيء بي إلـــى حضرة الشيخ ، قالوا له : وهذا الضرب كله ؟ فقال : وعلى أي شـــيء

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ٦٠) .

(٢) سورة المؤمنون الآية رقم (١١٥) .

يضربني الشيخ ولم أذنب ، ولم يشعر بأنه وقع به ضرب البته . (١)

وغير ذلك من الوقائع الكثيرة التي تشهد بأن الجن لا قرار لـه في بدن الانسي باذن الله بعد قراءة القرآن والأذكار المشروعه ثم تهديده وضربه إن احتيج إلى ذلك .

وسبق أن ذكرت ان المظلوم ينصر بالعدل كما أمر الله ورسولـه. فما تقدم من صفة العلاج فهو من العدل الذى أمر الله به ورسوله فلهذا حذار يا أخي المسلم من اللجوء الى الطرق غير المشروعة — في علاج الصرع — من الرقي المحرمة التي فيها شرك أو كلمات مجهولة المعنى يحتمل أن يكون فيها كفر وان كان الجني قد ينصرف عن المصروع بها فان ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه واحذر كل الحذر من الذهاب إلى الكهان ومن في حكمهم لطلب الرقية منهم فان عامة ما يقولونه فيه شرك وقد يقرأون مع ذلك شيئا من القرآن ويطهرونه ويكتمون ما يقولونه من الشرك وغالبا ما يأمرون المصروع أو وليه بالذبح للجن وهذا من الشرك الذى حرمه الله ورسوله .

وفي الاستشفاء بما شرعه الله ورسوله ما يغني عن الشرك وأهلـه والمسلمون وإن تنازعوا في جواز التداوى بالمحرمات كالميتة والخنزير فلا يتنازعون في أن الكفر والشرك لا يجوز التداوي به بحال لأن ذلك محرم في كل حال . (٢)

---

(١) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٦٨ — ٦٩) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩/ ٥٢ ، ٥٣ ، ٦١) و (٢٤/ ٢٧٨) ومختصر الفتاوى المصريه (٥٨٥) بتصرف .

الخلاصـــــــة :

ان الجن يتلبسون بالانس فيحدثون لهم الصرع وغيره من الأمراض ولا ينكر ذلك إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة ، والعلاج المشروع لهذا الداء هو الالتجاء إلى الله عز وجل والاستعانة عليهم بالرقى المشروعة والمداومة عليها وضرب الحني وانتهاره وسبه ولعنه إن أصر على عدم الخروج ولا تجوز الاستعانة عليهم بالرقى الممنوعة ولا الذهاب إلى الكهـــــــان وأضرابهم وان حصل بذلك الشفاء لان ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعـــــــه .

المبحث الثـــالث

السحـــــــر

ويشتمل على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف السحر .

المطلب الثاني : هل السحر حقيقة أم خيال .

المطلب الثالث : علاج السحر .

المطلب الأول **المبحث الثالث : السحر**

١ ـ السحر لغة : هو صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره تقول العرب : للرجل ما سحرك عن وجه كذا أي ما صرفك عنه ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إن من البيان لسحرا " (١) أي منه ما يصرف قلوب السامعين إلى قبول ما يسمعون وإن كان غير حق . وكل شيء خفي سببه ولطف ودق فهو سحر ، وكذلك ما فيه خداع يقال سحره إذا خدعه (٢)

٢ ـ أما تعريفه في الاصطلاح :

فإن للسحر أنواعا كثيرة (٣) منها ما هو حقيقة ومنها ما هو خيال ومنها ما هو من باب الدجل والشعوذة ويكون الاعتماد فيه على خفة اليد وغير ذلك وكل هذه الأنواع محرمة فلهذا يصعب تحديد معنى دقيق للسحر في الاصطلاح وفي ذلك يقول الشنقيطي (٤) رحمه الله :

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب النكاح ـ باب الخطبة (٩ / ٢٠١) رقم (٥١٤٦) وصحيح مسلم ـ كتاب الجمعة ـ باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢ / ٥٩٤) رقم (٨٦٩) .

(٢) انظر : المفردات للراغب الاصفهاني ـ كتاب السين (٢٢٦) ، وغريب الحديث لابن الجوزي مادة (سحر) (١ / ٤٦٥) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢ / ٣٤٦) والصحاح للجوهري (٢ / ٧٦٩) ولسان العرب لابن منظور (٤ / ٣٤٨ ـ ٣٤٩) ، والقاموس المحيط (٥١٩) .

(٣) انظر : التفسير الكبير للرازي (٣ / ٢٢٣ ـ ٢٣٠) حيث فصل القول في هذه الانواع .

(٤) هو : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي ، أحد علماء شنقيط ولد بها سنة (١٣٠٥) ثم قدم حاجاً في سنة (١٣٦٧) واستقر بالمدينة . توفي رحمه الله سنة (١٣٩٣) بمكة المكرمة . انظر: الاعلام للزركلي (٦ / ٥٤) .

" اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده بحد جامع مانع لكثره الأنواع المختلفة الداخلة تحته ، ولا يتحقق قدر مشترك بينها يكون جامعاً لها مانعا لغيرها ، ومن هنا اختلف عبارات العلماء في حده اختلافا متباينا ."[1]

واليك بعضا منها :

١ - قال ابن العربي :

السحر : هو كلام مؤلف يعظم فيه غير الله تعالى وتنسب اليه فيه المقادير والكائنات .[2]

وقال ابن قدامه :

السحر هو : عزائم ، ورقى ، وعقد تؤثر في القلوب والأبدان فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه .[3]

فالتعريفان الماضيان قد حدا السحر بما هو حقيقة فقط وذلك هو الذي يكفر صاحبه أما بعض أنواع السحر المحرم الذي لا يصل إلى درجة الكفر فلا يدخل فيهما وكذلك ماكان خيالا من السحر.[4] على ما سيأتي بيانه إن شاء الله .

والذي يهمنا هو تعريف ابن قدامه رحمه الله فان هذا النوع

---

(١) اضواء البيان للشنقيطي (٤ / ٤٤٤) .

(٢) احكام القرآن لابن العربي (١ / ٣١) .

(٣) الكافي لابن قدامه (٤ / ١٦٤) .

(٤) كتاب السحر بين الحقيقة والخيال د / أحمد بن ناصر (١٤ - ١٥) .

من السحر الذى عرّفه بهذا التعريف هو الذى عمد هذا السحت من أجله وهو الذى غالبا ما يقع بين الناس ومنه تكثر شكواهم وبسببه أكل السحرة أموال الناس بالباطل . وصاحبه واقع فى الكفر لا محالة .

فلذا سنفصل القول فى إثبات حقيقة وقوعه وأن ذلك حق لا مرية فيه والرد على من أنكر ذلك . وهذا ما سنراه فى المطلب الثانى .

المطلب الثاني
هل السحر حقيقة أم خيال

ذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كغيره من الأشياء الثابتة .(١)

وقد خالف في ذلك المعتزلة وقالوا هو تخييل فقط لا حقيقة له وإنما هو ضرب من التمويه والحيلة وإنما يقع به التفريق والتحويف مما يؤدي ذلك الى أمراض ومضار .(٢)

وقد قال بهذا القول بعض العلماء من غير المعتزلة كأبي منصور الماتريدي (٣) وابن حزم الظاهري ، وأبو جعفر الاسترباذي (٤)

---

(١) انظر : المعلم بفوائد مسلم للمازري (ح)رقم (١٣٤١) لوحة رقم (٢) وشرح السنة للبغوي (١٢ / ١٨٥) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) وبدائع الفوائد لابن القيم (١٢ / ١٨٥) وفتح الباري (٢ / ٢٢٧) .

(٢) انظر : متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار(١ / ١٠١) والكشاف للزمخشري (١ / ٨٥-٨٦) .

(٣) هو : محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي من أئمة علماء الكلام نسبته الى ما تريد (محلة بسمرقند) ، توفي سنة (٣٣٣) والاعلام الاعلام (٧ / ١٩) .

(٤) لم أجد له ترجمة.وقد ذكر القرطبي أن من المنكرين لحقيقة السحر

من الشافعية وغيرهم من العلماء .[١]

وأدلة الفريقين كالآتي :

أولا : أدلة الجمهور على أن السحر حقيقة :

واستدلوا بالكتاب والسنة

أولاً من الكتاب :

١ ـ قال تعالى : ((وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ...))[٢]

وجه الاستدلال :

هذه الآية تدل على أنه لو لم يكن للسحر حقيقة لم يمكن تعليمه ولا أخبر تعالى أنهم يعلمونه الناس ، فدل على أن لـــــــه

= = = أبو اسحاق الاسترابادي من الشافعية . انظر: أحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) ولم أجد له ترجمة أيضا .

(١) انظر: كتاب التوحيد لأبي منصور الماتريدي (١٨٩) وأحكام القرآن للجصاص (١ / ٦٠) والفصل في الملل والنحل لابن حزم (٥ / ٩٩) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٢٢) .

(٢) سورة البقرة الآية رقم (١٠٢) .

حقيقـــه . (١)

٢ ـ قال تعالى : ((فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه)) (٢)

وجه الاستدلال :

هذه الآية تدل على أن السحر شيء موجود له حقيقة تكـــون سببا للتفريق بين الرجل وامرأته ، وقد عبر الله عنه بما الموصوله وهي تدل على أنه شيء له وجود حقيقي . (٣)

٣ ـ قال تعالى : ((ومن شر النفاثات في العقد)) .

وجه الاستدلال :

أن الله عز وجل أمر بالاستعاذة من النفاث في العقد وهـــي السواحر اللاتي يعقدن في سحرهن وينفثن عليه فلو لم يكن للسحر حقيقة لم يأمر الله بالاستعاذة منه . فأمر الله عز وجـــل بالاستعاذة منه يدل على عظيم خطره وهذه الآيه تدل أيضـــا على أن النفث يضر المسحور في حال عيبته .

ويرد على قولهم أن الضرر يحدث عندما يعاين الانســـان السحر فيمرض نتيجة ما يعتريه من خوف . ومما ينقـــض قولهـــم أيضا تأثر النبي صلى الله عليه وسلم بالسحر وهو لم يره ولـــم يعلم به إلا بعد ما أخبر عن طريق الوحي . (٤)

---

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) والمعلم بفوائد مســـلم للمازري (ح) رقم (٣١٤١) لوحه (٢) .

(٢) سورة البقره الآية رقم (١٠٢) .

(٣) اضواء البيان للشنقيطي (٤ / ٤٣٧) .

(٤) انظر : جامع البيان للطبري (٣٠ / ٣٥٣) وشرح السنة للبغوي (٢ / ١٨٧) والمغني لابن قدامه (٨ / ١٥٣) والجامع لأحكـــام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) وبدائع الفوائد لابن القيم (٢ / ٢٢٨) وكتاب السحر بين الحقيقة والخيال د / أحمد ناصر (٥٥) .

ثانيا : الأدلة من السنة :

١ ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت : " سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله . حتى إذا كان ذات يوم ـ أو ذات ليلة ـ وهو عندي ، لكنه دعا ودعا ثم قال : ياعائشة أشعرت ان الله استفتاني فيما استفتيته فيه ؟ أتاني رجلان ، فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي ، فقال أحدهما لصاحبه : ما وجع الرجل ؟ فقال : مطبوب (١) قال : من طبه ؟ قال : لبيد ابن الأعصم . قال : في أي شيء ؟ قال : في مشط ومشاطة (٢) وجف (٣) طلع نخلة ذكر . قال : وأين هو ؟ قال : في بئر ذروان (٤) فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه

---

(١) مطبوب : أي مسحور ، كنوا بالطب عن السحر تفاؤلا بالبرء ، كما كنوا بالسليم عن اللديغ . انظر : البداية والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (طبب) (٣ / ١١٠) .

(٢) المشاطة : هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط . انظر : المرجع السابق مادة (مشط) (٤ / ٣٣٤)

(٣) الجف : وعاء الطلع وهو الغشاء الذي يكون فوقه . ويروى في حب طلعة . انظر : المرجع السابق مادة (جفف) (١ / ٢٧٨) ، والقاموس المحيط (١٠٢٩) .

(٤) بئر ذروان : وقيل أروان كما جاء ذلك في بعض الروايات . وهي بئر بالمدينة في بستان بني زريق . انظر : معجم البلدان لياقوت الحموي (١ / ١٦٢) وشرح النووي لصحيح مسلم (١٤ / ١٧٧) .

فجاء فقال : يا عائشة ، كأن ماءها نقاعة الحناء وكأن رؤس نخلها رؤس الشياطين . قلت : يارسول الله أفلا استخرجته ؟ قال : قد عافاني الله فكرهت أن أثير على الناس فيه شرا .(١) وفي رواية قلت يارسول الله ، أفأخرجته ؟ قال : لا ، أما أنا فقد عافاني الله وشفاني ، وخشيت أن أثور على الناس منه شرا . وأمر بها فدفنت(٢) وفي رواية انه استخرج قالت : " . . . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه . . . ".(٣)

الشاهد من هذه الروايات :

أولا : وصف السحر أنه في مثل وشاطة هذه الأشياء محسوسة حقيقة مما يدل على أن للسحر حقيقة .

ثانيا : قوله صلى الله عليه وسلم " أما أنا فقد عافاني الله وشفاني " فالشفاء إنما يكون برفع العلة وزوال المرض فدل على أن له حقيقة .

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ـ كتاب الطب ـ باب السحر وقول الله تعالى (ولكن الشياطين كفروا) (١٠ / ٢٢١) رقم (٥٧٦٣) وصحيح مسلم ـ كتاب السلام ـ باب السحر (٤ / ١٧١٩) رقم (٢١٨٩) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب السحر (١٠ / ٢٣٦) رقم (٥٧٦٦) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب هل يستخرج السحر (١٠ / ٢٣٢) رقم (٥٧٦٥) .

ثالثا : الاستخراج لا يكون إلا لشيء حقيقي . (١)

قال ابن القيم وقد يظن في الظاهر التعارض بين الأحاديث المثبتة لاستخراج السحر وبين النافية لذلك.ولا تنافي بينهما، لأن الاستخراج المثبت هو استخراج الحق والمنفي هو استخراج ما حواه . (٢)

٢ — عن عامر بن سعد بن ابي وقاص قال : سمعت سعدا يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ". (٣)

وجه الدلالة :

اثبات مضرة السحر وهذا مما يدل على حقيقته . (٤)

ففيما تقدم من الآيات والأحاديث برهان واضح على أن السحر حق وقوعه ووجوده ولو لم يكن موجودا حقيقة لم ترد النواهي عنه في الشرع والوعيد على فعله والعقوبات الدينية والاخروية على متعاطيه والاستعاذة منه ، وقد اشتهر بين الناس وجود عقد الرجل عن امرأته حين يتزوجها

---

(١) انظر : المغني لابن قدامة (٨ / ١٥٣) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) وكتاب السحر بين الحقيقة والخيال د / أحمد ابن ناصر (ص٦٥) .

(٢) انظر : بدائع الفوائد لابن القيم (٢ / ٢٢٣) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٣٥) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب الدواء بالعجوة للسحر (١٠ / ٢٣٨) رقم (٥٧٦٩) وصحيح مسلم ـ كتاب الاشربة باب فضل تمر المدينة (٣ / ١٦١٨) رقم (٢٠٤٧) .

(٤) انظر : كتاب السحر بين الحقيقة والخيال د / أحمد بن ناصر (ص٦٦) .

فلا يقدر على إتيانها ، ويحل عقده فيقدر عليها بعد عجزه عنها حتى صار متواترا لا يمكن جحده ، وروي من أخبار السحرة مالا يكاد يمكن التوطؤ على الكذب فيه ، ولقد شاع السحر في سالف الزمان وتكلم الناس فيه،ولم يبد من الصحابة ولا من التابعين انكار لأصله .

فالسحر مقطوع به بأخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه وعلى هذا أهل الحل والعقد الذين ينعقد بهم الاجماع ، ولا عبرة مع اتفاقهم بجهالة المعتزلة ومخالفتهم أهل الحق . (٢)

واستدل المثبتون لحقيقة السحر بأدلة كثيرة من أهمها مايلي :

١ — قوله تعالى : (فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاؤا بسحر عظيم)) . (٣)

٢ — وقوله تعالى : ((فإذا حبالهم وعصيهم يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى)) . (٤)

وجه الدلالة :

تدل هاتان الآيتان على أن السحر خيال لا حقيقة له .

فسحرة فرعون خيلوا على الأعين بالحيل والشعوذة حتى أوهموا الناس بأن تلك الحبال والعصي تسعى وماذلك إلا مجرد حيلة حيث أنهم عمدوا الى تلك الحبال والعصي فملؤها بالزئبق (٥) وقد حفروا قبل ذلك

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (١٨٧)

(٢) انظر : المغني لابن قدامة (٨ / ١٥٤) وشرح السنه للبغوي (١٢ / ١٨٨) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) ومعارج القبول للحكمي (١ / ٥٠٦) .

(٣) سورة الاعراف الايه رقم (١١٦) .

(٤) سورة طه الايه رقم (٦٦) .

(٥) الزئبق : عنصر فلزي سائل في درجة الحرارة العادية .

انظر المعجم الوسيط (١ / ٣٨٧)

أسرابا وجعلوا لها آزاحا [١] وملؤها نارا فلما طرحت الحبال والعصي على ذلك الموضع وجعي الرئبي حركها لأن من شأن الرئبي إذا أصابته النار أن يطير فلما أشعلته الحبال والعصي صارت تتحرك بحركته فظن من رآها أنها تسعى ولم تكن تسعى حقيقة . [٢]

وأجيب عن ذلك :

إن ما حصل من سحر قوم فرعون كان حقيقة لا تخييلا حيث أنبأ الله عز وجل أن الأعين سحرت فهذه حقيقة إذاً فالسحر كان شيئا حقيقيا حتى أثر على العيون فتخيلت ما ليس بحقيقة وذلك الخيال ناتج عن أثر السحر فلو لم يكن للسحر حقيقة لما حصل ذلك التأثير على النظر ولقد فصل القول في ذلك ابن القيم رحمه الله حيث قال : بين سبحانه وتعالى أن أعينهم سحرت وذلك إما أن يكون لتغيير حصل في المرئي — وهو الحبال والعصى — مثل أن يكون السحرة استعانت بأرواح حركتها وهي الشياطين فظنوا أنها تحركت بأنفسها . وإما أن يكون التغيير حدث في الرائي حتى رأى الحبال والعصى تتحرك وهي ساكنة في أنفسها ولا ريب أن الساحر يفعل هذا وهذا فتارة يتصرف في نفس الرائي وإحساسه حتى يرى الشيء بخلاف ما هو به وتارة يتصرف في المرئي باستعانته بالشياطين فيرى على غير حقيقته .

---

(١) الازاح : جمع أزح وهو ضرب من الأبنية . انظر : القاموس المحيط مادة (أزح) (٢٢٩) .

(٢) انظر : الكشاف للزمخشري (٢ / ٨١) واحكام القرآن للجصاص (١ / ٥٢) والفصل في الملل والنحل لابن حزم (٥ / ١٠٣ — ١٠٤) والتفسير الكبير للرازي (٣ / ٢١٤) .

وأما ما يقوله المكرون أن ذلك كان بحيل صناعيه حيث أنهم فعلوا في الحبال والعصي ما أوجب حركتها وشبهها مثل الزئبق وغيره حتى سعت فهذا باطل من وجوه :

١ — لو كان كما يقولون لم يكن هذا حبالا بل حركة حقيقيه ولم يكن ذلك سحرا لأعين الناس ولا يسمى ذلك سحراً بل صناعه من الصناعات المشتركة فلو أنها تحركت بنوع حيلة كما يقوله المكرون لم يكن عدا من السحر في شيء ومثل هذا لا يخفى .

٢ — لو كان ذلك بحيلة كما قاله المكرون لكان طريق إبطالها إحراج ما فيها من الزئبق وبيان ذلك المحال ولم يحتج إلى القاء العصا لابتلاعها .

٣ — مثل هذه الحيلة لا يحتاج فيها إلى الاستعانة بالسحره بل يكفي فيها حذاق الصناع .

٤ — ومثل هذه الحيلة لا توجب تعظيم فرعون للسحرة وخضوعه لهم ووعدهم بالتقريب والجزاء .

٥ — ومثل هذه الحيلة لا يقال فيها ((إنه لكبيركم الذي علمكم السحر))[1] فان الصناعات يشترك الناس في تعلمها وتعليمها .

وبالجملة فبطلان هذا أظهر من أن يتكلف رده .[2]

---

(١) سورة طه الايه رقم (٧١) .

(٢) انظر : بدائع الفوائد لابن القيم (٢٢٨/٢) وانظر : الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٤٦/٢١) .

ولقد اعترضوا على ما استدل به الجمهور من حديث سحر النبي صلى الله عليه وسلم وزعموا أنه يحط من منصب النبوة ويشكك فيها وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل .(١)

ولقد رد العلماء رحمهم الله هذا الاعتراض بما يلي :

وهذا كله مردود لأن الدليل قد قام على صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيما يبلغه عن الله تعالى وعلى عصمته من التبليغ ، قال تعالى : ((وما ينطق عن الهوى . إن هو إلا وحي يوحى))(٢) والمعجزات شاهدات بتصديقه ومن أعظمها القرآن الذي تحدى الله به الجن والانس على أن يأتوا بمثله أو بعشر سور مثله أو بسورة مثله ، فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل ، ولقد أجمع المسلمون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغون عن الله تعالى من وحيه ولهذا وجب الايمان بكل ما أوتوه .

أما ما يتعلق بأمور الدنيا التي لم يبعث لاجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو عرضة لما يعترض البشر من العلل والأمراض ، والانبياء بشر يجوز عليهم من العلل والامراض ما يجوز على غيرهم وليس تأثير السحر في أبدانهم بأكثر من القتل وتأثير السم وعوارض الاسقام فيهم ، بل هم أشد

---

(١) انظر : متشابه القرآن للقاضي عبدالجبار (١ / ١٠٢) وأحكام القرآن للجصاص (١ / ٦٠) والفصل في الملل والنحل لابن حزم (٥ / ١٠٤) وشرح السنة للبغوي (١٢ / ١٨٧) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (ع) رقم (١٣٤١) لوحه رقم (٢) .

(٢) سورة النجم الايه رقم (٣ — ٤) .

الناس بلاء عليهم السلام ، كما روى ذلك مصعب بن سعد عن أبيه قال قلت : يارسول الله أي الناس أشد بلاء ؟ قال : الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ... "(١)

وعن عبدالله بن مسعود قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك (٢) فقلت : يارسول الله إنك توعك وعكا شديدا قال : " أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم " .(٣) فهذا مما يدل على أنه يلحقهم صلوات الله وسلامه عليهم من الآلام والاسقام والابتلاء مالا يلحق غيرهم من البشر ومالحقهم في أبدانهم فانه لايجاوز الضرر البدني .(٤)

---

(١) انظر : جامع الترمذي مع تحفه الأحوذي كتاب الزهد - باب ماجاء في الصبر على البلاء (٧ / ٧٨) رقم (٢٥٠٩) وقال الترمذي : حسن صحيح ، وسنن ابن ماجه - كتاب الفتن - باب الصبر على البلاء (٢ / ١٣٣٤) رقم (٤٠٢٣) والمستدرك للحاكم - كتاب الايمان (١ / ٤٠ — ٤١) وقال : صحيح ووافقه الذهبي ، وقال الألباني : صحيح . انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحه رقم (١٤٣) .

(٢) الوعك : أذى الحمى ووجعها . انظر : القاموس المحيط مادة (وعك) (١٢٣٦) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب المرضى - باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (١٠ / ١١١) رقم (٥٦٤٨) .

(٤) انظر : شرح السنة للبغوي نقلا عن الخطابي (١٢ / ١٨٨) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (ج) رقم (٣١٤) لوحه رقم (٣) والشفاء بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض (٢ / ٨٦٠ — ٨٦٩) وشرح النووي لصحيح مسلم (١٤ / ١٧٤ — ١٧٥) .

= = =

الخلاصـــــة :

ان السحر حق من حيث اصله كما دل على ذلك الكتاب والسنه أما أثره فمنه ما هو على الحقيقة بيّن الضرر كالتفريق بين الزوجـــين والإمراض وغير ذلك ،ومنه ما هو خيال كالتأثير على الأعين في رؤيه الاشياء على غير حقيقتها كرؤية العصا حية مثلا فالعصا في حقيقتها ليســـت حيه ولكن الساحر خيل لهم بسحره أنها حية وهذا التخييل أثر من آثـار السحر . ومن السحر ما هو خيال ناتج عن خفة اليد وهذا كلـــــه واضح لا ينكر .(١)

=== والمفهم في شرح مسلم للقرطبي (ج) رقم (٢٣٥٣) لوحه (١٩٨) ومجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١٠ / ١٨٩ — ١٩٠) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٢٤) .

(١) انظر : الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٢ / ٤٦) .

المطلب الثالث

علاج السحر

بعد أن ذكرنا حقيقة السحر وبيان ضرره فما هو العلاج الناجع لازالة السحر وما هي الطرق المشروعة التي ينبغي أن يسلكها المسلم في دفع ما حل به من ضرر السحر؟ واليك بيان ذلك بالتفصيل .

لعلاج السحر طريقتان وهما :

١ — استخراج السحر .

٢ — النشره .

الطريقة الأولى وهي : استخراج السحر :

إن العلاج الأبلغ لمن أصيب بالسحر هو بذل الجهد في معرفة موضع السحر ثم استخراجه. كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل ربه في ذلك وكان يدعو الله عز وجل فدل عليه فاستخرجه من بئر ذروان فلما استخرجه ذهب ما به حتى كأنما أنشط من عقال فهذا من أبلغ ما يعالج به المطبوب وهذا بمنزلة إزالة المادة الخبيثة وقلعها من الجسد . (١)

فاذا لم يستطع المسحور اخراج السحر ولم يهتد إلى مكانه فعليه بالطريقة الثانية وهي النشرة .

والنشرة هي :

بمعنى الرقية والعلاج للمريض ، وسميت نشره لأنه ينشر بها عن المريض ما حاموه من الداء أي يكشف ويزال . (٢)

---

(١) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٢٤ ، ١٢٥) والآداب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٩٨) .

(٢) انظر : القاموس المحيط (٦٢١) مادة (نشر) والنهاية في غريب الحديث (٥ / ٥٤) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (ح) (٣١٤١) لوحه (٥) .

وجاء في الصحاح النشير من النشر وهي كالتعويذ والرقيه .

يقال : إذا نشر المصروع كأنما أنشط من عقال . أي يذهب عنه سريعا .

ويقال نشره أي رقاه ، ونشره اذا كتب له النشرة ، أي الرقيه (١)

وقال ابن عبدالبر : قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالنشرة للمعين أي الاغتسال . (٢)

وقال ابن حجر : والاغتسال للمعين من النشرة النافعة . (٣)

وقال ابن العربي : ويسمى الناس النشرة كتابا يوضع في إناء ثم يغسل ويشرب . (٤)

وكذلك قال القرطبي : والنشرة هي أن يكتب شيئا من أسماء الله أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يصح به المريض أو يسقيه اياه . (٥)

وقال الخطابي وابن الأثير : النشرة ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن به مس من الجن . (٦)

وقال ابن الجوزي وابن القيم : النشرة حل السحر عن المسحور . (٧)

---

(١) انظر : الصحاح للجوهري (٢ / ٨٢٨) .

(٢) التمهيد لابن عبدالبر (٦ / ٢٤١) .

(٣) فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٠٥) .

(٤) عارضة الأحوذي لابن العربي (٨ / ٢٢٢) .

(٥) المفهم في شرح مسلم للقرطبي (خ) رقم (٢٢٥٣) لوحه (٤٠٣)

(٦) معالم السنن للخطابي (٤ / ٢٢٠) والنهايه في غريب الحديث لابن الأثير (٥ / ٥٤) .

(٧) غريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ٤٠٨) واعلام الموقعين لابن القيم .

والناظر في أقوال العلماء قد يظن أنها متباينة والأمر ليس كذلك لأن النشرة سميت بذلك لأنه ينشر بها عن المريض ما حامره من الداء ، أي يكشف ويزال فهذا المعنى يصدق على كل ما ذكروه من ألفاظ في معنى النشره سواء منها الجائز أو الممنوع .

حكم النشرة :

لقد جاء النهي عن النشرة عموما وأن ذلك من عمل الشيطان ، ويدل على ذلك ما رواه جابر بن عبدالله قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن النشره فقال : " هي من عمل الشيطان "(١)

والنشرة كما تقدم لفظ عام يراد به كشف الداء عن المريض والمسحور والمجنون والمعين وغيرهم، وقد ثبت جواز التداوي بالرقيه المشروعة والعلاج المباح فعلى هذا يحمل كلام النبي صلى الله عليه وسلم على النشرة الممنوعة كما نص على ذلك العلماء :

قال ابن القيم رحمه الله :

بعد ذكره للحديث السابق ، والنشرة هي حل السحر عن المسحور وهي نوعان :

---

(١) مسند الامام أحمد (٣ / ٢٩٤) وسنن أبي داود مع عون المعبود كتاب الطب ـ باب في النشرة (١٠ / ٣٤٨) رقم (٣٨٥٠) وقال ابن مفلح واسناده جيد . انظر : الآداب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٧٧) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد جاء عن أنس عند البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح . انظر : مجمع الزوائد للهيثمي (٥ / ١٠٥) وقال ابن حجر وسنده حسن . انظر : فتح الباري (١٠ / ٢٣٢) .

١ – حل سحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان : فإن السحر من عمل الشيطان ، فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور .

٢ – النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز بل مستحب .(١)

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله :

قول جابر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة : الألف واللام في النشرة للعهد : أي النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها ، هي من عمل الشيطان ، الا النشرة بالرقى والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة فان ذلك جائز ولا أعلم أحداً كرهه(٢)

بهذا يتبين لنا أن النشرة نوعان :

نشرة جائزة وهي ما كانت بالرقى والتعوذات الشرعيه والأدويه المباحة .

ونشرة ممنوعة وهي ما كانت بغير ذلك كنشر الجاهليه التي لا تخلو من التقرب إلى الشياطين أو من يتعامل معهم كالسحرة والكهان وأضرابهم فهذا هو الذي من عمل الشيطان .

---

(١) اعلام الموقعين (٤ / ٣٩٦) وانظر : السنن الكبرى للبيهقي (٩ / ٣٥١) والمعلم بفوائد مسلم للمازري (ح) (١٤١ ،) لوحه (٥) والمفهم للقرطبي (ح) (٢٣٥٢) لوحه (٤٠٣ – ٤٠٤) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (١٠ / ٣١٨) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٣٣) .

(٢) تيسير العزيز الحميد (٤١٧)

والتفصيل في هذين النوعين كالتالي :

أولا : النشرة الممنوعة وهي :

حل السحر بسحر مثله :

قال تعالى : ((وماهم بضارين به من أحد إلا بإذن الله))(١)

إذا ابتلى المسلم بالسحر ولا حول ولا قوة الا بالله فليعلم أن ذلك بإذن الله الكوني وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه وأن ذلك ابتلاء واختبار فالمؤمن أمره كله خير إن أصابته سراء شكر وإن اصابته ضراء صبر .(٢)

فاذا أصيب المسلم بهذا الداء فعليه أن يصبر ويحتسب وأن يأخذ بالاسباب المشروعة في التداوى وأن يبتعد عن الأسباب المحرمة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ..... ولا تتداووا بحرام "(٣)

ومن أعظم المحرمات التداوى بالشرك ومن ذلك حل السحر بسحر مثله لأن في ذلك معاونة للساحر وإقراراً له على عمله هذا كله من النشرة التي هي من عمل الشيطان كما وصح ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم .لأن الاستعانة بالسحرة للاهتداء إلى مكان السحر لا تحصل إلا باستعانتهم بالشياطين في حل ذلك السحر ، وربما طلبوا من المسحور عمل بعض الأمور الشركية كما هو دينهم . فمن هذا الباب الذهاب إلى السحرة حتى ولو لسؤالهم بدون تصديقهم لورود النهي عن سؤالهم

---

(١) سورة البقرة الآية رقم (١٠٢) .

(٢) صحيح مسلم - كتاب الزهد والرقائق - باب المؤمن أمره كله خير (٤/٢٢٩٥) رقم (٢٩٩٩) .

(٣) سبق تخريجه (ص ١٠) .

قال صلى الله عليه وسلم : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ". (١)

والساحر أشد من العراف .

ولأن إتيانهم اعتراف بصنيعهم ومدعاة للتعلق بهم ، مما قد يجر إلى الاعتقاد الباطل بهم ، في معرفة الغيب ، وأنهم يعلمون ذلك (٢) وسوف يأتي مزيد بيان لذلك في مبحث خاص في حكم الذهاب إلى الكهان وأمثالهم .

ولقد ورد عن بعض العلماء ألفاظ يفهم منها جواز سؤال الساحر حلّ السحر عن المسحور ويفهم من بعضها منع النشرة وإليك ما قالوه في ذلك وبيان المحمل الصحيح الذي يحمل عليه كلامهم والقول الراجح في ذلك :

: عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا إذا كان الرجل به سحر أن يمشى إلى من يطلق ذلك عنه قال : وهو صلاح قال : وكان الحسن (٣) يكره ذلك ويقول : لا يعلم ذلك إلا ساحر قال : فقال سعيد بن المسيب : لا بأس بالنشرة إنما نهى عما يضر ولم ينه عما ينفع . (٤)

---

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب تحريم الكهانة واتيان الكهان (٤/ ١٧٥١) رقم (٢٢٣٠) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (١/ ١٧٠-١٧١) وكتاب السحر بين الحقيقة والخيال د/ أحمد بن ناصر (١٩٦) .

(٣) هو الحسن البصري . انظر : الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (٢/ ٤٦) .

(٤) هذا الأثر جاء معلقا عند البخاري في كتاب الطب - باب هل يستخرج السحر - قال قتادة قلت لسعيد بن المسيب :

قال الشيخ سليمان بن عبدالله :

فهذا الكلام من ابن المسيب يحمل على نوع من النشره لا يعلم هل هو نوع من السحر أم لا ؟ فأما أن يكون ابن المسيب يعني بجواز قصد الساحر الكافر المأمور بقتله ليعمل السحر ، فلا يظن به ذلك ، حاشاه منه ويدل على ذلك قوله : إنما يريدون به الاصلاح ، فأي صلاح في السحر ؟ بل كله فساد وكفر والله أعلم . (١)

ولو صح عنه أنه أراد بذلك حل السحر بسحر مثله فهو اجتهاد منه لا يوافق عليه لمخالفته للنص في تحريم الذهاب إلى الكهان وأضرابهم. أما ماجاء عن الحسن من كراهية النشرة فهذا يحمل على النشرة الجاهلية التي هي من عمل الشيطان كما قال ذلك ابن القيم رحمه الله . (٢)

= = = رحل به طبب ـ أو يؤخذ عن امرأته ـ أيحل عنه أو ينشر قال : لا بأس به إنما يريدون به الاصلاح . فأما ما ينفع فلم ينه عنه .

انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري (١٠ / ٢٣٢) .

أما ما أوردته في المتن فهو موصول من رواية يزيد بن زريع عن قتادة عن سعيد أخرجه الطبري في تهذيب الآثار . انظر: تغليق التعليق لابن حجر (٥ / ٤٩) وقال : اسناده صحيح . وانظر : فتح الباري (١٠ / ٢٣٣) والتمهيد لابن عبدالبر (٥ / ٢٤٤) بطريق آخر من رواية هشام عن قتادة .

(١) انظر : تيسير العزيز الحميد (٤١٨) .

(٢) اعلام الموقعين (٤ / ٣٩٦)

وأما ما جاء عن الحسن من الحصر في حل السحر حيث قال : لا يعلم ذلك إلا ساحر فهو ليس على ظاهره لأنه قد يحل السحر بالرقى والأدعية والتعويذ.(١)

وأما ما جاء عن الامام أحمد عند ما سئل عمن يطلق السحر عن المسحور فقال : قد رخص فيه بعض الناس .(٢)

فهذا محمول على النشرة المشروعة ومن حمله على النشرة السحرية فقد غلط بدليل أن الامام أحمد عند ما سئل عمن يطلق السحر عن المسحور فقال : قد رخص فيه بعض الناس . فقيل له إنه يجعل في الطنجير ماء ويغيب فيه ؟ فنفض يده وقال : لا أدري ما هذا ؟ قيل له : أفترى أن يؤتى مثل هذا ؟ قال : لا أدري ما هذا ؟ وهذا صريح في النهي عن النشرة على الوجه المكروه . وكيف يجيزه ؟ وهو الذي روى الحديث «إنها من عمل الشيطان». ولكن لما كان لفظ النشرة مشتركا بين الجائز والممنوع، ورأوه قد أجاز النشرة ظنوا أنه قد أجاز التي من عمل الشيطان ، وحاشاه من ذلك .(٣)

وأما ما جاء عن ابن الجوزي (٤) حيث قال : النشرة : إطلاق السحر عن المسحور ولا يكاد يقدر على ذلك إلا من يعرف السحر ،

---

(١) انظر : فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٣٣) .

(٢) انظر : الكافي لابن قدامة (٤ / ١٦٦) والمغني (٨ / ١٥٦ — ١٥٧) .

(٣) انظر : الكافي لابن قدامة (٤ / ١٦٦) والمغني (٨ / ١٥٦ — ١٥٧) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (٤١٩ — ٤٢٠) .

(٤) هو : عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي أبو الفرج علامة عصره في التاريخ والحديث كثير التصانيف مولده ووفاته ببغداد (٥١٠ — ٥٩٧) انظر البداية والنهاية لابن كثير (١٣ / ٣١) وشذرات الذهب لابن العماد (٤ / ٣٢٩) .

ومع هذا فلا بأس بذلك .(١)

قلت : بل ذلك فيه البأس كله لمخالفته قول النبي صلى الله عليه وسلم " النشرة من عمل الشيطان " ولمخالفته للنصوص الواردة في تحريم الذهاب إلى الكهان والعرافين . فلا يوافق ابن الجوزي رحمه الله على هذه المقوله .

٢ - النشرة الجائزة :

وهي حل السحر بالرقى الشرعيه والأدوية المباحة .

وهذا هو الأمر المشروع في حل السحر إذا لم يهتد الانسان إلى موضعه . قال ابن القيم رحمه الله :

ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الالهية ، بل هي أدويته النافعة بالذات ، فانه من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ، ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار ، والآيات ، والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها وكلما كانت أقوى وأشد كانت أبلغ في النشرة وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل واحد منهما عدته وسلاحه فأيهما غلب الآخر قهره ، وكان الحكم له ، فالقلب إذا كان ممتلئا بذكر الله وله من الدعوات والأذكار والتعوذات ما يطابق فيه قلبه لسانه كان هذا من أعظم الاسباب التي تمنع إصابة السحر له ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه .(٢)

والرقى المشروعة من الآيات والأذكار النبوية كثيرة لا حصر لها وقد تقدم بعضها في أحكام الرقى .

---

(١) غريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ٤٠٨) .

(٢) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٢٦ - ١٢٧) والآداب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٩٨) .

فمما جرب من الرقى المشروعة في حل السحر عن المسحور ما يلي :

١ ـ الآيات التي سبق ذكرنا في علاج المصروع فقد نص بعض العلماء على أنها جربت في حل السحر عن المسحور وغيره من الأمراض فكان لها الأثر النافع باذن الله . (١)

٢ ـ وروى ابن أبي حاتم عن ليث بن أبي سليم قال : بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر باذن الله تقرأ في إناء فيه ماء ثم تصب على رأس المسحور وهذه الآيات هي قوله تعالى : ((وأوحينا إلى موسى أن ألق عصاك فإذا هي تلقف ما يأفكون ، فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون ، فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين)) (٢) وقوله تعالى : ((فلما ألقوا قال موسى ما جئتم به السحر إن الله سيبطله إن الله لا يصلح عمل المفسدين ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون)) (٣) وقوله تعالى : ((إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى)) (٤) (٥) .

ومن صفة ما جاء في النشرة الجائزة في حل السحر عن المسحور أخذ بعض الأعشاب وأوراق الاشجار . ثم تدق وتوضع في ماء يغتسل به. ونص بعض العلماء على القراءة فيه ببعض الآيات . وممن نقل عنه صفة هذه النشرة الشعبي (٦) ويحيى بن سعيد (٧)

---

(١) انظر: الدين الخالص للشيخ صديق حسن خان (٢ / ٢٤٣) ، ومعارج القبول للشيخ حافظ حكمي (١ / ٥٢٩) وفتوى للشيخ عبد العزيز بن باز نشرة في مجلة المسلمون العدد التاسع (١٦ ـ ٢٢) رجب ١٤٠٥ هـ ونص على بعض منها : ابن كثير في تفسيره (١ / ١٤٨) .

(٢) سورة الاعراف الآيات (١١٧ ـ ١١٩) .

(٣) سورة يونس الآيات (٨١ ـ ٨٢) .

(٤) سورة طه الآية (٦٩) .

(٥) سبق تخريجه (ص ٦٥) .

(٦) هو عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمر ثقة مشهور فقيه فاضل . قال مكحول ما رأيت أفقه منه مات بعد المائة وله نحو من الثمانين . انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٢٨٧) .

(٧) هو : يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي ثقة ثبت . توفي سنة ١٤٤ أو بعدها . انظر : تقريب التهذيب (٥٩١)

وقال ابن حجر نقلا عن كتاب الطب لأبي جعفر المستغفري :

النشرة هي : أن يجمع أيام الربيع ما قدر عليه من ورد المعارة وورد البساتين ، ثم يلقيها في إناء نظيف ويجعل فيها ماء عذبا ثم يغلي ذلك الورد في الماء غليا يسيرا ثم يمهل حتى إذا فتر الماء أفاضه عليه فانه يبرأ باذن الله تعالى .(١)

الخلاصة :

النشرة نوعان :

حل السحر بسحر مثله فهذا لا يجوز . وحله بالرقى المشروعة والأدوية المباحة. فهذا هو المشروع ، وما ذكرته من الرقى المشروعة والأدوية المباحة في حل السحر ، هو مما جرب وحصل له الأثر النافع في إزالة السحر . ولا يلزم من ذلك الاقتصار على ما تقدم من الرقى بل كل رقيه مشروعة يجوز للانسان أن يرقي بها لاسيما ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرقى والتي تقدم ذكر بعض منها في الفصل الأول وكذلك الأدوية فكل دواء مباح جربت منفعته في حل السحر فهو جائز استعماله .

وما ذكر من الرقى والأدوية المباحة فيه الغنى التام عن الذهاب إلى السحرة وأضرابهم ، فان حصل بذلك الشفاء فهو المطلوب وإن لم يتيسر فما عليك إلا الصبر والالتجاء إلى الله تعالى والتوكل عليه في حلّ ما حلّ بك من داء وهو المرغوب إليه وحده في السراء والضراء لا رادّ لقضائه و ((لا معقب لحكمه))(٢) ((ومن يتق الله يجعل له مخرجا))(٣) .

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٢٣٤) .

(٢) سورة الرعد الآية رقم (٤١) .

(٣) سورة الطلاق الآية رقم (٢) .

المبحث الرابع

الحمة والنطة

المبحث الرابع
الحمة والسم

أولا : الحمة :

تعريفها :

الحمة بالتخفيف السم . وقد يشدد ، وأنكره الأزهري .

وتطلق الحمة على إبرة العقرب للمجاورة لان السم يخرج منها فالحمة لفظ عام يشمل سم جميع ذوات السموم من الحيات والعقارب وغيرها (١).

وأخطار ذوات السموم متوقعة لكل شخص وفي كل لحظة خاصة من يسكن البوادي والقرى والمزارع ، مما حدى بكثير من الناس ممن ضعف إيمانهم لاتقاء ذوات الحمة وإزالة آلامها بأمور ليست مشروعة ـ كالتمائم والرقى الشركية .

وسيأتي لذلك أمثلة في الرقى الممنوعة .

فما هو الطريق المشروع الذي ينبغي للمسلم أن يسلكه لاتقاء ذوات الحمة وإزالة آلامها ؟

إن الطريق المشروع الذي ينبغي للمسلم أن يسلكه هو الالتجاء الى الله عز وجل والتوكل عليه والأخذ بما جاء من الرقى المشروعة قبل الداء وبعده والابتعاد عن الرقى الممنوعة وعن حماها .

ولقد جاءت النصوص الواضحة الدالة بالرقيم من الحمة فصلا عما جاء من النصوص العامة في جواز الرقى ومن ذلك :

---

(١) سبق تعريفها انظر (ص ٢٦) .

١ — عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : سألت عائشة عن الرقية من الحمة فقالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم الرقية من كل ذي حمة . (١)

وفي رواية رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الأنصار في الرقية من الحمة . (٢)

٢ — وعن أنس قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقية من العين والحمة . . . (٣)

٣ — وعن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا رقية إلا من عين أو حمة " . (٤)

فهذه الأحاديث تدل على جواز الرقية من الحمة بأنواعها .

---

(١) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب الطب - باب رقية الحية والعقرب (١٠ / ٢٠٥) (٥٧٤١) .

(٢) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة (٤ / ١٧٢٤) (٢١٩٣) .

(٣) سبق تخريجه (ص٩٥) .

(٤) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذي - أبواب الطب — باب ماجاء في الرخصة في ذلك (٦ / ٢١٧) (٢١٣٤) وسنن أبي داود مع عون المعبود - كتاب الطب - باب في تعليق التمائم (١٠ / ٣٦٩) (٣٨٦٦) ومسند الامام أحمد (٤ / ٤٣٠) وقال الألباني واسناده صحيح . انظر تحقيقة لمشكاة المصابيح (٢ / ١٢٨٥) رقم (٤٥٥٧) .
وجاء هذا الحديث موقوفا عند البخاري . انظر الصحيح مع فتح الباري - كتاب الطب - باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو (١٠ / ١٥٥) رقم (٥٧٠٥) .

ولقد جاءت نصوص أخرى ورد فيها ذكر بعض أنواع دواب الحمة كالحيات والعقارب ومن هذه الأحاديث :

١ — عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رخص النبي صلى الله عليه وسلم في رقية الحمة لبني عمرو . (١)

٢ — وعن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب ، وإنك نهيت عن الرقى قال : فعرضوها عليه فقال : ما أرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعله " . (٢)

٣ — وعن جابر قال : كان لي خال يرقي من العقرب ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى . قال فأتاه فقال : يارسول الله إنك نهيت عن الرقى ، وأنا أرقي من العقرب . فقال " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " . (٣)

*** وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث " لا رقية الا من عين أو حمة " لا يدل على نفي جواز الرقية في غير العين والحمة بدليل ثبوت الرقية في غيرهما كرقية من به قرحة أو جرح وغير ذلك ، وانما يدل الحديث على أنه لا رقية أولى وانفع من رقية العين والسم . انظر : معالم السنن للخطابي (٤ / ٢٢٦) وشرح السنة للبغوي (١٢ / ١٦٢) وزاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٧٥)

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة (٤ / ١٧٢٦) رقم (٢١٩٩) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٢٥) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٥) .

فهذه الأحاديث تدل على أن الصحابه رضوان الله عليهم كانوا يرقون من أصيب بلدغ ذوات الحمه ، وعندما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى امتثلوا أمره وتوقفوا عن تلك الرقى ، فأخبروا النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يرقون من الحيه والعقرب فينتفعون بذلك فأذن لهم وحثهم على ما ينفعهم بقوله : " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " ولكن لابد أن تكون هذه المنفعة بشيء جائز لا شرك فيه بدليل حديث عوف بن مالك الاشجعي قال . كنا نرقي في الجاهلية فقلنا : يارسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال : " اعرضوا على رقاكم ، لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك " (١) فعرض الصحابة رقاهم على النبي صلى الله عليه وسلم مخافة أن يقعوا في الشرك ، فأمر منها مالم يكن فيه شرك صلوات الله وسلامه عليه .

ولكن ما هي تلك الرقى التي عرضوها على النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها لهم ؟ لم أجد فيما اطلعت عليه من الكتب نصوص تلك الرقى التي عرضها آل حزم وغيرهم في رقية العقرب والحية وغير ذلك .

ولقد وردت نصوص أخرى في صفه رقية ذوات الحمة وقبل أن أذكرها أحب أن ألفت الانتباه إلى طريق الوقاية من ذوات الحمة ألا وهو الحرص على المداومة على الأذكار الشرعية في الصباح والمساء وما يقال منها عند نزول مكان ما . فانها دروع قوية لا تؤثر السهام فيها . باذن الله

ويدل على ذلك ماجاء عن أبي هريرة أنه قال : جاء رجل

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٥) .

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قال : " أما لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك ". (١)

وهذا مما يدل على أن لهذه الأذكار شأناً عظيماً في الحفظ من الأخطار بإذن الله .

وجاء عن خولة بنت حكيم السلمية أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه ". (٢)

وتورد خبرا طريفا فيه العظة والاعتبار حيث قال القرطبي رحمه الله هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه فلم يضرني شيء إلى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية (٣) ليلا فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات . (٤)

---

(١) صحيح مسلم - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار - باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء (٤ / ٢٠٨١) رقم (٢٧٠٩) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٤٨) .

(٣) المهدية : مدينة في تونس قريبة من القيروان . انظر : معجم البلدان لياقوت (٥ / ٢٣٠) .

(٤) المفهم للقرطبي (ح) (٢٣٥٦) لوحه (٢٤٦) .

فالرقى المشروعة تنفع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه وإن وقع لم يقع وقوعا مضرا ، وإن كان مؤذيا بإذن الله (١) .

الرقى المشروعة لعلاج دواب السموم بعد وقوع ضررها :

اعلم أن التعوذات والأذكار الشرعية كلها نافعة بإذن الله ومما ورد النص فيه لعلاج السم ما يلي :

١ — عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها ، حتى نزلوا على حي من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ (٢) سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء . فأتوهم فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه ، فهل عند أحد منكم من شيء ؟ فقال بعضهم : نعم والله إني لأرقي ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم ، فانطلق يتفل عليه ويقرأ (الحمد لله رب العالمين) فكأنما نُشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه . قال فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه . . . فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ، فقال : " وما يدريك أنها رقية؟

---

(١) انظر : زاد المعاد لابن القيم (٤ / ١٨٢) .

(٢) اللدغ : عض الحية والعقرب . وقيل اللدغ بالفم واللسع بالذنب انظر : لسان العرب مادة (لدغ) (٨ / ٤٤٨) .

ثم قال : قد أصبتم اقسموا واضربوا لي معكم سهما ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم . (١)

فهذا الحديث نص في رقية اللديغ بالفاتحة ، فانظر إلى تأثيرها السريع بإذن الله . حيث قام اللديغ بعد ما رقي بها ليس به ألم وعلة وهذا مما يدل على أن الرقى المشروعة فيها الغنى التام عما سواها .

٢ — وعن علي قال : لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلي فلما فرغ قال : لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ : ((قل يا أيها الكافرون ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس)) . (٢)

وهذا الحديث نص في رقية العقرب بسورة الكافرون والمعوذتين

الخلاصة :

إن النصوص الواردة في رقية الحمة كما تقدم هي الفاتحة ، والكافرون والمعوذتين . هذا ما وجدته منصوصا عليه والأمر ليس مقتصرا على هذه السور إذ الرقى المشروعة بابها واسع ولله الحمد . فكل رقية فيها منفعة ولا شرك فيها فإن الرقية بها جائزة كما تقدم بيان ذلك . (٣)

وذوات الحمة أخطارها عظيمة فكم من إنسان لدغ فمات وكم من إنسان مرض وكم من إنسان بترت أعضاؤه بأسباب تلك السموم الخبيثة .

---

(١) سبق تخريجه (ص ٨٤) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٦٤) .

(٣) انظر (ص ٢٩ — ٣٥) .

ولكن كل هذا لا يبرر للمسلم أن ينفي أحكامها ويزيل أسرارها بما ليس مشروع كالرقى الشركية أو ما كان مجهول المعنى لأن الشـــــرك لا يجوز التداوى به بحال .

ثانيا : النملة

وهي قروح تخرج في الجنب ويقال إنها تدور في غيره على شكل بثور صغار مع ورم يسير ثم تتقرح فتسعى وتتسع ويسميها الأطباء الدبـــاب (١) وسميت نملة لأن صاحبها يحس كأن نملة تدب على جسمه . (٢)

وسببها : صفراء حادة تخرج من أفواه العروق الدقاق ولا تحتبس فيما هو داخل من ظاهر الجلد لشدة لطافتها وحدتها . (٣)

ولقد جاء النص بالرقية منها :

١ ـ فعن أنس قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرقيـة من العين والحمة والنملة ". (٤)

٢ ـ وعن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أن رجلا من الانصـــار خرجت به نملة فدل أن الشفاء بنت عبدالله (٥) ترقي من النملة

---

(١) سبق تعريفها انظر (ص ٢٣) وانظر معالم السنن للخطابي (٤/ ٢٢٧) .

(٢) انظر : الطب من الكتاب والسنة للبغدادي ، هامش (٤٠٠) د . عبدالمعطي أمين قلعجي .

(٣) القاموس المحيط للفيروز آبادي ـ مادة نمل ـ (١٢٧٦) .

(٤) سبق تخريجه (ص ٩٥) .

(٥) هي : الشفاء بنت عبدالله بن عبد شمس العدوية القرشيـــة أم سليمان صحابية كانت تكتب في الجاهلية . أسلمت قبل الهجرة

= = =

فجاءها فسألها أن ترقيه . فقالت والله ما رقيت منذ أسلمت ، فذهب الأنصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي قالت الشفاء فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفاء فقال : أعرضي علي فأعرضتها عليه فقال : " ارقيه ، وعلميها حفصة كما علمتيها الكتابة ". (١)

ولكن ما هي الرقيه التي عرضتها الشفاء رضي الله عنها ؟

لم أجد نصا صريحا بالرقية من النملة بخصوصها لا عن الشفاء ولا غيرها .

ولكن جاءت نصوص بالرقيه لمن كان به قرحة أو جرح على وجه العموم ومن ذلك :

ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى الانسان الشيء منه ، أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم هكذا . ووضع سفيان سبابته بالأرض ثم رفعها (بسم الله . تربة أرضنا . بريقة بعضنا . ليشفى به سقيمنا باذن ربنا) . (٢)

وسبق في تعريف النملة أنها قروح تخرج في الجنب فتدخل في هذا العموم . وكما سبق أن ذكرت في أكثر من موضع ان الرقى الشرعية بابها واسع فان وجد في بعضها نص على أنه رقية لمرض بعينه فهذا حسن . وإن لم يوجد فعلى المسلم أن يرقي نفسه أو غيره بما يشاء مما هو مشروع .

= = = توفيت سنة ٢٠ هـ . انظر : الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٤ / ٣٤١ — ٣٤٢) رقم الترجمة (٦١٩) والاعلام للزركلي (٣ / ١٦٨) .

(١) المستدرك للحاكم - كتاب معرفة الصحابة (٤ / ٥٦ - ٥٧) وقال : حديث صحيح ، ووافقه الذهبي ، وصححه الالباني . انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (١٧٨) .

(٢) سبق تخريجه (ص ٥٣) .

الفصل الثالث

الرقى الممنوعة

ويشتمل على أربعة مباحث :

المبحث الأول : التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه

المبحث الثاني : طلب الرقية من الكهان والعرافين ومن في حكمهم .

المبحث الثالث : حصول الشفاء على أيدي بعض الكهان وأضرابهم لا يدل على كرامتهم .

المبحث الرابع : أمثلة من الرقى الممنوعة .

المبحث الأول

التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه

الفصل الثالث

الرقى الممنوعة

المبحث الأول

التحذير من الشرك والأسباب الموصلة إليه

الرقى الممنوعة كثيرا ما تشتمل على الشرك ، أو أنها مظنة لما يؤدى إليه فلهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى الشركية، وما ذلك إلا لأن الشرك أعظم ذنب عصي الله به ، قال تعالى حكاية عن لقمان ((يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم)) (١) فلهذا رتب الله عليه من العقوبات في الدنيا والآخرة ما لم يرتبه على ذنب سواه وأخبر أنه لا يغفره قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما)) (٢) وقال تعالى ((إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار)) . (٣)

وأخبر بأن أهله نجس ومنعهم من قربان حرمه وحرم ذبائحهم ومناكحتهم وقطع الموالاة بينهم وبين المؤمنين وجعلهم أعداء له سبحانه ولملائكته ورسله وللمؤمنين ، وأباح لأهل التوحيد أموالهم ونساءهم وأبناءهم ، وأن يتخذوهم عبيدا ، وهذا لأن الشرك هضم لحق الربوبية وتنقيص لعظمة الألهية وسوء ظن برب العالمين ، قال تعالى :

---

(١) سورة لقمان الآية رقم (١٣) .

(٢) سورة النساء الآية رقم (٤٨) .

(٣) سورة المائدة الآية رقم (٧٢) .

((ويعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيرا)) (١) فلم يجمع على أحد من الوعيد والعقوبة ما جمع على أهل الشرك ، فإنهم ظنوا بالله ظن السوء ، حتى أشركوا به ، ولو أحسنوا به الظن لوحدوه حق توحيده . (٢)

وعن أنس رضى الله عنه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر ؟ قال : " الاشراك بالله . . . " . (٣)

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : بينا أنا رديف النبي صلى الله عليه وسلم ليس بيني وبينه إلا آخرة الرحل فقال : " يا معاذ ، قلت : لبيك رسول الله وسعديك ، ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ قلت : لبيك رسول الله وسعديك ، ثم سار ساعة ثم قال : يا معاذ ، قلت : لبيك رسول الله وسعديك ، قال : هل تدرى ما حق الله على عباده ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ ابن جبل . قلت لبيك رسول الله وسعديك ، فقال : هل تدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوه ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : حق العباد على الله أن لا يعذبهم " . (٤)

---

(١) سورة الفتح الآية رقم (٦)

(٢) انظر : اغاثة اللهفان لابن القيم (١ / ٦٠—٦١) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الشهادات ـ باب ماقيل فى شهادة الزور (٥ / ٢٦١) (٢٦٥٢) .

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري ، كتاب اللباس ، باب إردا ف الرجل خلف الرجل (١٠ / ٣٩٧) رقم (٥٩٦٧) .

ومن تأمل نصوص الكتاب والسنة في إخلاص التوحيد وتـــــرك ما ينافيه رأى نصوصا كثيرة تحث على القيام بكل ما يقوى التوحيد وينميـــه والابتعاد عن كل ما يخل بالتوحيد من الأقوال والافعال وذلك رحمـــة بالمؤمنين ليتحققوا بالقيام بما خلقوا له من عبودية الله الظاهرة والباطنـــة وتكميلها لتكمل لهم السعادة والفلاح . (١)

واعلم أنه لابد من تجنب كل سبب يوصل إلى الشرك وفي ذلـــك قال ابن القيم رحمه الله : ولما كانت المقاصد لايتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها ، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بهـــــا فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهيتها والمنع منها بحسب إفضائهـــا إلى غاياتها وارتباطاتها بها ، ووسائل الطاعات والقربات في محبتهـــا والاذن فيها بحسب إفضائها إلى غاياتها فوسيلة المقصود تابعة للمقصود فإذا حرم الرب تعالى شيئا وله طرق ووسائل تفضي إليه فانه يحرمها ويمنع منها تحقيقا لتحريمه ، وتثبيتا له ، ومنعا أن يقرب حماه ، قال تعالى ((ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم)) (٢) فحرم الله تعالى سب آلهة المشركين ـ مع كون السب غيظا وحمية للـــه وإهانة لآلهتهم ـ لكونه ذريعة (٣) إلى سبهم الله تعالى ، وكانت مصلحة ترك سبته تعالى أرجح من مصلحة سبها لآلهتهم .

---

(١) انظر القول السديد في مقاصد التوحيد للسعدي (٧٥-٧٧).

(٢) سورة الأنعام الآية رقم (١٠٨) .

(٣) الذريعة : الوسيلة وقد تذرع فلان بذريعة أي توسل والجمع الذرائع .

انظر : الصحاح للجوهري مادة (ذرع) (٣/١٢١١) .

فأحكام هذه الشريعة في أعلى درجات الحكمة ومصلحة الكمال.(١)

ومن أهم أبواب سد الذرائع ، باب سد ذرائع الشرك بالله فكل وسيلة يتوصل بها إلى الشرك فهي محرمة ومن أمثلة ذلك ما جاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ".(٢)

وعن أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تصلوا إلى القبور ... ".(٣)

ونهى عن شد الرحال إليها كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى ".(٤)

فنهيه صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ القبور مساجد والصلاة إليها وشد الرحال إليها كل ذلك لئلا يكون ذريعة إلى عبادتها من دون الله وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع هي التي أوقعت كثيرا من الأمم

---

(١) انظر اعلام الموقعين لابن القيم (٣/ ٣٥ - ١٣٧).

(٢) صحيح مسلم - كتاب المساجد - ومواضع الصلاة - باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد (١/ ٣٧٧) (٥٣٠).

(٣) صحيح مسلم - كتاب الجنائز - باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٢/ ٦٦٨) (٩٧٢).

(٤) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة - باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٣/ ٦٣) (١١٨٩).

إما فى الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك ، فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين ، وبتماثيل يزعمون أنها طلاسم للكواكب ونحو ذلك فلان يشرك بقبر الرجل الذى يعتقد ثبوته ، أو صلاحه أعظم من أن يشرك بخشبة أو حجر ، ولهذا نجد أقواما كثيرين يتضرعون عندها ويخشعون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها فى المسجد ، بل ولا وقت السحر. ومنهم من يسجد لها ، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء مالا يرجونه فى المساجد التى تشد إليها الرحال ، فلاجل هذه المفسدة حسم النبي صلى الله عليه وسلم مادة الشرك حتى نهى عن الصلاة فى المقبرة مطلقا ، وان لم يقصد المصلى بركة البقعة بصلاته، سدا للذريعة.(١)

فمما تقدم يتبين مدى خطورة الشرك وأنه محبط لجميع الاعمال ولقد حذر الله ورسوله منه ومن كل طريق يوصل إليه ، فحذار يا أخى المسلم أن تنزلق فى هذا المنزلق الخطير من خلال الرقى الشركية أو ما يؤدى إليه مما لا يعرف معناه من الرقى .

---

(١) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية (٢ / ٦٧٤) واغاثة اللهفان من مصايد الشيطان لابن القيم (١ / ١٨٤) .

المبحث الثاني

طلب الرقية من الكهان والعرافين ومن في حكمهم

المبحث الثـــــانى

طلب الرقية من الكهان [١] والعرافين [٢] ومن فى حكمهم

سبق أن ذكرت فى الفصل الثانى أهم الأدواء التى يطلب الناس الرقية من أجلها كالعين والصـــــرع والسحر والحمة والنملة وغيرهـــا مـــــــــــن الأدواء وبينت الرقية المشروعة فى تلك الأدواء ، ولكن بعض المسلمين إذا قدر الله عليه وأصيب بداء من تلك الأدواء أو تعرض لبعض الوساوس الشيطانية ، أو شك أنه مريض فعادة مايهرعـــون إلى الكهان وأشباههم طالبين العلاج منهم ، غير سائلين عن رقاهـــم وما نوعها وهل هي شركية أم لا ؟ وليس لهم همٌّ إلا البحث عن الشفاء بأي سبب كان ومن أي طريق أتى ، فياترى ما حكم هذا العمل فى ميزان الشرع ؟ هذا ما سنبينه فى هذا المبحث إن شاء الله .

إعلم أخي المسلم أن هؤلاء الكهنة والعرافين وسائر المشعوذين المشتغلين بالاخبار عن المغيبات والتلبيس على المسلمين ، سواء كـان باسم الطب أو غيره من أبعد الناس عن الدين وأكذبهم ، وإليهم الاشارة بقوله تعالى ((هل أنبئكم على من تنزل الشياطين ، تنزل على كـــــل أفاك أثيم)) . [٣]

قال ابن كثير رحمه الله فى تفسيره :

يقول الله تعالى مخاطبا لمن زعم من المشركين أن ما جاء بـــه الرسول صلى الله عليه وسلم ليس بحق وأنه شيء افتعله من تلقاء نفســـه

(١ ، ٢) سبق تعريفها (ص ٢١) .

(٣) سورة الشعراء الآية (٢٢١ — ٢٢٢) .

أو أنه أتاه به رئي من الجان ، فنزه الله سبحانه وتعالى جناب رسوله عن قولهم وافترائهم ونبه أن ما جاء به إنما هو من عند الله وأنه تنزيله ووحيه نزل به ملك كريم أمين عظيم وأنه ليس من قبل الشياطين فإنهم ليس لهم رغبة في مثل هذا القرآن العظيم وإنما ينزلون على من يشاكلهم ويشابههم من الكهان الكذبة ، ولهذا قال تعالى ((هل أنبئكم)) أي أخبركم ((على من تنزل الشياطين ، تنزل على كل أفاك أثيم))أي كذوب في قوله وهو الأفاك (أثيم) وهو الفاجر في أفعاله فهذا هو الذي تنزل عليه الشياطين من الكهان . وما جرى مجراهم من الكذبة الفسقة (١)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال : " ليس بشيء" فقالوا : يارسول الله ، إنهم يحدثوننا أحيانا بشيء فيكون حقا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها (٢) في أذن وليه ، فيخلطون معها مائة كذبة (٣).

فبهذا يتبين أن الكهنة ومن جرى مجراهم من الكذبة الفسقة من أكذب الناس وأبعدهم عن الحق كما نص على ذلك الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم فكيف يليق بالمسلم أن يذهب إليهم طالبا منهم العلاج . مادام هذا حالهم .

---

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣ / ٣٥٣ – ٣٥٤) .

(٢) فيقرها أي : يرددها ، فالقر ترديك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه . انظر : النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة قرر (٤ / ٣٩) .

(٣) صحيح البخاري مع فتح الباري ـ كتاب الطب ـ باب الكهانة (١٠ / ٢١٦) (٥٧٦٢) .

ولنستمع إلى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم إتيانهم كما يرويه معاوية بن الحكم السلمي قال : قلت : يارسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية ، كنا نأتي الكهان قال: " فلا تأتوا الكهان ". (١) لما فيهم من الشرك والدجل والابتعاد عن الدين . فإن هذه الصنعة للشياطين فيها دور كبير، وللكذب شأن عظيم . فمن خالف وعصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم فعقوبته كالآتي:

عن صفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أقال : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ". (٢) فهذه هي عقوبة من سأل العراف وهي عدم قبول صلاته أربعين ليلة ، فإذا كانت هذه حال السائل فكيف بالمسؤول . (٣)

وما تقدم هي عقوبة للسائل على مجرد السؤال ولو بدون تصديق أما إذا صدقهم فيما يقولون بأي وجه كان فان العقوبة أشد وأنكر لما جاء عن أبي هريرة والحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر (٤) بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ". (٥)

---

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٤ / ١٧٤٨ — ١٧٤٩) وانظر : (١ / ٣٨٢) رقم (٥٣٧) .

(٢) سبق تخريجه (ص ١٦٨) .

(٣) فتح المجيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن (٣٣٤) .

(٤) والكفر في هذا الحديث راجع الى اعتقاد الشخص فان اعتقد أنهم يعلمون الغيب واعتقد فيهم النفع والضر . فهذا كفر يخرج عن الملة والا فلا، فالكفر في هذا الحديث راجع الى نوع التصديق .

(٥) مسند الامام أحمد (٢ / ٤٢٩) والمستدرك للحاكم (١ / ٨) ،

= = =

فهذه هي عقوبة من سأل الكهان وصدقهم ـ نعوذ بالله من ذلك ـ فماذا بعد الحق إلا الضلال .

ومن النصوص السابقة يتبين تحريم إتيان الكهان وسؤالهم وتصديقهم . فعلى هذا فلا يجوز طلب الرقية منهم وغيرها من أنواع التداوي لاي مرض كان . فالواجب على المسلمين الحذر كل الحذر من سلوك هذه الطرق التى لا تؤدي إلا إلى الخيبة والخسران ، وما ذلك إلا لأن رقى القوم تنبيء عن حالهم فمن تأملها وجد الشرك الصراح فيها ولا غرابة فى صدور هذا من أولياء الشياطين . لهذا منع المصطفى صلى الله عليه وسلم الذهاب إليهم فضلا عن سؤلهم وتصديقهم حماية لجناب التوحيد وسداً لذريعة الشرك باغلاق هذا الباب .

= = = وقال صحيح ، والسنن الكبرى للبيهقي (٨ / ١٣٥) وقال المناوى : نقلا عن العراقى : انه صححه فى أماليه وعن الذهبي أنه قال إسناده قوي .
انظر : فيض القدير (٦ / ٢٣) وصححه الألباني . انظر : صحيح الجامع (٢ / ١٠٣١) (٥٩٣٩) .

المبحث الثالث

حصول الشفاء على أيدى بعض الكهان وأضرابهم لا يدل على كرامتهم

المبحث الثالث

حصول الشفاء على أيدي بعض الكهان وأضرابهم لا يدل على كرامتهم

من تأمل الوعيد الشديد فيمن ذهب إلى الكهان علم قطعا أن الشرع لا ينهى إلا عن شيء فيه مضرة ، فذلك الوعيد فيمن ذهب إليهم فما بالك إذا بحال الكهان وأضرابهم .

ولكن الفِطَر إذا انقلبت وحادت عن الجادة السوية رأت الأمور على عكس وجهتها الصحيحة وعلى غير مرادها في الشرع . حتى سمي هؤلاء الاشرار بأولياء الله لما يجري على أيدي بعضهم من الخوارق الشيطانية في شفاء بعض المصروعين والمسحورين .

والحق أن هؤلاء أولياء للشيطان، لأن أولياء الله عز وجل يعتبرون بصفاتهم وأحوالهم وأفعالهم التي دل عليها الكتاب والسنة ، ويعرفون بنور الايمان والقرآن وبحقائق الإيمان الباطنة وشرائع الاسلام الظاهرة فلا يجوز أن يظن أن كل من كان له شيء من خوارق العادات أنه ولي لله لأن هذه الخوارق تكون لكثير من الكفار والمشركين وأهل الكتاب والمنافقين ، وتكون لأهل البدع وتكون من الشياطين . وقد توجد في أشخاص ويكون أحدهم لا يتوضأ ، ولا يصلي الصلوات المكتوبة بل يكون ملابسا للنجاسات ، رائحته خبيثة لا يتطهر الطهارة الشرعية ولا يتنظف. فالفرق بين كرامات أولياء الله وخوارق أولياء الشيطان واضح جلي وهو أن كرامات أولياء الله لابد أن يكون سببها الايمان والتقوى .

أما ما كان سببه الكفر والفسوق والعصيان فهو من خوارق أعداء الله لا من كرامات أولياء الله لأن ذلك يحصل بالأمور التي فيها شرك

كالاستغاثة بالمخلوقات من الجن وغيرهم فيما لا يقدر عليه إلا الله . أو بالفسق والعصيان ومثل المحرمات وهذا هو حال الكهان وأمثالهم ممن انتحل الشرك والكذب مطية لتحقيق رغباته الدنيوية.[١] أما ما يحصل على أيديهم من شفاء بعض المصروعين وغيرهم ممن يذهب إليهم فقد سبق أن ذكرت أن الاسباب في حصول المقاصد منها ما هو مشروع ومنها ما هو ممنوع فالاسباب المحرمة قد يتوصل بها لنيل بعض الأغراض ولكن ذلك لا يدل على صحتها، ومن أهم الأسباب المحرمة الاستعانة بالجن في شفاء المصروع مثلا. واعلم أنهم لا يعينون من طلب ذلك منهم إلا بعمل مذموم تحبه الشياطين

ومن ذلك أنهم يجيبون المعزم والرافي بأسمائهم وأسماء ملوكهم. فان المعزم يقسم عليهم بأسماء من يعظمونه ، فاذا تقرب صاحب العزائم والأقسام وكتب الروحانيات السحرية بأسماء من يعظمونه وبما يحبونه من الكفر والشرك صار ذلك كالرشوة لهم. فكثير ما يكتبون كلام الله عز وجل بالنجاسة أو يكتبون مما يرضاه الشيطان أو يتكلمون بذلك ، فاذا قالوا أو كتبوا ما ترضاه الشياطين أعانتهم على بعض أغراضهم كالخروج من المصروع وغيره .[٢]

فالقوم كثيرا ما يصرحون بهذا في كتبهم فتأمل النص الآتي

---

(١) انظر : الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان لابن تيمية (٤٤ ، ٧٠ ، ١٧٠) بتصرف . ومجموع الفتاوى (١ / ٣٦٣) ، والنبوات (٣٩٥) .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام (١٩ / ١٣ ، ٣٣ ، ٣٥) والنبوات (٣٩٩) واحكام الجان للشبلي (١٣٤) .

من كتاب شموس الأنوار وكنوز الاسرار حيث جاء فيه :

إعلم أيها الطالب الراغب فى هذا الشأن انني لما حكمنى الله تعالى على الجن ورفع الحجاب بيني وبينهم اجتمعت ذات يوم مع الملوك السبعة فى كهف فسألتهم عما يحدث على الرجال والنساء من أنواع الحس كالصرع والضرب وغير ذلك ، فقالوا لي بأجمعهم لولا أنك ما أخبرتنا أحدا عن ذلك ولكن وقعت العقود والعهود والأسماء بيننا وبينك ولولا الأسماء التى قهرتنا بها ما جئناك ، وذكروا له أن من علاج المصروعين ذكر أسماء الملوك السبعة فى الرقية .(١)

فلا يخفى مافى هذا النص من البطلان والبهتان حيث ادعى هذا الأفاك أن الله حكمه فى الجن معارضا قول سليمان عليه السلام ((قال رب أغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي إنك أنت الوهاب . فسخرنا له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب . والشياطين كل بناء وغواص)) .(٢)

ولست بصدد التفصيل فى الرد على هذه المسألة .

ولكن الشاهد من كلامه هو ذكر أسماء الملوك السبعة فى رقية المصروع وهذه حقيقة رقى القوم لا تخلو من الشرك بالله عز وجل . وذكر صاحب كتاب إغاثة المطلوم فى كشف اسرار العلوم :

أن هناك أعوان سفلية تذكر أسماؤهم فى الرقية وهم :

مبطيش ، وبطيش ، وفاطيش . . .(٣) وذكر أسماء كثيرة

---

(١) انظر : شموس الأنوار وكنوز الاسرار للتلمساني (١١٣ — ١١٤) .

(٢) سورة ص الآية رقم (٣٥ — ٣٧) .

(٣) اغاثة المطلوم فى كشف اسرار العلوم / لعبد الفتاح السيد الطوخي (٣٧) .

لا داعي لسردها إذ الشاهد واضح وهو الاستعانة بهذه الأسماء من الجن .

ومع هذا الشرك الواضح كثير ما يعود مرتادوا الكهان وأصرابهم بخفي حنين بعد ما ابتزت أموالهم وفسدت عقيدتهم وذلك نتيجة لعجز الكهان عن بعض الجن ولكثرة الكذب الذى هو الصفة الظاهرة عند هؤلاء وفى ذلك يقول شيخ الاسلام ابن تيمية :

وأرباب العزائم كثيرا ما يعجزون عن دفع الجني مع كون عزائمهم تشتمل على شرك وكفر لا تجوز العزيمة والقسم به . وكثيراً ما يسخر منهم الجن إذا طلبوا منهم قتل الجن الصارع للانس أو حبسه فيحيلوا إليهم أنهم قتلوه أو حبسوه ويكون ذلك تحيلا وكذبا . وكذلك يقسمون على بعضهم ليعينهم على بعض ، تارة يبرون بالقسم وكثيرا لا يفعلون ذلك لما يلى :

١ — ربما يكون ذلك الجني معظما عندهم وليس للمعزم وعزيمته من الحرمة ما يقتضي إعانتهم على ذلك ، فمن أقسم على الناس ليؤذوا من هو عظيم عندهم لم يلتفتوا إليه ، وقد يكون ذلك منيعا .

٢ — إن الشيطان إذا عرف أن صاحبه يستخف بالعزائم ولم يؤمن بها إيمانا صادقا فانه لا يساعده . (١)

وإليك قصة من الواقع تدل على كذب هؤلاء المشعوذين الذين يدعون علم الغيب، والكذب ديدنهم، والناس يأتونهم جماعات ووحدانا

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١٩ / ٤٥ ، ٤٦ ، ٦١) بتصرف .

يطلبون ما عندهم من الباطل ، والقصة كالآتي :

يقول صاحب كتاب العرافون والدجالون وكشف حيلهم :

دخلت عليه فألقيت السلام فرد علي السلام ونظر إليّ من أحمص قدميّ إلى شعر رأسي ، فحاولت أن أجلس على الكرسي الذي أمامه ، فقال مساعده لا تجلس حتى يأذن لك الشيخ ، فظلت واقفا حاضر فما زلت واقفا أمامه وهو يشخص رأسه ويصوبه على جسمي ثم رفع يديه إلى أعلى وقال : ليه يارب تعطيني علم الغيب ، يارب احجب عني علم الغيب لأني تعبت من خدمة الناس وهم لا يقدّرون خدماتي .(١)

كذب عدو الله ، ونعوذ بالله من هذا البهتان العظيم فماذا بعد الحق إلا الضلال .

فاستمع إلى اعترافه بعد ماتم كشف دجله وحيله حيث يقول :

أنا في رمضان لا أصلي ولا أصوم . أجلس في بيتي من كل عام وأعمل أربعة وثمانين عملا فمثلا : عمل للصداع وعمل للنزيف وعمل للحسان وعمل لايقاف الزواج . ثم أقوم بعد ذلك بالسفر إلى المدن فأسأل عن المقابر فيدلونني عليها فأذهب إليها وأدفن فيها عددا من الأعمال ومعي دفتر أدون فيه أعمال كل مدينة على حدة ، ومكان العمل الذي أنا دفنته ولأي شيء معمول . فبعد ما ينتهي شهر رمضان تأتي إليّ الناس أفواجا فيعرضون على أمراضهم . فيقول أحدهم مثلا : أنا جسمي متعب دائما فأسأله عن مدينته فأقول انتظر جالسا مكانك ولا تتحرك لكي أحضر لك ملك الجان وأسأله عن حالتك ، ثم أدخل الغرفة المجاورة وافتح الدفتر

---

(١) انظر : العرافون والدجالون وكشف حيلهم لياسين عبيد (١٦٤) .

وأبحث فيه عن أقرب مدينة للرجل ، وأنظر إلى العمل الذى يختص بذلك المرض وفى أي مقبرة هو . وبعد أن أتأكد تماما أخرج من الغرفة ، وأقول بكل ثقة تامة ، لقد أحضرتك الجان فأخبرنى بأنك مسحور والسحر فى مدينة كذا ، ولكي أخرج ذلك السحر يلزمك مبلغاً من المال وقدره كذا ، فيوافق ذلك المسكين ، ثم أسافر معه إلى تلك المدينة ونذهب إلى تلك المقبرة ، فأقول له أخرج السحر من ذلك المكان ، وأكون بعيدا عنه حتى لا يشك فى تصرفاتي فيذهب بنفسه ويخرج ذلك السحر المزعوم ، فاستلم منه المبلغ ، وهكذا دواليك . (١)

فانظر إلى حال ذلك المشعوذ حيث ادعى علم الغيب الذى لا يعلمه إلا الله . وقال بأنه لا يصلي ولا يصوم بل يعكف فى ذلك الشهر المبارك على الاعمال الخبيثة لابتزاز أموال الناس بالباطل .

فهذه حقيقة حياتهم مبناها على الكفر والفسوق والعصيان .

واليك قصة أخرى لتتضح الرؤية حول الكهان وأضرابهم وأنهم ليسوا بشيء :

تقول احدى المعالجات من الأمراض والتي يرتادها مئات الناس. أنا أعالج بالقرآن الكريم وبزيت الزيتون والليمون وعسل النحل . . . ثم تقول فى آخر حديثها لتبين بعض خوارقها :

وأنا أستطيع أكل الثعابين مهما كان نوعها وحجمها والامساك بها ، وأستطيع أكل الزجاج ، وأنا محصنة من عند الله ضد السم والحرق . (٢)

---

(١) انظر : العرافون والدجالون وكشف حيلهم لعبيد ياسين (١٦٥ — ١٦٩) بتصرف .

(٢) انظر : مجلة المجالس العدد (٨٦٦) فى (٥ / ٣ / ١٩٨٨م) (٦—٩) بتصرف.

قلت : جاء في المثل ان البعرة تدل على البعير والأثـــــر يدل على المسير .

فما قالته هذه المشعوذة فمسـحة الكذب والدجل عليه ظاهرة فلو سلمنا جدلاً بأكلها للثعابين فهل يصدق عاقل بأكلها للرجاج ، ثم ادعاؤها التحصين من الله ضد السم والحرق أدهى وأمر، فالنـــبي صلى الله عليه وسلم أثر به السم ، قالت عائشة رضي الله عنها كـــان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مرضه الذي مات فيه : (يا عائشـــة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر ، فهذا أوان وجـــدت انقطاع أبهري (١) من ذلك السم) (٢) فكيف بهذه المشعوذة .

فمن هذه خوارقها هل يعقل أنها تعالج بالقرآن ؟ الاجابة واضحة، فقولها أنها تعالج بالقرآن مجرد تلبيس على الجماهير لكـــي ينخدعوا بها ، وهؤلاء المشعوذون هم كما قال شيخ الاسلام :

قد يقرأون القرآن ويظهرونه ويكتمون ما يقولونه من الشرك . (٣)

فهاتان القصتان من الواقع الحاضر يدلان على كذب المشعوذين فضلا عما عندهم من الشرك .

---

(١) الأبهر : عرق في الظهر إذا انقطع مات صاحبه . انظر: الصحاح للجوهري ، مادة (بهر) (٢/ ٥٩٨) والقاموس المحيـــط للفيروزآبادي (٤٥٣) .

(٢) صحيح البخاري مع فتح الباري - كتاب المغازي - باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (١٠/ ١٣١) رقم (٤٤٢٨) .

(٣) انظر : مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١٩/ ٦١) .

والقصص فى هذا المجال كثيرة جدا لكن نكتفي بما تقدم لانها

ولله الحمد يكفينا ما جاء فى القرآن والسنة مما يدل على كذب هؤلاء القوم والواقع لا يخالف ما جاء عنهما فى الكتاب والسنة.فبهذا تتضح الحقائق لكل ذي عقل ((فاعتبروا يا أولى الأبصار)) . (١)

وأكرر القول بأنه قد يحصل الشفاء على أيدى بعضهم وربما أعطوا المريض شيئا من الأدوية فصادف الشفاء بقدر الله فظن أنه بأسباب دوائه وربما كان المرض بأسباب بعض الجن فيرضوا الجن بما يناسبهم من العبادة فيرتفعون عن ذلك المريض . (٢)

ولكن هذا من الأسباب التى حرمها الله ورسوله فالاسباب لا يجوز منها إلا ما أجازه الشرع فالشرك لا يجوز التداوى به بحال لأن ذلك محرم فى كل حال ولا ضرورة لابراء المصاب به لوجهين :

١ — إنه قد لا يؤثر فما أكثر من يعالج بالعزائم فلا يؤثر ذلك بل يزيده شرا .

٢ — إن فى الحق ما يغنى عن الباطل . (٣)

هذا ونسأل الله العلي القدير السميع المجيب أن يفقه المسلمين فى دينهم وأن يجعل كيد الكهان وأضرابهم فى نحورهم وأن يقى الأمة الاسلامية أخطارهما إنه على ذلك قدير .

---

(١) سورة الحشر الآية رقم (٢) .

(٢) انظر : اقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين للشيخ عبد العزيز بن باز (٣٥) .

(٣) مجموع الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (١٩/ ٦١) وأحكام الجان للشبلي (١٥٠) .

المبحث الرابع
أمثلة من الرقى الممنوعة

المبحث الرابع
أمثلة من الرقى الممنوعة

من الأسباب التي دعتني لاختيار هذا البحث هو أن الرقى الممنوعة لها رواج كبير بين العامة فضلا عما يوجد عند المشعوذين . فلهذا بينت الرقى المشروعة وشروطها والرقى الشرعية لبعض الادواء فبمعرفة شروط الرقى يكون المسلم على بينة من أمره فيقيس كل رقية وجدها على تلك الشروط فما وافق الشروط فهو جائز وما خالفها فليس بجائز وربما يقول قائل إن الرقى الممنوعة لا وجود لها اليوم بين الناس فلا داعي للبحث في مثل هذه الأمور .

فلهذا سأورد نماذج من الرقى الممنوعة لدحض تلك الدعوى ولكن يجب التنبه على أنه لا يجوز استعمال شيء من هذه الرقى المذكورة مهما جربت منفعته .

والرقى الممنوعة لا تستطيع حصرها لان الشر لا حد له ولو أردت أن أسترسل في ذكر ما جمعته من الرقى الممنوعة لكتبت شيئا كثيرا . ولكن لشناعة هذه الرقى ولعدم الفائدة من إيرادها سأكتفي بذكر شيء قليل منها لأدلل على أن هذه الرقى لا تزال متداولة بين كثير من عوام المسلمين وأن الأمر بحاجة إلى التنبيه من طلاب العلم والكتابة المستمرة فيه والتذكير بين الفينة والأخرى في الدروس والخطب والمواعظ على هذه الرقى الممنوعة التي لا تزال موجودة إلى يومنا هذا ، والتي منها مايلي :

١ — جاء في رقية العين :

بسم الله ولا بلاغ إلا بالله ثلاث مرات ثم تقرأ الفاتحة ثم تقول عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بعز الله وبنور عظمة

وجه الله . . . عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بحق آهيا ، شراهيا ، براهيا . . . عزمت عليك أيتها العين التي في فلان بحق شهث بهث . . . اخرجي يا نفس السوء[1] . . .

فهذه الرقية كما هو واضح فيها حق وباطل فالحق كالفاتحة ، والباطل ما ورد فيها من الاستعانة بهذه الاسماء فالقوم هذه عادتهم يخلطون الحق بالباطل .

٢ – وجاء في رقية حواء لسم :-

بسم الله ياقراءة الله ، بالسبع السموات ، وبالآيات المرسلات التي تحكم ولا يحكم عليها ، ياسليمان الرفاعي[2] ، ويا كاظم سم الأفاعي ، ناد الأفاعي ، باسم الرفاعي ، أنثاها وذكرها ، طويلها وأبترها وأصفرها وأسودها ، وأحمرها وأبيضها صغيرها وكبيرها ، ومن شر ساري الليل وماشي النهار ، استعنت عليها بالله وبآيات الله وتسعة وتسعين نبيا وفاطمة بنت النبي ، ومن جاء بعدها من ذريتها . اهـ

وهذه الرقية لها انتشار واسع النطاق بين كثير من العوام ، قال الشيخ عبد العزيز بن باز حفظه الله[3] : هذا بعض مابلغني ولها صور كثيرة لا تخلو من الشرك وهذه الرقية فيها أنواع

---

(١) انظر : مجربات الديربي الكبير (٩ ٨) وذيل تذكرة داود لأحد تلاميذه (٦٨) والرحمة في الطب والحكمة المنسوب للسيوطي (٦٣) والسنن والمبتدعات للشقيري (٣٢٣) والابداع في مضار الابتداع للشيخ علي محفوظ (٤٢٥) .

(٢) لم أجد ترجمة له .

(٣) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز (١ / ٢١٤) .

من الشرك مثل :

١) قوله بالسبع السموات .

٢) وقوله يا سليمان الرفاعي يا كاظم سم الافاعي ناد الأفاعي بأسم الرفاعي .

٣) وقوله : استعنت عليها بالله وآيات الله وتسعة وتسعين نبيا وفاطمة بنت النبي وما جاء بعدها من ذريتها وهذا كله شرك[١] .

٣ — وجاء في رقية الحية :

بسم الله الرحمن الرحيم بين حبرهاش ، حيبلوش ، با فريا ، فرش ، محرش ... قطعتك بالنميس وما يأتيه من كلام رب العالمين ، بكابكا ، بكرا بكرا ، هشاهشا ، ... [٢]

وغير ذلك من الرقى الشركية التي طبعت لها مؤلفات خاصة في معظم انحاء العالم الاسلامي .

وخلاصة القول :

إن الرقى الممنوعة لا حصر لها والرقية بها محرمة حتى ولو جربت منفعتها لأن ما حرمه الله ورسوله ضرره أكثر من نفعه وفي الرقى المشروعة ما يغنينا عن هذه الرقى الشركية.ومتى اتقى الانسان ربه وصبر على ما أصيب به من داء وسعى في علاجه بما هو مشروع فان الفرج قريب منه باذن الله .

---

(١) انظر : مجموع فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن باز (١ / ٢١٤) .

(٢) الاوفاق للغزالي (٢٩) .

الباب الثانى

فى التمائم

ويشتمل على فصلين :

الفصل الأول : التمائم في الجاهلية وموقف الاسلام منها .

الفصل الثانى : أنواع التمائم المنتشرة فى العالم الاسلامي .

الفصل الأول

التمائم فى الجاهلية وموقف الاسلام منها

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : معنى التمائم .

المبحث الثانى : نبذة عن التمائم فى الجاهلية .

المبحث الثالث : موقف الاسلام من التمائم .

الفصل الأول

التمائم في الجاهلية

تمهيد :

من الأمور الشائعة في معظم أنحاء العالم الاسلامي تعليق التمائم على الاطفال والرجال والنساء والدواب والمنازل والسيارات وما ذلك إلا لحفظ من علقت عليه من أخطار العين وغيرها من الأخطار . وهذا الاعتقاد ليس وليد اليوم بل هو استمرار لما كانت تفعله الجاهلية من معتقداتها الشركية حيث كانوا يعتقدون في التمائم عقائد باطلة مدارها على الشرك بالله فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم حذر من التمائم ونهى عن تعليقها وبين أنه شرك بالله عز وجل .

ولكن دعاة الضلالة على ما هم عليه سائرون حتى عظم الخطب واشتد الخطر فأينما يمم في أي صقع من أصقاع العالم الاسلامي لا إلا والتمائم ماثلة أمام عينيك ، وكأن الأمر من السهولة بمكان . لا شك أن وراء انتشار التمائم قوم قد فسدت فطرهم وليس لهم همّ إلا جمع الأموال بأي وجه كان حتى ولو كان على حساب خراب العقيدة الاسلامية الصحيحة .

فيا للأسف الشديد كيف تحيا سنن الجاهلية وكتاب الله وسنة رسوله بين أيدينا ، وإلى يوم القيامة .

ومن الاجمال إلى التفصيل في هذا الموضوع الخطير فلنبدأ بمعنى التمائم أولا .

المبحث الأول

معنى التمائم

التمائم والتميم واحدتها تميمة .(١)

وقد اختلف في معناها إلى ثلاثة أقوال :

١ — التميمة حرزة رقطاء(٢) تنظم في السير ثم تعقد في العنق والعضد .(٣)

٢ — وقيل: إنها قلادة يجعل فيها سيور وعوذ .(٤)

وفي ذلك قال الفرزدق :

وكيف يضل العنبري ببلدة بها قطعت عنه سيور التمائم .(٥)

ولقد اعترض على هذا القول الأزهري حيث قال :

والمراد بالتمائم الحرز الذي يتخذ عوذا ومن جعلها سيورا فغير مصيب . وأما قول الفرزدق :

---

(١) لسان العرب - مادة (تمم) (١٢/٦٩).

(٢) الرقطة : سواد يشوبه نقط بياض . انظر : الصحاح للجوهري مادة (رقط) (٣/١١٢٨) .

(٣) انظر : غريب الحديث لابن قتيبة (١/٤٥) والصحاح للجوهري (٥/١٨٧٨) وتهذيب اللغة للأزهري (١٤/٢٦٠) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/١٩٧) ولسان العرب لابن منظور (١٢/٦٩— ٧٠) والقاموس المحيط (١٤٠٠).

(٤) انظر : لسان العرب (١٢/٦٩) .

(٥) ديوان الفرزدق (٢/٢٩٦).

وكيف يضل العنبرى ببلدة * بها فلعب عنه سيور التمائم

فإنه أضاف السيور إلى التمائم ، لأن التمائم حرز يثقب ويجعل فيها سيور وخيوط تعلق بها ، ولم أر بين الأعراب خلافا أن التميمة هي الحرزة نفسها .(١)

٣ — وقيل إن التمائم هي العوذ التي تعلق على الانسان وغيره لدفع الآفات عنه من أي شيء كان .(٢)

والذى أراه راجحا من هذه الأقوال هو القول الثالث لما يلى :

١ — لاشتماله على القولين السابقين وغيرهما . فلو رجعنا إلى معنى العوذ لوجدناها جمع عوذه ، والعوذة هي كل ما يستعاذ به . فمن تعلق حرزة أو غيرها فهو فى حقيقة الأمر مستعيذ بذلك المعلق أي لاجيء إليه . يقال عذت بفلان واستعذت به أي لجأت إليه وهو عياذي أي ملجئي .(٣)

٢ — إن التمائم سميت بهذا الاسم لأن العرب كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء فكل من تعلق شيئا يرى أن حفظه ودفع الاخطار عنه يتم بهذا المعلق . يقال تمام الشيء وتمامته وتتمته أي ما يتم به .(٤)

---

(١) تهذيب اللغة للأزهري (١٤ / ٢٦٠) وانظر لسان العرب (١٢ / ٦٩ — ٧٠) .

(٢) انظر : الصحاح للجوهري (٥ / ١٨٧٨) ولسان العرب (١٢ / ٦٩) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٦٧) والشرك ومظاهره للعقيلي (١٧٣) .

(٣) الصحاح للجوهري - مادة (عوذ) (٢ / ٥٦٦) .

(٤) انظر : النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير (٥ / ١٩٨) ، ولسان العرب لابن منظور (١٢ / ٧٠) .

٣ — إن العبرة بالمقاصد فالشارع عندما نهى عن التمائم لعله ماكانوا يرجون منها من دفع الآفات عنهم . فلو أن إنساناً علق شيئاً غير الحرزة أو القلائد فهل يخرج عمله هذا عن مسمى التمائم وحكمها ؟ كلا فالحكم واحد وان كان السبب خاصاً .

إذاً فكل ما علق لاتقاء العين وغيرها من الاخطار فهو تميمة ومن قال بأن التمائم هي الخرز أو القلائد فكلامه صحيح لأن ذلك مما علق لاتقاء الاخطار وكان الجاهليون أكثر ما يستعملون في تمائمهم الخرز والقلائد . فعبر كل بما علم .

اما قصر التميمة على الحرزة نفسها فهذا ليس بصحيح بدليل أن الجاهليين كانوا يعلقون على أولادهم ونسائهم وأنفسهم أشياء كثيرة غير الخرز يرجون منها دفع الضر . وجاء النهي عن هذه الأشياء فبعضها خص باسمه لشهرته والبعض داخل في عموم النهي عن التمائم ولو سلمنا جدلاً بأن التمائم هي الخرز فقط فان ماكان يتعلقه الجاهليون من غير الخرز يكون ملحقاً بالخرز لوجود العلة الجامعة بينهما ألا وهي طلب النفع ودفع الضر من غير الله ، والله أعلم .

المبحث الثاني

نبذه عن التمائم في الجاهلية

المبحث الثاني

نبذة عن التمائم في الجاهلية

كان لانتشار الشرك في العرب تأثيراً كبيراً في ظهور كثير من المعتقدات الباطلة بصور شتى ومن تلك العقائد اعتقاد الجاهليين في تعليق التمائم .

وكان المذهب السائد عندهم أن تعليق التمائم يدفع عنهم المقادير ويجنبهم مما يتوقعونه من أخطار فتعلقوها لحماية أنفسهم ، ودوابهم من الامراض ، وللتغلب على الارواح الشريرة ، واتقاء الاصابة بالعين وغير ذلك من الاضرار .(١)

ومما استخدموه من التمائم لهذا الشأن ما يلي :

١ — الحرز :

تقدم في معنى التميمة من قال بأنها حرزه وهذا حرز من كل فالجاهليون كانوا يعلقون على أولادهم الخرز ليقيهم من العين .(٢) ولم يقتصر تعليق الخرز على الأولاد بل تعدى إلى الكبار وكان لكل حرزة اسمها الخاص فمن ذلك :

---

(١) انظر : تهذيب اللغة للأزهري (١٤ / ٢٦٠) ومعالم السنن للخطابي (٥ / ٣٥٤) وغريب الحديث لابن الجوزي (١ / ١١٢) والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١ / ١٩٧) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ١٩٦) والمفصل في تاريخ العرب (٨ / ١٠٩)

(٢) انظر : تهذيب اللغة للأزهري (٤ / ٢٦٠) .

العقـــره :

وهى حرزة يزعم نساء العرب أنها اذا علقت على حقـو المرأة لم تحمل إذا وطئت . (١)

والوحيهـــة :

وهى حرزة حمراء تعلق للتوقي من الأمراض (٢) فى زعمهم .

والودع :

وهو حرز أبيض يجلب من البحر فيعلق لدفع الاصابة بالعين (٣) .

والبشـــب :

ويقولون أنه يمنع من الصرع (٤) كما يزعمون .

والزمـــرد :

ويقولون أنه يحول دون أذى العائن (٥) كما يزعمون .

٢ ــ التحويطـــه :

والحوط خيط مفتول من لونين أحمر وأسود يقال له البريـــــم تشده المرأة على وسطها لئلا تصيبها العين وفيه حرزات وهلال من فضـــة . (٦)

---

(١) انظر : لسان العرب لابن منظور مادة (عقر) (٤ / ٥٩١) .
والثعلب عند العرب لاحمد شوكت (١٦) .

(٢) انظر لسان العرب (١٣ / ٥٦٠) مادة وحه ، والثعلب عند العرب (١٦)

(٣) المعجم للجوهري مادة ودع (٣ / ١٢٩٥) والنهاية فى غريـــب الحديث لابن الاثير (٥ / ١٦٨) .

(٤) الثعلب عند العرب (١٦) .

(٥) الخرافات هل تؤمن بها لسمير شيحاني (ص ٥٤) .
ولقد ذكر القزويني فى كتابه عجائب المخلوقات فصلا عن خـواص الاحجار والاعتقادات التى فيها . انظر (ص ١٢٩ ــ ١٥٩)

(٦) لسان العرب مادة (حوط) (٧ / ٨٠) .

٣ — الحقاب :

وهو خيط يشد في حقو الصبي تدفع به العين . (١)

٤ — الوتـــر :

واحد أوتار القوس . وكانوا يزعمون أن التقليد بالأوتار يـــرد العين ويدفع عنهم المكاره . (٢)

٥ — التولـــة :

وهي ما تجعله المرأة في عنقها تتحبب به عند زوجها ليحبها وهو ضرب من السحر وبهذا فسره ابن مسعود . (٣)

٦ — كعب الأرنب :

كانوا يعلقونه على أنفسهم ويقولون إن من فعل ذلك لم تصبـــه عين ولا سحر . (٤)

٧ — تعليق الحلي على السليم : (٥)

حيث كانوا يعلقون الحلي على السليم ويقولون إنه إذا علق عليـــه

---

(١) انظر : المخصص لابن سيده (٤ / ٢٨) ولسان العرب (١ / ٣٢٥)

(٢) الصحاح للجوهري مادة (وتر) (٢ / ٨٤٢) والنهاية فـــي غريب الحديث لابن الأثير (٥ / ١٤٩) .

(٣) سبق تعريفها (ص ٢٣) . وانظر : المستدرك للحاكم (١ / ٤١٨) .

(٤) انظر : نهاية الارب للنويري (٣ / ١٢٣) وحياة الحيوان الكبرى للدميري (١ / ٣٤) .

(٥) السليم : اللديغ ، كأنهم تفاؤلوا له بالسلامة . انظر : الصحاح للجوهري (٥ / ١٩٥٢) .

أماق فيلقون عليه الاسورة ويتركونها عليه سبعة أيام ويمنع من النوم قال الشاعر :

يسهد في وقت العشاء سليمها * لحلي النساء في يده قعاقع (١)

هذا بعض ما ورد في اعتقادات العرب في التمائم ويتضح مما تقدم أن للتمائم دورا كبيرا في حياتهم ويؤكد هذا ما جاء من ذكر لها في أشعارهم ومن ذلك :

قول لبيد بن ربيعة : (٢)

وأنيس من تحت القبور أبوة * كراماً هم شدوا عليّ التمائما (٣)

وقول عمر بن أبي ربيعة : (٤)

هل ترى مثل طبية * علقوها التمائما (٥)

وقول الشاعر :

بلاد بها نيطت عليّ تمائمي * وأول أرض مس جلدي ترابها (٦)

---

(١) انظر : نهاية الارب للنويري (٣ / ١٢٤) .

(٢) هو : لبيد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامري أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية . أدرك الاسلام فأسلم ، توفي سنة ٤١ هـ . انظر : خزانة الادب للبغدادي (٢ / ٢٤٦) .

(٣) ديوان لبيد بن ربيعة (١٩٩) .

(٤) هو عمر بن عبدالله بن أبي ربيعة المخزومي من أرق شعراء عصره من طبقة جرير والفرزدق ، ولد سنة (٢٣) وتوفي سنة (٩٣) . انظر : خزانة الأدب للبغدادي (٤ / ٣٠)

(٥) ديوان عمر بن أبي ربيعة (٣٩٣) .

(٦) لسان العرب (١٢ / ٧٠) .

وقال هدبة بن الخشرم : (١)

والله ما يشفي الفؤاد الهائما * نفث الرقى وعقدك التمائما (٢)

وغير ذلك من الأبيات التي وردت في أشعارهم مما يدل على أن هذا الأمر منتشر بينهم على نطاق واسع . (٣)

ولا شك أن الاسلام الحنيف لن يقر تلك الضلالات التي يعتقد فيها النفع والضر من دون الله وهذا ماسنراه في المبحث الآتي إن شاء الله .

---

(١) هو : هدبة بن خشرم بن كرز من بني عامر بن ثعلبة من قضاعة شاعر فصيح مرتجل راوية من أهل بادية الحجاز توفي سنة ٥٠هـ انظر : خزانة الأدب للبغدادي (٩ / ٣٣٤) .

(٢) انظر : روضة المحبين لابن القيم (٩٧) .

(٣) انظر : على سبيل المثال :
ديوان الفرزدق (٢ / ٢٠٧ ، ٢٦٥ ، ٢٨٣ ، ٢٩٦ ، ٣١٢) ، وديوان عبد الله الرقيات (١٩٥) وقصائد جاهلية نادرة للجبوري (٧٤) وتهذيب اللغة للازهري (١٤ / ٢٦٠) وشرح المعلقات السبع (٩) ولسان العرب (١٢ / ٦٩ - ٧٠) .
ويجمع هؤلاء الشعراء في العصر الذي سار على طريقة شعراء الجاهلية بالتقريب والتمام .

المبحث الثالث

موقف الاسلام من التماثيم

موقف الاسلام من التمائم

لما كان اعتقاد الجاهليين فى تعليق التمائم فيه من اللجوء الى غير الله فى جلب الخير ودفع الضر بما لم يجعله الله سببا شرعيا لذلك. واعتقاد هذا جهل وضلال واشراك بالله، اذ لا مانع ولا دافع غير الله

ولما فى ذلك من تعلق القلوب والغفلة عن الله سبحانه وتعالى. ولمنافاة هذا العمل للتوحيد أنكره الاسلام عليهم وزجرهم عنه وشدد وغلظ فى هذا الموضوع لما فيه من الشرك. ومما جاء فى ذلك من الأحاديث ما يلى :

١ — عن عبدالله بن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الرقى والتمائم والتولة شرك " . (١)

٢ — وعن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا : يارسول الله بايعت تسعة وتركت هذا . قال : " إن عليه تميمة " فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال : " من علق تميمة فقد أشرك " . (٢)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٤) وقوله (إن الرقى . . .) قد سبق بيان أن الرقى كان منهيا عنها ثم أذن بها وجوزت انظر (ص ٢١ - ٢٦) .

(٢) مسند الامام أحمد (٤ / ١٥٦) والمستدرك للحاكم - كتاب الطب (٤ / ٢١٩) وقال الهيثمى ورجال أحمد ثقات . انظر: مجمع الزوائد (٥ / ١٠٦) .
ورمز لصحته السيوطي . انظر: الجامع الصغير مع فيض القدير حديث رقم (٨٨٥٧) وصححه الألباني . انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٤٩٢) .

٣ ــ وعن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له " . (١)

فهذه الأحاديث الثلاثة تدل دلالة واضحة على تحريم تعليق التمائم بعمومها . وعلى تحريم ما كان معروفا عند الجاهليين من التمائم باسمه كالتولة والودع وما ذلك إلا لما في هذه الأشياء من الشرك المنافي للتوحيد .

---

(١) مسند الامام أحمد (٤ / ١٥٤) والمستدرك للحاكم ــ كتاب الطب ــ (٤ / ٢١٦) وقال الحاكم : صحيح ووافقه الذهبي ، وقال المنذري في الترغيب إسناده جيد (٤ / ٣٠٦) وقال الهيثمي : ورجاله ثقات .

انظر : مجمع الزوائد (٥ / ١٠٦) وقال الحافظ ابن حجر : ورجاله موثوقون إلا خالد بن عبيد لم يوثقه غير ابن حبان . انظر : التعجيل (١١٤) .

وقال المناوي في التيسير واسناده صحيح (٢ / ٤٣١) .

وقال الألباني : ضعيف لجهالة خالد بن عبيد . انظر : سلسلة الأحاديث الضعيفة رقم (١٢٦٦) .

قلت وإن كان فيه ضعف فهو خفيف حيث صححه أكثر العلماء وهو مندرج تحت ما ورد من النهي عن التعليق .

٤ — وعن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ، قال عبد الله حسبت أنه قال : والناس في مبيتهم ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أوقلادة إلا قطعت " . (١)

٥ — وعن رويفع بن ثابت قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يارويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فاخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وتراً أو استنجى برجيع دابة فإن محمداً بريء منه " . (٢)

والشاهد من الحديثين هو ما جاء من النهي عن تقلد الأوتار لأن الجاهليين كانوا يتقلدون الأوتار، ويقلدونها دوابهم من أجل عدم الاصابة بالعين كما نص على ذلك مالك وغيره. (٣)

---

(١) انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري كتاب الجهاد - باب ماقيل في الجرس ونحوه في أعناق الابل (٦ / ١٤١) رقم (٣٠٠٥) ، وصحيح مسلم - كتاب اللباس والزينة - باب كراهة قلاده الوتر في رقبة البعير (٣ / ١٦٧٢ — ١٦٧٣) رقم (٢١١٥) .

(٢) سنن النسائي - كتاب الزينة - باب عقد اللحية (٨ / ١٢٥) (٥٠٦٧) وسنن أبي داود مع عون المعبود (— كتاب الطهارة - باب ما ينهى عنه أن يستنجى به (١ / ٥٩) ومسند الامام أحمد (٤ / ١٠٨ — ١٠٩) وقال الالباني واسناد النسائي صحيح انظر: صحيح النسائي للالباني (٣ / ١٠٤٢) وتحقيق مشكاة المصابيح (١ / ١١٤) رقم (٣٥١) .

(٣) انظر : موطأ الامام مالك - كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم

= = =

٦ — وعن الحسن قال أخبرني عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة أراه قال : من صفر فقال ويحك ما هذه ؟ قال : من الواهنة [١] قال : " أما إنها لا تزيدك إلا وهنا انبذها عنك فانك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدا ". [٢]

= = = باب ماجاء في نزع المعاليق والخرس من العنق (٢ / ٩٢٧) ، وصحيح مسلم (٣ / ١٦٧٣) وشرح النووي لمسلم (١٤ / ٩٦) ، والتمهيد لابن عبدالبر (٦ / ١٨١) وحاشية السيوطي على سنن النسائي (٨ / ١٣٦) وحاشية السندي على سنن النسائي (٨ / ١٣٦) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٧١) .

(١) الواهنة : عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها . وقيل مرض يأخذ في العضد . انظر : النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٥ / ٢٣٤) .

(٢) مسند الامام أحمد (٤ / ٤٤٥) وسنن النسائي - كتاب الطب - باب تعليق التمائم (٢ / ١١٦٧) رقم (٣٥٣١) والمستدرك للحاكم - كتاب الطب - (٤ / ٢١٦) من طريق أبي عامر الخزاز بلفظ " دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وفي عضدي .... " والسنن الكبرى للبيهقي - باب التمائم (٩ / ٣٥١) .

قال الحاكم والحديث صحيح ووافقه الذهبي (٤ / ٢١٦) وقال البوصيري وإسناده حسن لان مبارك هو ابن فضاله مختلف فيه

انظر : مصباح الزجاجة للبوصيري (٣ / ١٤٠) وقال الهيثمي فيه مبارك بن فضاله وهو ثقة وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات

انظر : مجمع الزوائد للهيثمي (٥ / ١٠٦) وقال الالباني ضعيف لعلتين عنعنة المبارك . والانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين

= = =

فهذا الحديث يدل على النهي عن تعليق الحلق رجاء البرء من الواهنة وهذا الحكم يشمل كل ما علق لأجل هذه العلة ومن تعلق شيئا من هذه الأمور وكله الله عليها، فيا لخسارة من وكل على ذلك ، جاء عن عبد الله بن عكيم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من تعلق شيئا أكل عليه أو اليه ". (١)

=== لأن الحسن لم يسمع من عمران كما صرح بذلك ابن المديني وأبو حاتم وابن معين . انظر : سلسلة الأحاديث الضعيفة للالبانى رقم (١٠٢٩) .

قلت والحديث اختلف فى تحسينه وتضعيفه كما سبق وان كان فيه ضعف فضعفه ليس بالشديد ويصلح فى الشواهد وهو مندرج فى معناه تحت الأحاديث المانعة من التعليق .

(١) مسند الامام أحمد (٤/٣١١) وسنن الترمذي مع تحفة الاحوذي - كتاب الطب - باب ما جاء فى كراهية التعليق (٦/٢٣٨ — ٢٣٩) رقم (٢١٥٢) والمستدرك للحاكم - كتاب الطب (٤/٢١٦) ورمز لحسنه السيوطي . انظر الجامع الصغير مع فيض القدير رقم (٨٥٩٩) .

وقال الألباني بأنه حسن لوجود شاهد له عن الحسن مرسلاً . أخرجه ابن وهب فى الجامع (١١٣) باسناد صحيح انظر : غاية المرام فى تخريج أحاديث الحلال والحرام للألبانى حديث رقم (٢٩٧) .

فهذا هو حكم الاسلام فى تعليق التمائم الجاهلية حيث منع منها وأخبر أنها من الشرك لمنافاتها للتوحيد وذلك لاعتقادهم أنها تدفع المقادير المكتوبة فلهذا حذر منها أشد الحذر .

قال ابن عبدالبر رحمه الله :

وهذا كله تحذير ومنع مما كان أهل الجاهلية يصنعون من تعليق التمائم والقلائد يظنون أنها تقيهم وتصرف البلاء عنهم وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل وهو المعافي والمبتلي لا شريك له فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يصنعون فى جاهليتهم . فمن تعلق تميمة خشية ما عسى أن ينزل به قبل أن ينزل فلا أتم الله عليه صحته وعافيته وكذلك من تعلق ودعة فلا ودع الله له أي لا ترك الله له ما هو فيه من العافية أو نحو هذا والله أعلم . (١)

وبعد هذا كله نجد أن طائفة من المسلمين فى عصرنا الحاضر قد حاكوا الجاهليين فى هذه التمائم الشركية فليت شعرى أين أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ المتقدمة ـ من أسماعهم وهم يدّعون الاسلام وربما ادعى بعضهم أنه ولي من أولياء الله ، ، كلا فالولاية الحقه لا تكون إلا لمن أطاع الله ورسوله .

---

(١) التمهيد لابن عبدالبر (١٧ / ١٦٣) وانظر : النهاية فى غريب الحديث (١ / ١٩٨) والسنن الكبرى للبيهقى (٩ / ٣٥٠) ، ومعالم السنن للخطابي (٥ / ٣٥٤) وفتح الباري لابن حجر (١٠ / ١٩٦) .

الفصل الثاني

أنواع التمائم المنتشرة في العالم الاسلامي

ويشتمل على مبحثين :

المبحث الأول : فيما اتفق على تحريم تعليقه من التمائم .

المبحث الثاني : فيما اختلف في تعليقه من التمائم .

المبحث الأول

فيما اتفق على تحريم تعليقة من التمائم

المبحث الأول

فيما اتفق على تحريم تعليقه من التمائم

تقدم في المبحث السابق حكم الاسلام فيما كان عند الجاهليين من التمائم وهو المنع والتحذير من تعليقها لما فيها من الشرك بالله عز وجل (١) . فلا يجوز لمسلم تعليق شيء من هذه التمائم. ولكن المتأمل في أحوال كثير من المسلمين في هذا العصر في معظم أنحاء العالم الاسلامي سيجد كثيرا من الأمور الشركية بينهم ومن ضمنها التمائم التي نحن بصدد البحث فيها .

فلقد انتشرت التمائم المحرمة انتشارا واسعا بين كثير من المسلمين وعلى صور مختلفة ومن الأسباب التي أدت إلى انتشارها بين المسلمين ما يلي :

١ — الجهل بالتوحيد وما ينافيه من الشركيات والوثنيات التي ما بعثت الرسل وما أنزلت الكتب الا من أجل إبطالها والقضاء عليها . وتثبيت دعائم التوحيد الخالص .

٢ — لجوء كثير من المسلمين إلى من يسمون بالأولياء — الذين هم في الحقيقة أولياء للشياطين — والاعتماد عليهم فما يهم أحدهم بأمر ما إلا ويذهب إلى الولي المزعوم لكي يعمل له تميمة لذلك الامر مقابل مبلغ من المال — وهذا هو بيت القصيد — فلا همّ لهؤلاء الادعياء إلا أكل أموال الناس بالباطل .

٣ — انتشار كثير من الكتب التي تحتوي على كثير من الباطل والضلال بل قد ألفت لهذه التمائم كتب خاصة بها، وتباع بأسعار رهيدة وهذا مما زاد الطين بلة حيث أصبح بالامكان تداول هذه الكتب والحصول بما فيها من الشركيات .

---

(١) انظر ص (٢٢٣—٢٢٨) .

وبعد فاليك صورا من التمائم المحرمة التي أخذت مكانها بين كثير من المسلمين. والسبب في إيرادها بيان ما فيها من شركيات وخرافات لكي تظهر على وجهها الحقيقي المنتن ويمكن إجمال هذه الصور المحرمة في الأنواع الآتية :

النوع الأول

التمائم التي فيها ذكر بعض الأسماء المجهولة والأبيات الشركية

من التمائم المنتشرة في العالم الاسلامي التمائم التي فيها التعريف ببعض الاسماء المجهولة. وهذه حقيقة من ابتعد عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الوقوع في مثل هذه الشركيات من حيث يشعر أو لم يشعر. ومن صور هذا النوع قولهم إن من علق الاسماء الآتية لا يخاف من شيء والاسماء هي : (خلعس دوس ملطوس . . .) .(١)

ومن ذلك قولهم :

من أراد أن يمنع المطر عن المركب فانه يكتب (آهيا شراهيا . . .)(٢)

ومن ذلك ذكر بعض الأبيات الشركية مثل :

ما جاء في التميمة المعلقة على الاطفال لتمنعهم من أذى أم الصبيان(٣)

---

(١) انظر : كتاب الطب والحكمة المنسوب للسيوطي (٢٣٨) .

(٢) انظر : الأوفاق للغزالي (٤١) وهذه الأسماء من أسماء الجن انظر : اغاثة المظلوم في كشف أسرار العلوم للطوخي (١٢) .

(٣) أم الصبيان : هي عجوز شمطاء من الجن تتعرض لبني آدم بالأذى . انظر : الطب والحكمة (٢١٩) وهذا كما يزعمون .

وهذه التميمة متداولة بين الناس بشكل كبير لأنها تطبع في ورقة مستقلة وتباع في المكتبات وغيرها ، وقد ذهبت إلى أحد الذين يبيعون هذه التميمة في أحد البلدان الاسلامية ، فسألته عن أهم التمائم التي بحوزته ، فأجاب بأن أهمها هي تميمة أم الصبيان — المسماة بالعهود السليمانية السبعة كما يزعمون ، فأخذت منه واحدة فتأملتها فاذا هي خليط من صور الحيات والعقارب وبعض الأدعية والأبيات الشعرية التي منها :

نبي الهدى صانت به الحال في الورى

وأنت بما أملت منك جدير

فكثير من التمائم المنتشرة بين كثير من المسلمين فيها من المكتوب ما فيه استغاثة بغير الله في حقيقة أمره والذي ينبغي للمسلم أن يعلمه هو أن الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه الا الله تشرك بالله لأنها نوع من أنواع الدعاء والدعاء عبادة فلا يجوز صرفه لغير الله عز وجل . قال تعالى : ((ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك فان فعلت فانك إذا من الظالمين . وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم))(١)

فالآية نص في أن دعاء غير الله والاستغاثة به شرك أكبر .(٢)

---

(١) سورة يونس الآية رقم (١٠٦ — ١٠٧) .

(٢) تيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (٢٣٧) .

النـــوع الثـــانى
التمائـــــم المجهولـــة

من التمائم المنتشرة فى العالم الاسلامي التمائم المجهولة التى ليس بداخلها إلا أحرف وأرقام حسابية وهذه التمائم يعرفها أصحابهـــا بعلم الحرف والطلسم فما كان منها مكونا من الحروف فهو يسمى بعـــلم الحرف ويزعمون أنه علم باحث عن خواص الحروف إفرادا وتركيبا . ولـــه علاقة بالفلك والروحانيات ويحتاج إلى أنواع خاصة من البخور لنجاح تمائمه وطريقة عمل تلك التمائم الباطلة كما يزعمون هو جمع عدد حروف الاسم مـــع اسم الحاجه وتوضع فى أوفاق خاصة ثم يستعان بما يناسب تلك الحـــروف من الكواكب والشياطين والبخور اللازم ، ثم يتعلقها صاحب الطلب .(١)

أما ما كان منها مكونا من الأرقام الحسابية فهو يعرف بعلـــم الطلسم ويزعمون أنه علم مادته الفلك والاستعانة بروحانيات الكواكـــب وأسرار الاعداد ، وعمل البخور اللازم ، ثم نقش تلك الاعداد على أجسام من المعادن أو غيرها من الأوراق (٢) وقد جعلوا لكل كوكب أعمالاً تختص به حسب زعمهم الباطل . وتأمل ماذا يشترطون عند كتابة هذه التمائـــم المجهولة حيث جاء فى كتاب الأوفاق للغزالي النص الآتى :

إذا أردت أن تعمل فى باب زحل فتحتاج أن تلبس ثيابا وسخة نجسة وتكون على غير طهارة .(٣)

---

(١) انظر : ذيل تذكرة أولى الالباب (٨٨ — ٩٣) .

(٢) انظر : تذكرة أولى الألباب للانطاكى (٢ / ١٥٤ — ١٦٣) والفروق للقرافى (٤ / ١١٢) .

(٣) الاوفاق للغزالى (١٦) .

نعم هذه حقيقة هذه التمائم المجهولة شرك بالله عز وجل ونحاسة في المخبر والمظهر. فعلم الحرف والطلسم لا خلاف بينهما في الحقيقة لان كل منهما يعمل في أوفاق خاصة وأشكال خاصة ويستعان في كل منهما بالكواكب وما يزعمونه من روحانياتها ولا فرق بينهما إلا أن علم الحرف موضوعه الحروف الهجائية والطلسم موضوعه أسرار الاعداد حسب زعمهم .

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوم يكتبون أبا حاد وينظرون في النجوم ما أدري من فعل ذلك ماله عند الله من خلاق .(١)

وإليك شهادة من أحد العلماء الذين واجهوا من يعمل تلك الطلاسم ألا وهو ابن خلدون (٢) حيث قال :

ولقيت جماعة ممن يعملون الطلاسم وشاهدت من أفعالهم، وأخبروني أن لهم وجهة ورياضة خاصة بدعوات كفرية وإشراك لروحانية الجن والكواكب .(٣)

---

(١) المصنف لعبد الرزاق ، باب الشهادة وغيرها والفحد (١١ / ٢٦) رقم (١٩٨٠٥) والسنن الكبرى للبيهقي - باب ماجاء في كراهية اقتباس علم النجوم (٨ / ١٣٩) .

(٢) هو : عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن خلدون أبو زيد الاشبيلي المالكي ، مؤرخ عالم اجتماعي بحاثه ، ولد بتونس سنة (٧٣٢) وتوفي بالقاهرة سنة (٨٠٨ هـ) .
انظر : شذرات الذهب لابن العماد (٧ / ٧٦) والاعلام للزركلي (٣ / ٣٣٠) .

(٣) انظر : مقدمة ابن خلدون (٢ / ٦٢٧) .

وتكلم بعد ذلك عن حكم هذه الاعمال بكلام جميل يحسن إيراده حيث قال : الشريعة لم تفرق بين السحر والطلسمات والشعبذة وجعلته كله بابا واحدا محظورا ، لأن الأفعال إنما أباح لنا الشارع منها ما يهمنا فى ديننا الذى فيه صلاح آخرتنا أو فى معاشنا الذى فيه صلاح دنيانا ، ومالا يهمنا فى شيء منهما فان كان فيه ضرر أو نوع ضرر كالسحر الحاصل ضرره بالوقوع ويلحق به الطلسمات لأن اثرهما واحد كالنحامة التى فيها نوع ضرر باعتقاد التأثير ، فتفسد العقيدة الايمانية برد الأمور إلى غير الله فيكون حينئذ ذلك الفعل محظورا على نسبته فى الضرر ، وإن لم يكن مهما علينا ولا فيه ضرر فلا أقل من تركه قربة إلى الله فان من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه ، فجعلت الشريعة باب السحر والطلسمات بابا واحدا لما فيه من الضرر وخصته بالحظر والتحريم . (١)

وقد ينخدع بعض الناس بهذه التمائم إذا تحقق له شيء مما يريد فيظن أن ذلك دليلا على جوازها ، أو على كرامة من عملها له . ولقد سبق أن ذكرت أن ذلك لا يدل على جواز هذه الاشياء ولا على كرامة من يعملها لأن لأولياء الشياطين بعض الخوارق التى تحصل على أيديهم وهي من باب الاستدراج لا من باب الكرامة ، لان الكرامة لا تكون إلا لمن كان مطيعا لله ورسوله . والانتفاع بهذه التمائم الشركية كثيرا ما يتخلف عن أصحابه لان أساسها على الشرك والضلال فاليك قصة نقلها ابن خلدون فى مقدمته حيث قال :

نقل المؤرخون أن دركش كاويان — راية كسرى — كان فيها

---

(١) مقدمة ابن خلدون (٢/٦٢٩ — ٦٣٠)

الوفق المثيني العددي منسوجا بالذهب في أوضاع فلكية رصدت لذلك الوفق ، ولقد وجدت الراية يوم قتل رستم بالقادسية واقعة على الأرض بعد انهزام أهل فارس وشتاتهم . وهذا الوفق الذى كان في الراية يزعم أهل الطلسمات أنه مخصوص بالغلب في الحروب ، وأن الراية التى يكون فيها أو معها لا تنهزم أصلا .(١)

وما أحسن قول الشاعر :

السيف أصدق إنباء من الكتب * في حده الحد بين الجد واللعب(٢)

وكذلك قول القائل :

لو صح الطلسم ما احتجنا إلى الاجناد والحرس .(٣)

واعلم أن الذين فتنوا بهذا النوع من التمائم قد وضعوا لكل حاجة يريد ونها تميمة خاصة تناسب ما وضعت له وهي منتشرة بينهم بشكل كبير ولولا شناعتها لأتيت بالامثلة لذلك لكن العاقل تكفيه الاشارة .

ولقد اتخذت هذه التمائم مسارا جديدا متطورا مع تقدم المدنية الحديثة ، فكثير من متعلقى هذه التمائم أصبحوا في الوقت الحاضر يأنفون من هذه الحلود والحبال التى تحيط بأعناقهم وأيديهم ، ورؤيتهم بهذا المنظر لا يتناسب مع عصر التقدم فلجأوا إلى كتابة تلك الطلاسم في قطع ذهبية أو فضية أو معدنية بشكل فني صغير فتلبس بعد ذلك في شكل عقد على الرقبة أو خاتم في الأصبع أو سوار يحيط بالمعصم ، وهكذا أوحى الشيطان الى أوليائه بهذه الفكرة الخبيثة التى وجدت الصدر الرحب لتطبيقها فمهما تغيرت الأسماء والاشكال فان الحقائق ثابتة ثبوت الجبال الرواسي .

الخلاصة : إن هذا النوع من التمائم مبناه على الشرك بالله وعلى الاعمال السحرية .

---

(١) انظر : مقدمة ابن خلدون (٢ / ٦٢٩) .
(٢) ديوان ابى تمام بشرح التبريزى (١ / ٤٣) .
(٣) الاداب الشرعية لابن مفلح (٢ / ٤٥٥) .

النـــوع الثـــالث

التمائم التى لا نفع فيها فى حقيقة الأمر كالخرز أو ما أشبهه

سبق أن ذكرت فى التمائم الجاهلية أنهم كانوا يتعلقون الخرز والخيط وغيرهما مما لا نفع ولا ضر فيه فى حقيقة الأمر ولقد انتقلت هـذه الأشياء الى المسلمين وانتشرت بين مجتمعاتهم بشكل ملحوظ ومن ذلـك ما يلـى :

١ — تعليق الخرز على الأولاد وعلى بعض السيارات .

٢ — تعليق نعل صغير فى مقدمة السيارة أو مؤخرتها .

٣ — تعليق نعل الفرس فى واجهة الدار أو الدكان .

٤ — وضع بعض الحيوانات المجسمة فى السيارات أو البيوت .

وهذه الأشياء لقد شاهدتها ورأيتها بنفسي ونص على بعـض منها الألبانى فى بعض كتبه .(١)

ومما ساعد على انتشار هذه الضلالات ما جاء فى كثير من الكتب الموجودة بين المسلمين ومما جاء فيها :

١ — إن الياقوت وهو نوع من الزينة يعتبر تميمة قوية ضد السم والبلاء وكذلك العقيق والجزع والزبرجد واللؤلؤ والمرجان والزمـرد والألماس والفيروز وغيرها (٢)

قلت وهذه الأشياء تستعمل للزينة ولا مانع من ذلك إلا إذا صاحبها هذا الاعتقاد بأن كل نوع منها له فائدة ما فى دفع نوع من الاخطار فتكون بهذا محرمة لا لذاتها وإنما لما صاحبها من الاعتقـاد

---

(١) انظر : سلسلة من الأحاديث الصحيحة للألبانى (١/٥٨٥ ، ٨١٠)

(٢) انظر الى حديث رقم (١) ص ٢٢٩

الباطل . (١)

٢ — اعتقاد النفع ودفع الضر فى تعليق بعض أجزاء الحيوانات ومن ذلك :

ابن آوى : إذا علقت عينه اليمنى على من يخاف العين أمن ولم تضره عين عائن . (٢)

وكذلك الغراب إذا علز منقاره على إنسان حفظه من العين . (٣)

والذئب إذا علقت عينه على من يصرع حفظته من الصرع . (٤)

والثعلب إذا شد نابه على الصبي الذى به ريح الصبيان أذهب ذلك عنه وأمن من الفزع فى النوم . (٥)

وغير ذلك من الاعتقادات الباطلة التى ما أنزل الله بها من سلطان .

ولقد ذكر الشيخ حافظ حكمى - رحمه الله :

إن كثيرا من هذه الخرافات لا تزال موجودة بين كثير من العامة وعلى سبيل المثال ما يعتقدونه فى أعين الذئاب ، وناب السبع ، وعظام النسور من أنها تحفظ من تعلقها من الاصابة بالعين . (٦)

وهذا مما يدل على أن ما جاء فى تلك الكتب لهيق مسطراً بين دفاتها بل تلقفه أولياء الشياطين وبثوه بين صفوف المسلمين . حتى تعلقت قلوبهم بأشياء لا تنفع ولا تضر فى حقيقة الأمر ملتفتة عن المالك الحق للنفع والضر .

---

(١) انظر : عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات للقزوينى (١٣٩-١٦١) وعجيبة العجائب وفريدة الغرائب لابن الوردى (١٦٢ — ١٧٠) وتذكرة أولى الالباب والجامع للعجب العجاب للانطاكى (١١٧/ - ١٢٠) والخرافات هل تؤمن بها لسمير شيخانى (٩٤ — ٩٧) .

(٢-٥) انظر حياة الحيوان الكبرى للدميرى (١/ ١٥٢ ، ٢٥٥ ، ٣٥٩ ، ٥١٩)

(٦) انظر معارج القبول للشيخ حافظ حكمي (١/ ٤٥٨) .

النـــوع الرابـــــع

التمائم التي فيها شيء من القـــرآن

من التمائم المنتشرة في العالم الاسلامي والتي انخدع بها كثير من المسلمين تمائم فيها شيء من القرآن وهذه عادة أولياء الشياطـــين ((يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا)) (١) فيروجون ما عندهم من الباطل بقليل من الحق لمعرفتهم أن الحق مقبول فلو سألت من يرتادهم ويتعلق تمائمهم التي يعملون لقال لك بأنها من القرآن . نعم لقد صدق فيها شيء من القرآن ولكن ما فيها من الباطل أضعاف مضاعفة ولهذه التمائم صور عديدة منها :

١ — كتابة السور أو الآية وتكرارها مرات عديدة بهيئات مختلفـــة فيجعلون أول السورة آخرها وآخرها أولها .

وتارة تكتب السورة أو الآية بحروف مقطعة كل حرف على حدتـــه ويزعمون أن لها بهذه الهيئة خصوصية ليست لغيرهما من الهيئات (٢) مع مراعاة أحوال الكواكب (٣) ولا شك في تحريم هذا النوع من التمائم وان كان من القرآن لأنه لم يؤتى به على الوجه الذي نزل به إضافة الى مراعاة أحوال الكواكب أثناء عمل تلك التمائم .

٢ — وأشد من هذه الصورة تحريما ما جاء عند هؤلاء من كتابة السور وحذف بعض الألفاظ منها ووضع كلمات أخرى ليست من القـــرآن ومن ذلك ما يسمى بحجاب القرينة حيث بدلوا وغـــــيروا

---

(١) سورة الانعام الآية (١١٢) .

(٢) انظر : معارج القبول للحكمي (١ / ٤٦٨) .

(٣) انظر : شموس الانوار للتلمساني المغربي (٢٨) .

فى سورة الفيل ونص هذه النميمة كالآتى :

ألم تر كيف فعل ربك بالقرينة ، ألم يجعل كيد القرينة فى تضليل ، وأرسل على القرينة طيرا أبابيل ، ترميهم بحجارة من سجيل ، فجعل القرينة كعصف مأكول . (١)

نعوذ بالله . إن هذا هو التحريف والتبديل والتلاعب بآيات الله . فإلى هذا الحد وصلت الجرأة بمروجي التمائم . وليس بمستغرب على من باع دينه بعرض قليل من الدنيا عمل مثل هذه التمائم الباطلة . وأين هؤلاء من قوله تعالى ((فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون)) .(٢)

تفصيل القول فى حكم تعلق هذه الأنواع من التمائم

من تعلق شيئا مما سبق ذكره معتقداً أنه الدافع الرافع بنفسه فهذا هو الشرك الأكبر ، فهو شرك فى الربوبية حيث اعتقد شريكا مع الله فى الخلق والتدبير ، وشرك فى العبودية حيث تأله لذلك وعلق به قلبه طمعا ورجاء لنفعه . وأكثر من يعلق هذه الأشياء نجدهم يتوكلون على ما علقوه وتعلقوه ويسندون كشف الضر وجلب الخير إليه ، وأنه لولاه لنزل به البلاء ولأصابته العين فلو لم يعتقدوا هذا الاعتقاد الباطل لما علقوه وتعلقوه ، ومعلوم أن من لم يعتقد ذلك لم يكن ليفعله ولا ليرضى به .

فان اعترض معترض فقال أنا أعتقد أن الله هو الدافع الرافع وحده ولكن أعتقد أن هذه الأشياء سبب من الأسباب التى يستدفع بها البلاء .

قيل له

إن الأسباب لا يجوز أن يتعاطى منها إلا ما شرعه الله ورسوله

---

(١) انظر : السنن والمبتدعات للشقيري (٣٣٢) .

(٢) سورة البقرة الآية (٧٩) .

وما جاز فلا يركن اليه ولا يتكل عليه كما تقدم بيان ذلك .[١]

فلننظر في هذه الأشياء هل هي من الأسباب الجائزة ؟ كلا فإنها مما حرمه الله ورسوله فمن جعلها أسبابا فقد جعل ما ليس سببا شرعيا سببا. إذاً فتعليق التمائم على هذا الاعتقاد حرام والفاعل آثم . بل إن هذا التعليق من حملة وسائل الشرك فانه لابد أن يتعلق قلب متعلقها بها وذلك من الشرك الاصغر ووسيلة إلى الأكبر.[٢] فكيف يليق بك يا أخي المسلم تعليق هذه الاشياء التي أقل ما يقال فيها إنها من الشرك الأصغر . فانتبه فانك على شفا حرف هار فانح بنفسك قبل الوقوع . وعلق قلبك بالله المالك للنفع والضر وحده لا شريك له .

---

(١) انظر (ص ٣) .

(٢) انظر : الزواجر عن اقتراف الكبائر للهيثمي (١/ ١٦٦) ، وحاشية السندي على سنن النسائي (٧/ ١١٢) وتيسير العزيز الحميد للشيخ سليمان (١٥٤ ، ١٥٨ ، ١٦٢) ، والتوضيح عن توحيد الخلاق للشيخ سليمان (٢٦٩ – ٢٧١) وقرة عيون الموحدين للشيخ احسن (٦٦) والبيان الأظهر في الفرق بين الشرك الاصغر والاكبر للشيخ عبد الرحمن أبا بطين (٣) والقول السديد في مقاصد التوحيد للشيخ عبد الرحمن السعدي (٣٥ – ٣٧) ومعارج القبول للحكمي (١/ ٤٧٢) ومجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (٢٠٩) .

وبهذا يتبين مدى انتشار التمائم في البلاد الاسلامية وخطورة ذلك على العقيدة الصحيحة وما انتشر ذلك إلا عندما تخلى القوم عن الهدي القويم – هدي الكتاب والسنة – وتمسكوا بالشرك والبدع والخرافات حيث دانت رقابهم لاحراز من الحلود والحبال والمعادن. فما دام أنها ضعفت لهذا الحد والتحأت إلى الحلود وتعلقت قلوبهم بها مبتعدة عن التعلق بالله عز وجل فلن تقوى على الافاقة مما هي فيه من غفلة وتأخر ولن تقوى على صد الاعداء الذين انتهكوا الحرمات الاسلامية. لأنه لا قوة لهذه الأمة إلا بقوة عقيدتها إذ هي السلاح الحقيقي قال تعالى : ((إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم))(١)

ومن أهم مقاصد الشريعة الاسلاميه تنقية القلوب مما تتعلق بها من شوائب الشرك والبدع والخرافات، فإلى متى يا أمة الاسلام يا خير أمة أخرجت للناس هذه الاستكانة إلى غير الله عز وجل، أفيقوا وارجعوا الى دينكم إلى ما فيه فلاحكم ونجاحكم باخلاص التوحيد لله وحده لا شريك له لأن ذلك هو الاساس، ومتى كان الاساس قويا فانك لا تخشى ما عليه من البنيان فلا نجاة ولا حياة للأمة الاسلامية إلا بتحقيق ذلك. نسأل الله العلي القدير أن يجعله قريبا أنه سميع مجيب .

---

(١) سورة محمد الآية رقم (٧) .

المبحث الثاني

فيما اختلف في تعليله من التماثيل

المبحث الثـــــانى

فيما اختلف فى تعليقه من التمائـــم

من التمائم الموجودة فى العالم الاسلامى ، التمائم التى مـــن الآيات القرآنية والأدعية النبوية وهى على اشكال مختلفة منها :

ما يكتب فى أوراق ثم تحاط بجلد صغير ، ومنها مصاحف تطبـع بحجم صغير جدا أحيانا تعلق فى الرقبة ، ومن الناس من يحملها معـه بدون تعلق ، ومنها كتابة المصحف كاملا فى ورقة واحدة . وغالبا ماتعلق فى الدور ، ومنها كتابة بعض الآيات القرآنية فى قطع ذهبية أو فضية أو غيرهما وغالبا ما تعلق فى أعناق الصبيان وعلى السيارات ، وغير ذلـك من الصور المختلفة .

وهذا النوع من التمائم التى ليس فيها إلا قرآن أو ذكر صحيح قد اختلف العلماء فى تعليقه فمنهم من منعه ومنهم من أجازه وإليك أقوالهم :

القول الأول :

وهم القائلون بمنع التعليق لهذه التمائم وذهب إلى هذا القول : عبد الله بن مسعود (١) وابن عباس (٢) وهو ظاهر قول حذيفـــة (٣)

---

(١) مصنف ابن أبى شيبة - كتاب الطب - في تعليق التمائم والرقـــى (٥/٣٥) (٢٣٤٦٤) وتقدم نص ما جرى بينه وبين زوجتـــه (ص ٧٩).

(٢) انظر : الآداب الشرعية لابن مفلح (٣/٨١).

(٣) مصنف ابن أبى شيبة (٥/٣٥) (٢٣٤٦٢) و (٢٣٤٦٣).

وعقبة بن عامر [١] [٢] وابن عكيم [٣] [٤] رضي الله عنهم ، وإبراهيم النخعي [٥] وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وحرم بها المتأخرون [٦] وابن العربي [٧] وغيرهم من العلماء [٨] .

---

(١) هو : عقبة بن عامر الجهني الصحابي المشهور كان قارئا عالما للفرائض والفقه ولي إمرة مصر لمعاوية ، مات في قرب الستين. انظر : الاصابة في معرفة الصحابة لابن حجر (٢ / ٤٨٢) ، وتقريب التهذيب (٣٩٥) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٥ / ٣٥) (٢٣٤٦٥) والآداب الشرعية لابن مفلح (٣ / ٨١) .

(٣) هو : عبد الله بن عكيم الجهني أبو معبد الكوفي ، مخضرم من الثانية سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى جهينة ، توفي في إمرة الحجاج . انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٣١٤) .

(٤) انظر : مسند الامام أحمد (٤ / ٣١٠) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذي - كتاب الطب - باب ماجاء في كراهية التعليق (٦ / ٢٣٨) رقم (٢١٥٢) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٥ / ٣٦) (٢٣٤٦٧) و (٢٣٤٦٩) .

(٦) مسائل الكوسج خ (٢ / ٢١٧) والآداب الشرعية لابن مفلح (٢ / ٤٥٩) والطب النبوي للذهبي (١٨٩) وتيسير العزيز الحميد (١٦٨) .

(٧) عارضة الأحوذي (٨ / ٢٢٢) .

(٨) انظر : تيسير العزيز الحميد (١٦٨ ، ١٧٤) وفتح المجيد (١٢٨) ومعارج القبول (١ / ٤٧٠) وفتاوى ابن باز (٢ / ٣٨٤) وسلسلة الأحاديث الصحيحة للالباني (١ / ٥٨٥) وتعليق رقم (٣٤) على الكلم الطيب للألباني .

القول الثاني :

وهم القائلون بالجواز وذهب الى هذا القول :

عائشة رضي الله عنها [١] وظاهر الرواية عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما [٢] وسعيد بن المسيب [٣] [٤] وابن سيرين [٥] ، وعطاء [٦] [٧] وابو جعفر الباقر [٨] [٩] ،

---

(١) انظر المستدرك للحاكم (٤/ ٢١٧) والسنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٥٠) وشرح السنة للبغوي (١٢/ ١٥٨) .

(٢) ستأتي الرواية في الأدلة مع ذكر من خرجها إن شاء الله بعد قليل .

(٣) هو : سعيد بن المسيب القرشي المخرومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار التابعين ، مات بعد التسعين . انظر : تقريب التهذيب (٢٤١) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٤٣) (٢٣٥٤٣) .

(٥) المرجع السابق (٥/ ٤٤) (٢٣٥٤٨) .

(٦) هو : عطاء بن أبي رباح ، ثقة ، فقيه فاضل من التابعين ، مات سنة مائة وأربع عشرة على المشهور . انظر تقريب التهذيب (٣٩١) .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٤٣) (٢٣٥٤٤) .

(٨) هو : محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبوجعفر الباقر ، ثقة ، فاضل ، مات سنة مائة وبضع عشرة . انظر تقريب التهذيب (٤٩٦) .

(٩) مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٤٤) (٢٣٥٤٦) و (٢٣٥٥١) ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/ ٣٢٠) .

ومالك [١] وأحمد في رواية [٢] وابن عبد البر [٣] والبيهقي [٤] والقرطبي [٥] وظاهر قول ابن تيمية [٦] وابن القيم [٧] وابن حجر [٨] وغيرهم من العلماء [٩].

وجمهور أصحاب هذا القول على أن التعليق الحائر هو ما كان بعد نزول البلاء أما ما كان قبله فليس بجائز [١٠].

---

(١) انظر : التمهيد لابن عبد البر (١٧/ ١٦١) والبيان والتحصيل لابن رشد (١/ ٤٣٩) و (١٧/ ١٩٦) و (١٨/ ٣٦).

(٢) مسائل الامام أحمد لأبي داود (٢٦٠) وزاد المعاد لابن القيم (٤/ ٣٥٨ — ٣٥٩).

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١٧/ ١٦٠).

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٣٥٠).

(٥) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (١٠/ ٣٢٠).

(٦) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩/ ٦٤ — ٦٥).

(٧) زاد المعاد لابن القيم (٤/ ٢١٢، ٣٥٨).

(٨) فتح الباري لابن حجر (٦/ ١٤٢).

(٩) انظر : المواهب اللدنية للقسطلاني مع شرح الزرقاني (٧/ ٧٢) وعمدة القاري للعيني (١٤/ ٢٥٣) وفيض القدير للمناوي (٦/ ١٠٧) وحاشية السندي على سنن النسائي (٧/ ١١٢) والفتح الرباني (١٧/ ١٧٨).

(١٠) انظر : شرح معاني الآثار للطحاوي (٤/ ٣٢٥) والتمهيد لابن عبد البر (١٧/ ١٦١، ١٦٤ — ١٦٥) والبيان والتحصيل لابن رشد (١/ ٤٣٩) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (١٠/ ٣١٩) وزاد المعاد لابن القيم (٤/ ٣٥٧).

وأدلة الفريقين كالآتي :

أولا : استدل أصحاب القول الأول القائلون بمنع التعليق مطلقاً بما يلي :

١ — عموم النهي الوارد في تحريم التمائم ولم يأت ما يخصص هذا العموم.(١)

القاعدة الأصولية تقول :

إن العام يبقى على عمومه حتى يرد دليل بالتخصيص .(٢)

ولقد تقدم ذكر الأحاديث التي فيها النهي عن تعليق التمائم في المبحث الخاص بموقف الاسلام من التمائم ولا مانع من ذكر بعضها باختصار :

قال صلى الله عليه وسلم : " من علق تميمة فقد أشرك "(٣)

وقال : " من تعلق تميمة فلا أتم الله له "(٤) وقال : "إن الرقى والتمائم والتولة شرك "(٥).

قالوا : فهذه الأحاديث دلت بعمومها على منع التعليق مطلقا ولم يرد ما يخصص التمائم التي من القرآن أو غيره فالواجب حملها على عمومها .

---

(١) انظر : عارضة الأحوذي لابن العربي (٨/ ٢٢٢) وتيسير العزيز الحميد (١٦٢) وفتح المجيد (١٢٨) وفتاوى الشيخ ابن باز (٣٨٤) .

(٢) روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة (٢١٢ — ٢١٣) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٢٣) .

(٤) سبق تخريجه (ص ٢٢٤) .

(٥) سبق تخريجه (ص ٢٤) .

٢ — لو كان هذا العمل مشروعا لبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته إذ البيان لا يؤخر عن وقت الحاجة والمتتبع للسنة يرى أن جميع الأحاديث الواردة في الاذكار والدعوات يردت بلفظ من قال كذا أو من قرأ كذا ولم يرد في حديث واحد من كتب كذا أو علق كذا .

وفي ذلك قال ابن العربي :

وتعليق القرآن ليس من السنة وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق (١)

٣ — سد الذرائع

وهذا أمر عظيم في الشريعة ومعلوم أنا إذا قلنا بجواز تعليق التمائم التي من الآيات القرآنية والدعوات النبوية انفتح باب الشرك واشتبهت التميمة الجائزة بالممنوعة وتعذر التمييز بينهما إلا بمشقة عظيمة ، ولاستغل هذا الباب دعاة الضلال والخرافات ولقد سبق بيان ذلك في النوع الرابع من أنواع التمائم المحرمة حيث خلطوا القرآن بغيره وقطعوه أحرفا فوجب سد الباب وقفل هذا الطريق المفضي إلى الشرك ، وأيضا فان هذه التمائم تعرض القرآن للنجاسات والاماكن التي يجب أن ينزه القرآن عنها ، ومن علقه يتعذر عليه المحافظة على ذلك خاصة عند ما يعلق على الأطفال . (٢)

---

(١) عارضة الأحوذي لابن العربي (٨/ ٢٢٢) .

(٢) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٣٦) (٢٣٤٧٦) وفتح المجيد للشيخ عبد الرحمن (١٢٨) ومعارج القبول للحكمي (١/ ٤٧١) ، والقول السديد للسعدي (٣٨) ومجموع فتاوى ابن باز (٢/ ٣٨٤) .

واستدل أصحاب القول الثاني المجيزون لتعليق التمائم التي من القرآن والأدعية بما يلي :

١ — بقوله صلى الله عليه وسلم : " من تعلق شيئا أكل اليه " (١)

وجه الدلالة :

ان من علق التمائم الشركية وكل إليها ، ومن علق القرآن تولاه الله ولا يكله إلى غيره لانه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن . (٢)

وأجيب عن ذلك :

صحيح أن المرغوب إليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن هو الله عز وجل ولكن يكون ذلك حسب ما ورد في الشرع والذي ورد هو الاستشفاء به عن طريق الرقى لا التعليق له ، وترجع الاستعاذة بالقرآن الى الاستعاذة بالله حين يتلوه المسلم حق تلاوته فيؤمن به ويتبعه وينفذ شرائعه فيحصل له بذلك العافية الحقيقية والأمن والسلام ، ولا يكون ذلك بتعليق ورقه وجلده . (٣)

ولو كان من تعلق القرآن وكل إليه لكفانا إذاً أن نتعلق القرآن وما جاء من أذكار الصباح والمساء،ولا داعي لقراءته وقراءة تلك الاذكار وفي ذلك تعطيل لما ثبت في السنة من الرقى ثبوتا صحيحا بشيء لم يثبت أصلا . (٤)

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٢٧) .

(٢) انظر : الجامع لاحكام القرآن للقرطبي (١٠ / ٣٢٠) وفيض القدير للمناوي (٦ / ١٠٧) .

(٣) حاشية مختصر المنذري لاحمد شاكر ومحمد فقي (٥ / ٥٣٤) .

(٤) انظر : تعليق الالباني على الكلم الطيب رقم (٣٤) .

وهذا عبد الله بن عكيم كانت به حمرة فقيل له ألا تعلق شيئا ؟ قال : الموت أقرب من ذلك ، واستدل بقول النبي صلى الله عليه وسلم : " من تعلق شيئا وكل إليه " . (١)

فياهل ترى لو كان من تعلق القرآن وكل إليه ؟ هل سيترك التابعي الفاضل عبد الله بن عكيم ويقول : الموت أقرب من ذلك .

ونجد أن من تعلق القرآن طالما التفت قلبه عن الله فلو نزعت تلك التميمة التي عليه لتغير وخاف من حصول المكاره والاخطار فلو كان قلبه متعلقا بالله لكان واثقا بالله تمام الثقة ولم يلجأ إلى شيء لم ترده السنة فهو لم يتعلق بالقرآن حقيقة وإنما تعلق بتلك الأوراق وما عليها من الحلود .

٢ — بما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : " التمائم ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعده فليس بتميمة " . (٢)

قالوا : فهذا لا يمكن أن تقوله عائشة من عندها فيحكم برفعه . (٣)

---

(١) جامع الترمذي مع تحفة الأحوذي (٦/ ٢٣٨) رقم (٢١٥٢) .

(٢) المستدرك للحاكم - كتاب الرقى والتمائم (٤/ ٤١٨) والسنن الكبرى للبيهقي - باب التمائم (٩/ ٣٥٠) .

(٣) انظر : مسائل الكوسج (٢/ ٢١٧) والتمهيد لابن عبد البر (١٧/ ١٦٤) والبيان والتحصيل لابن رشد (١/ ٤٣٩) ، والجامع لاحكام القرطبي (١٠ / ٣٢٠) .

وفى ذلك يقول الحاكم :

ولعل متوهما يتوهم أذيا من الموقوفات على عائشة رضي الله عنها وليس كذلك ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر التمائم فى أخبار كثيرة فاذا فسرت عائشة رضي الله عنها التميمة فإنه حديث مسند . (١)

ويجاب على ذلك بما قاله ابن حجر أحد المحيزين لتعليق التمائم من القرآن حيث قال : والحديث لا يحكم برفعه إذا فسره الصحابي إلا بشروط :

١ — أن يكون مما لا مجال للاجتهاد فيه .

٢ — وأن لا يكون منقولا عن لسان العرب .

٣ — وأن لا يكون الصحابي قد نظر فى الاسرائيليات كعلمة أهل الكتاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص فانه نظر فى بعض ذلك .

ثم ذكر ابن حجر بعد ذلك كلام الحاكم بنصه وقال :

والتحقيق أن ما شرحه الصحابي لا يجزم بكون جميع ذلك يحكم برفعه بل الاحتمال فيه واقع فيحكم برفع ما قامت القرائن الدالة على رفعه والا فلا . (٢)

قلت : وكلام عائشة رضي الله عنها للاجتهاد فيه مجال بدليل أنه خالفها بعض الصحابة فلا يحكم برفعه بل هو رأي اجتهدت فيه رضى الله عنها .

---

(١) المستدرك للحاكم (٤/ ٢١٧) .

(٢) انظر : النكت على ابن الصلاح (٢/ ٥٣١ — ٥٣٤) .

٣ – بما جاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما من تعليقه التمائم على أولاده [١] ونص ما جاء عنه كالآتي :

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع (بسم الله أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون) قال : فكان عبد الله ابن عمرو يعلمها من بلغ من ولده أن يقولها عند نومه ومن كان منهم صغيرا لا يعقل أن يحفظها كتبها له وعلقها في عنقه [٢].

---

(١) انظر : حاشية السندي على سنن النسائي (٧ / ١١٢) وعون المعبود شرح سنن أبي داود للآبادي (١٠ / ٣٨٧) وتحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي للمباركفوري (٩ / ٥٠٧) .

(٢) مسند الامام أحمد (٢ / ١٨١) وجامع الترمذي مع تحفة الأحوذي أبواب الدعوات – باب (٩٦) (٩ / ٥٠٧) حديث رقم (٣٥٩٠) وقال : حسن غريب ، وسنن أبي داود مع عون المعبود – كتاب الطب – باب كيف الرقى (١٠ / ٣٨٦) ، (٣٨٧٥) والمستدرك للحاكم – كتاب الدعاء – (١ / ٥٤٨) وصححه .

وقال الألباني : لم يصح إسناده إلى ابن عمرو لأن فيه محمد ابن اسحاق وهو مدلس وقد عنعنه فلا يجوز الاحتجاج به على جواز تعليق التمائم من القرآن لعدم ثبوت ذلك عن ابن عمرو لاسيما وهو موقوف عليه .

انظر : تعليقه على الكلم الطيب رقم (٣٤) وانظر : تحفة الأحوذي حيث ذكر أن في إسناده كلام (٩ / ٥٠٧) .

وأجيب عن ذلك بما يلي :

١ — الرواية عن عبد الله بن عمرو ضعيفة كما تقدم .

٢ — إن صحت فهي موقوفة على عبد الله بن عمرو وهذا من اجتهاده وقد خولف في ذلك .

قال الشوكاني :

وقد ورد ما يدل على عدم جواز التعليق فلا يقوم بقول عبد الله ابن عمرو حجة .(١)

٣ — هذا الأثر لا يدل على تعليق التمائم التي من القرآن مطلقا لأن عبد الله ابن عمرو كان لا يعلق ذلك على أولاده الكبار بل كان يحفظهم ذلك الدعاء .

٤ — لا يدل هذا الأثر دلالة واضحة على أن ابن عمرو عندما كان يعلق ذلك الدعاء على أولاده الصغار أراد بذلك التمائم ، بل محتمل أنه أراد تعليمهم وتحفيظهم الدعاء عن طريق الكتابة(٢)

٥ — انه لا ينبغي اذا كان الطفل صغيرا أن تعلق عليه التمائم من القرآن أو الادعية لأن السنة في ذلك هو تعويذه بتلك الرقى لا التعليق عليه . ويدل على ذلك ما جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين ، ويقول : " إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل واسحاق ، أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامه ومن كل عين لامة "(٣) فلو كانت السنة في ذلك

---

(١) تحفة الذاكرين للشوكاني (٨٩) .

(٢) حاشية فتح المجيد للشيخ حامد الفقي (١٢٧) .

(٣) سبق تخريجه (ص٤٨) .

التعليق لعلق هذا الدعاء عليهم .

٤ — استدلوا بالقياس حيث قالوا :

إن المنهى عنه من التمائم هو ما كان فيه شرك بدليل ذكرها مع الرقى الشركية فى قوله صلى الله عليه وسلم : " إن الرقى والتمائم والتوله شرك " (١) فما كان من التمائم خاليا من الشرك فهو كالرقى المشروعة (٢) .

وأجيب عن ذلك :

بأن هذا القياس غير صحيح لأن الرقى المشروعة قد خصت بالجواز فمنذ ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى أتاه بعض الصحابة رضي الله عنهم وأخبروه بأنه كانت عندهم رقى فى الجاهلية وأنهم ينتفعون بها فطلب منهم أن يعرضوها عليه فعرضوها عليه فأقر منها مالم يكن فيه شرك وقال : " لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك " (٣) .

أما التمائم فلم يسألوا عنها ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فى جوازها ، فتبقى على المنع من تعليقها ، ومما يدل على عدم صحة هذا القياس هو أننا كيف نقيس الرقى التى فيها تلاوة وذكر وتدبر لآيات الله على التعليق الذى يحتاج غالبا إلى ورق

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٤) .

(٢) انظر : التمهيد لابن عبد البر (١٧ / ١٦١) والسنن الكبرى للبيهقي (٩ / ٣٥٠) والجامع لاحكام القرآن للقرطبي (١٠ / ٣٢٠) وفيض القدير للمناوي (٦ / ١٨٠) وحاشية السندي على سنن النسائي (٧ / ١١٢) .

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٥) .

وجلود ثم يخاط على الآيات والأدعية بداخل حرز لا يقرؤها من تعلقها بل ربما أنه يشتريها جاهزة ولا يعلم ما بداخلها .(١)

وايضا من ناحية الانتفاع فالفرق بينهما واضح فمثلا المشروع نجد أنه إذا رقي بالرقى المشروعة من الآيات والأدعية النبوية أثرت فيه أثرا بالغا فيشفى باذن الله لأن الشيطان إنما يطرد بذكر الله لا بحمله وتعليقه قال تعالى : ((وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم)) .(٢)

فأمرنا الله عز وجل بالاستعاذة ذكرا لا تعليقا .

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة ".(٣)

فتأمل قوله صلى الله عليه وسلم حين قال : " تقرأ فيه سورة البقرة " ولم يقل تعلق ، فلو علق إنسان في بيته سورة البقرة هل ستكون لها هذه الخاصية التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم . كلا فكم من بيت فيه مصاحف بأكملها وللشياطين مقيل ومبيت فيه . وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه "(٤) ولم يقل من تعلق . وغير ذلك من الأمثلة التي لا حصر لها .

---

(١) انظر : تيسير العزيز الحميد (١٦٨) وفتاوى ابن باز (٢ / ٣٨٥)

(٢) سورة الاعراف الآية (٢٠٠) .

(٣) صحيح مسلم - كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (١ / ٥٣٩) ، (٧٨٠) .

(٤) سبق تخريجه (ص ١٠٣) .

فلو كان التعليق جائزا وأنه كالرقى لأرشدنا إليه المصطفى صلوات الله وسلامه عليه لأنه أسهل من قراءة سورة البقرة في البيت وأسهل من قراءة الآيتين الآخيرتين من سورة البقرة في كل ليلة ، مثلا . فبهذا يتبين أن قياس التمائم على الرقى قياس مع الفارق والله أعلم .

الراجح :

تبين مما تقدم أن تعليق التمائم التي من القرآن والأدعية النبوية الصحيحة محل خلاف بين أهل العلم وقد قال بكل من القولين علماء ذو فضل وعلم ، ولكن الحق لا يوزن بالرجال وانما الرجال هم الذين يوزنون بالحق .

فبعد عرض الأدلة لكل من القولين تبين لي أن الراجح هو القول الأول القائل أصحابه بعدم جواز تعليق هذه التمائم وذلك لقوة أدلتهم ولما فيها من حماية جناب التوحيد من أي شائبة تشوبه وهذا هو المقصد والغاية . والله أعلم .

الخاتمـــــــة

الخاتمـــة

وبعد أن من الله علي بالانتهاء من هذا البحث فاني أختمه بذكر ملخص لأهم النتائج التي توصلت إليها وهي :

١ — إن الاسباب منها ما هو جائز ومنها ما هو محرم فليس كل سبب حصل به المقصود يجوز الأخذ به بل لابد في ذلك من النظر إليه من الجهة الشرعية فما أجاز لنا الشرع الأخذ به من الأسباب أخذنا به مع عدم الاعتماد عليه بل يكون الاعتماد على خالقه ومسببه .

٢ — كل سبب نهى عنه الشرع فلا يجوز الأخذ به ولو وجد فيه بعض المصلحة لأن ضرره راجح على نفعه فالشرع لا ينهى عن شيء إلا لمصلحة راجحة .

٣ — التداوى بالأدوية المباحة والرقى المشروعة من الأسباب الجائزة بخلاف ما كان بالأمور المحرمة فانه من الأسباب الممنوعه ولو وجد الشفاء .

٤ — نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرقى في أول الأمر ثم أباحها بعد ذلك بشرط سلامتها من الشرك .

٥ — لا يجوز من الرقى إلا ما كان بكلام الله وأسمائه وصفاته أو بما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون ذلك باللسان العربي أو بما يعرف معناه بشرط عدم اعتقاد أن الرقية تؤثر بذاتها وهذا شرط عام في جميع الأسباب .

٦ — إن الاسترقاء ينافي تمام التوكل كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم

بخلاف رقية الانسان نفسه وغيره فان ذلك لا ينافي تمام التوكل .

٧ — للرقية كيفيات منها : أن ينفث الراقي في الرقية ، ومنها الرقية بدون نفث ، وخلط بعض التراب مع الريق ، ومسح الجسد باليد ، والنفث في الماء ثم شربه أو الاغتسال به .

٨ — جواز أخذ الأجرة على الرقية وأن ذلك قد يكون من باب الاجارة إن لم يشترط الشفاء ، ومن باب الجعالة إذا اشترط الشفاء لأن ذلك مجهول، وهو مما تجوز فيه الجعالة لا الاجارة .

٩ — إن العين حق وأضرارها خطيرة فهي تقتل وتصرع وتمرض باذن الله عز وجل ومع هذا كله فلا يجوز للمسلم أن يعالجها إلا بما هو مشروع لأن الأسباب لا يجوز منها إلا ما هو مشروع .

١٠ — إن تلبس الجن بالانس أمر لا شك فيه ولا ينكر ذلك إلا قليل الحظ من العلم والعقل والمعرفة . ولا يجوز علاج ذلك الانسي الذي تلبس به الجني إلا بما هو مشروع ، فلا تجوز الاستعانة عليهم بالرقى الممنوعة . وغيرها من الأشياء المحرمة .

١١ — إن وقوع السحر قد يكون حقيقة وقد يكون خيالا بالنسبة للراقي لا لأصل السحر فان الاصل موجود، ولا يجوز علاج من أصيب بالسحر إلا بما كان مشروعا من النشرة والأدوية المباحة .

١٢ — إن الأذكار الشرعية نافعة باذن الله في علاج ما تقدم من الأمراض وغيرها كلدغ ذوات الحمة . فهي تمنع من وقوع الداء باذن الله وتنفع في شفاء المريض بعد وقوع الداء باذن الله .

١٣ – إن النبي صلى الله عليه وسلم حذر من الشرك والأسباب الموصلة إليه فكل رقية تشتمل على الشرك أو لا يعرف معناها فهي ممنوعة .

١٤ – لا يجوز إتيان الكهان وسؤالهم وتصديقهم فعلى هذا فلا يجوز طلب الرقية منهم أو غيرها من أنواع التداوى . ولو حصل الشفاء على أيديهم فان ذلك لا يدل على كرامتهم ، لأن أولياء الشياطين تحصل على أيديهم بعض الخوارق .

١٥ – إن ما يحصل من الخوارق على أيدى بعض البشر إن كان سببه الايمان والتقوى فذلك يدل على كرامة من حصلت له تلك الخارقة . وإن كان سببه الكفر والفسوق والعصيان فذلك يدل على أن الذى حصلت على يديه الخارقة ولى من أولياء الشياطين .

١٦ – إن كل ما علق لجلب النفع ودفع الضر يصدق عليه مسمى التميمة .

١٧ – إن الجاهليين كانوا يعلقون أشياء كثيرة لجلب النفع ودفع الضر وحرم الاسلام كل ذلك لما فيه من الشرك بالله .

١٨ – إنتشار كثير من التمائم الشركية فى هذا العصر بين المسلمين وعلى أشكال مختلفة وحكم ذلك كحكم التمائم الجاهلية فى التحريم .

١٩ – التمائم التى من القرآن أو الأدعية النبوية اختلف العلماء فيها بين مجيز لها ومانع منها . وجمهور المجيزين لها إنما أجازوها بعد نزول البلاء . والراجح عدم جواز تعليق ذلك كله لا قبل البلاء ولا بعده .

وبعد فهذا مجمل النتائج التي توصلت اليها في هذا البحث ، وأكرر القول بأن مزلق الشرك مزلق خطير ولقد وقع في شراكه كثير من المسلمين من خلال الرقى والتمائم الشركية ولا نجاة ولا خلاص لهم إلا بمعرفة التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده والابتعاد عن كل ما يناقض التوحيد أو ينافية من الأمور الشركية أو ما يوصل إليها .

أسأل الله العلي القدير السميع المجيب أن يوفق المسلمين لما فيه خير دينهم ودنياهم ، وأن ينفع بهذا البحث وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

الفهـــــارس

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنيـــة

سورة	رقم الآية	الصفحـــة
(البقـرة)		
((وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا))	١٠٢	١٥٢
((فيتعلمون منهما مايفرقون به بين المرء وزوجه))	١٠٢	١٥٣
((وماهم بضارين به من أحد إلا باذن الله))	١٠٢	٥
((وإلهكم اله واحد لا اله الا هو))	١٦٣	١٣٨
((ان فى خلق السموات والأرض واختلاف الليـــل والنهـــار))	١٦٤	١٣٨
((الله لا اله الا هو الحي القيوم))	٢٥٥	١٣٨
((الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس))	٢٧٥	١٢٢
((لله ما فى السموات والأرض))	٢٨٤	١٣٨
((آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه))	٢٨٥	١٣٨
((لا يكلف الله نفسا الا وسعها))	٢٨٦	١٣٨
(آل عمران)		
((شهد الله أنه لا اله الا هو))	١٨	١٣٩
((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته))	١٠٢	أ
(النسـاء)		
((يا أيها الناس اتقوا ربكم))	١	أ
((ان الله لا يغفر أن يشرك به))	٤٨	ح ، ١٨٧
(المائـدة)		
((انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة))	٧٢	١٨٧

السورة	رقم الآيه	الصفحة
(الأنعام)		
((ثم الذين كفروا بربهم يعدلون))	١	ح
((ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله))	١٠٨	١٨٩
((يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا))	١١٢	٢٤٠
(الأعراف)		
((ان ربكم الله الذى خلق السموات والأرض))	٥٤	١٣٩
((اعبدوا الله مالكم من اله غيره))	٦٤	
((اعبدوا الله مالكم من اله غيره))	٨٤	
((فلما ألقوا سحروا أعين الناس))	١١٦	١٥٧
((وأوحينا الى موسى أن الق عصاك))	١١٧	١٧٢
((فوقع الحق وبطل ماكانوا يعملون))	١١٨	١٧٢
((فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين))	١١٩	١٧٢
((واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله))	٢٠٠	٢٥٧
(يونس)		
((فلما ألقوا قال موسى ما جئتم به السحر))	٨١	١٧٢
((ويحق الحق بكلماته ولو كره المجرمون))	٨٢	١٧٢
((ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك))	١٠٦	٢٣٣
((وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو))	١٠٧	٤
(هود)		
((اعبدوا الله مالكم من اله غيره))	٦١	
((فاعبده وتوكل عليه))	١٢٢	٤٩
(يوسف)		
((قال يابني لاتدخلوا من باب واحد))	٦٧	٩٣

سورة	رقم الآية	الصفحة
(الرعد)		
((لا معقب لحكمه))	٤١	١٧٤
(ابراهيم)		
((وما كان لي عليكم من سلطان))	٢٢	١٢٦
(الاسراء)		
((وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة))	٨٢	١٠٧
(طه)		
((فاذا حبالهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم انها تسعى))	٦٦	١٥٧
((انما صنعوا كيد ساحر))	٦٩	١٧٢
((انه لكبيركم الذى علمكم السحر))	٧١	١٥٩
(الأنبياء)		
((وما أرسلنا من قبلك من رسول الا نوحى اليه))	٢٥	ب
((قلنا يا نار كونى بردا وسلاما على ابراهيم))	٦٩	٥
(المؤمنون)		
((ولقد أرسلنا نوحا الى قومه))	٢٣	ب
((وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين))	٩٧	١٢٢
((أفحسبتم انما خلقناكم عبثا))	١١٥	١٤١
((فتعالى الله الملك الحق))	١١٦	١٣٩
((ومن يدع مع الله الها آخر لا برهان له به))	١١٧	١٣٩
((وقل رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين))	١١٨	١٣٩
(الشعراء)		
((هل أنبئكم على من تنزل الشياطين))	٢٢١	١٩٣
((تنزل على كل أفاك أثيم))	٢٢٢	١٩٣

سـورة	رقم الآيه	الصفحـه
(لقمـان)		
((يا بني لا تشرك بالله))	١٣	١٨٧
(الاحـزاب)		
((يصلح لكم أعمالكم))	٧١	٣
((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا))	٧٠	٣
(الصافات)		
((والصافات صفا ... الى قوله تعالى : الا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب))	١ـ١٠	١٣٩
(ص)		
((قال رب اغفر لي وهب لي ملكا))	٣٥	٢٠٠
((فسخرنا له الريح تجري بأمره))	٣٦	٢٠٠
((والشياطين كل بناء وغواص))	٣٧	٢٠٠
(الزمـر)		
((ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله))	٣٨	٤
(فصلت)		
((ولا تستوى الحسنة ولا السيئة))	٣٤	١٣٦
((واما ينزغنك من الشيطان نزغ))	٣٦	١٣٥
(الأحقـاف)		
((كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا ساعة))	٣٥	٧٠
(محمـد)		
((ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم))	٧	٢٤٣

سورة	رقم الآية	الصفحة
(الفتح)		
((ويعذب المنافقين والمنافقات))	٦	١٨٨
(الذاريات)		
((وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون))	٥٦	ب
(النجم)		
((وما ينطق عن الهوى . ان هو الا وحي يوحى))	٣ — ٤	١٦٥
(الحشر)		
((هو الله الذى لا اله الا هو عالم الغيب))	٢٢	١٤٠
((هو الله الذى لا اله الا هو الملك))	٢٣	١٤٠
((هو الله الخالق البارئ المصور))	٢٤	١٤٠
(الطلاق)		
((ومن يتق الله يجعل له مخرجا))	٥	٣٥
(القلم)		
((وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك))	٥١	٩٤
(الجن)		
((وأنه تعالى جد ربنا))	٣	١٣٩
(النازعات)		
((كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية أو ضحاها))	٤٦	٦٩
(الاخلاص)		
((السورة بأكملها))		١٤٠

سـورة	رقم الآية	الصفحـة
(الفلـق)		
((السورة بأكملها))		١٤٠
((ومن شر النفاثات فى العقد))	٤	٥٦
(النـاس)		
((السورة بأكملها))		١٤٠

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأحاديث والآثـــار

النـــص	الصفحـــه
* أجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم *	١٦١
* اخرج عدو الله أنا رسول الله *	١٢٤
* اذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه *	١٠٠
* اذا عسر على المرأة ولدها فيكتب هاتين الآيتين *	٦٩
* اذا نزل أحدكم منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات *	٤٨
* اذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافى *	٦٠
* ارقيهـــا بكتاب الله *	٧٥
* استرقوا لهـا فان بهـا النظرة *	١٠٠
* استغفروا لصاحبكم *	١٢٨
* الاشراك بالله *	١٨٨
* أشعرت أن الله استفتانى فيما استفتيته فيه ؟ *	١٥٤
* اعرضوا على رقاكم لابأس بالرقى مالم يكن فيه شرك *	٢٥
* اعرضى على *	١٨٤
* أعوذ بالله منك *	١٤٢
* اكثر من يموت من أمتى بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالانفس *	٩٧
* اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس *	٦٤
* اللهم انى أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه *	١٢٣
* اللهم رب الناس مذهب البأس *	٦٠
* الم تر آيات أنزلت الليلة *	١٠٤
* أما لو قلت حين أمسيت اعوذ بكلمات الله *	١٨٥

النص	الصفحة
* أمرت أن أقاتل الناس *	
* أمرنى النبى صلى الله عليه وسلم أو أمر أن يسترقى من العين *	٩٤
* امسح البأس رب الناس بيدك الشفاء *	٣٢
* الأنبياء ثم الأمثل فالامثل * فهو جواب صحيح لمن سأل أي الناس أشد بلاء؟ قال	١٦١
* ان شئت صبرت ولك الجنة *	٥٠
* ان اصابته سراء شكر وان اصابته ضراء صبر *	١٦٧
* ان أباكما كان يعوذ بهما اسماعيل واسحاق *	٤٨
* ان الله أنزل الداء والدواء *	١٠
* ان الرقى والتمائم والتولة شرك *	٢٤
* ان الشيطان عرض لى *	١٤٣
* ان عليه تميمة *	٢٢٣
* ان من البيان لسحرا *	١٤٨
* أنه كان لا يرى بأسا اذا كان الرجل *	١٦٨
* بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك *	٣٢
* بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا *	٥٣
* تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني *	١٩٤
* التمائم ما علق قبل نزول البلاء *	٢٥٢
* الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء *	٦٨
* ذاك شيطان ادنه *	١٢٥
* الرؤيا من الله والحلم من الشيطان *	٥٢
* رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرقية من العين *	٩٥

النـــص	الصفحة
* رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم الرقية من كل ذى حمه *	١٧٧
* رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الأنصار فى الرقية من الحمة *	١٧٧
* رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل بيت من الانصار فى الرقية من كل ذى حمه *	٢٦
* رخص النبى صلى الله عليه وسلم فى رقيه الحيه *	١٧٨
* صدقك وهو كذوب ذاك شيطان *	١٠٣
* ضع يدك على الذى تألم من جسدك *	٦٣
* علام يقتل أحدكم أخاه *	٩٨
* العين حق *	٩٤
* فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين *	٥٤
* فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام *	٥٨
* فلا تأتوا الكهان *	١٩٥
* قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسى وتصبح *	١٠٤
* كان اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما *	٤٨
* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه نفث فى كفيه *	٥٣
* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات *	٥٣
* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الحان وعين الإنسان *	١٠٤
* كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم *	٢٥٤

النـــص	الصفحة
* كانت لا ترى بأسا أن يعوذ فى الماء *	٦٤
* كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات *	٥
* كل فلعمرى من اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حق *	٨٥
* لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره *	٦٤
* لعن الله اليهود والنصارى *	١٩٠
* لكل داء دواء *	٩
* ما أرى بأسا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه *	٢٥
* ما أنزل الله داء الا أنزل له شفاء *	٩
* مالى أرى أجسام بنى أخى ضارعة *	٩٧
* من أتى عرافا فسأله عن شىء *	١٦٨
* من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول *	١٩٥
* من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل *	٢٥
* من اكتوى أو استرقى فقد برىء من التوكل *	٣٩
* من تصبح بسبع تمرات عجوة *	١٥٦
* من تعلق تميمة فلا أتم الله له *	٢٢٤
* من قال فى أول يومه أو فى ليلته بسم الله *	١٠٨
* من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه *	١٠٣
* نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث *	١٠
* هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون *	٣٩
* هى من عمل الشيطان *	١٦٥
* هي من قدر الله *	٩
* وأن تؤمن بالقدر كله *	٥

النص	الصفحة
* وما وجعه ؟ *	١٣٧
* وما يدريك أنها رقية ؟ *	٨٤
* ويحك ما هذه ؟ *	٢٢٦
* لاتبقين فى رقبة بعير قلادة *	٢٢٥
* لاتجعلوا بيوتكم مقابر *	٢٥٧
* لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد *	١٩٠
* لاتصلوا الى القبور *	١٩٠
* لارقية الا من عين أو حمة *	١٧٧
* لا يشكر الله من لا يشكر الناس *	
* يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدى *	٢٢٥
* ياعائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذى اكلت بخيبر *	٢٠٤
* ياغلام أنى اعلمك كلمات *	٥
* يامعاذ : قلت لبيك يارسول الله *	١٨٨

فهرس الاعلام المترجم لهم

فهرس الاعلام المترجم لهـــا

التسلسل	الاسم		الصفحـــة
	(أ)		
١	ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود النخعى		٥٤
٢	أبقراط بن أيرا قليدس		١٢١
٣	أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن أبوالعباس	القرافى	١٦
٤	أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين		١٦
٦	أحمد بن عمر بن ابراهيم أبو العباس القرطبى	ابن المزين	٢٦
٧	اسماعيل بن حماد ابو نصر	الجوهرى	١٥
٨	اسماعيل بن يحيى بن اسماعيل ابو ابراهيم	المزنى	١٧٣
٩	الأسود بن يزيد بن قيس النخعى		٥٥
	(ح)		
١٠	حافظ بن أحمد بن على الحكمي		٣٠
١١	الحكم بن عتيبة أبو محمد		٥٥
١٢	حماد بن أبى سليمان الأشعرى		٥٥
١٣	حمد بن محمد بن ابراهيم الخطابى		٣٧
	(ر)		
١٤	الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادى		٧٥
	(س)		
١٥	سعيد بن المسيب القرشي المخزومى		٢٤٧
١٦	سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب		٤٥
١٧	سهل بن حنيف بن وهب الأنصارى		٩٨
	(ش)		
١٨	الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس العدوية القرشية		١٨٣

التسلسل	الاسم	الصفحة
	(غ)	
١٩	الضحاك بن مزاحم الهلالى	٥٥
	(ع)	
٢٠	عامر بن ربيعه بن كعب	٩٨
٢١	عامر بن شراحيل الشعبى	١٧٢
٢٢	عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمدانى	١٢٠
٢٣	عبد الرحمن بن على بن محمد الجوزى ابن الجوزى	١٧٠
٢٤	عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد الداوودى	٣٨
٢٥	عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي أبو قلابة	٦٩
٢٦	عبد الله بن سعد بن سعيد بن أبى حمرة الأزدى	٥٨
٢٧	عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبى زيد القيروانى	٨٨
٢٨	عبد الله بن عكيم ابو معبد الجهنى	
٢٩	عبد الله بن مسلم أبو محمد ابن قتيبة	٣٨
٣٠	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي	٧٤
٣١	عطاء بن أبى رباح	٢٤٧
٣٢	عقبة بن عامر الجهنى	٢٤٦
٣٣	عكرمة أبو عبد الله (مولى ابن عباس)	٥٤
٣٤	على بن اسماعيل أبو الحسن ابن سيده	١٤
٣٥	على بن خلف بن عبد الملك أبو الحسن ابن بطال	٣١
٣٦	عمر بن عبد الله بن أبى ربيعة	٢٢٠
٣٧	عياض بن موسى بن عياض أبو الفضل القاضى عياض	٣٧
	(ق)	
٣٨	القاسم بن عبد الله بن محمد الأنصارى ابن الشاط	١٧

التسلسل	الاسم	الصفحة
	(ل)	
٣٩	لبيد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامرى	٢٢٠
٤٠	الليث بن أبى سليم بن زنيم	٦٥
	(م)	
٤١	المبارك بن محمد بن محمد بن محمد أبو السعادات ابن الأثير	١٥
٤٢	مجاهد بن جبر أبو الحجاج	٦٨
٤٣	محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح الأنصارى القرطبى المفسر	٥٦
٤٤	محمد بن أحمد بن أبى موسى الهاشمى	٨٧
٤٥	محمد بن أحمد بن الأزهر الهروى أبو منصور الأزهرى	١٤
٤٦	محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكنى الشنقيطى	١٤٨
٤٧	محمد بن سيرين الانصارى	٦٩
٤٨	محمد بن عبد الباقى بن يوسف الزرقانى	٧٦
٤٩	محمد بن عبد الله بن محمد ابن العربى	٧٤
٥٠	محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب الباقر	٢٤٧
٥١	محمد بن على بن عمر بن محمد التميمى المازرى	٣٨
٥٢	محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدى	١٥١
٥٣	محمد بن مكرم بن على أبو الفضل ابن منظور	١٦
٥٤	محمد بن يعقوب بن ابراهيم ابوالطاهر الفيروزآبادى	١٥
	(هـ)	
٥٥	هدبة بن خشرم بن كرز	٢٢١
	(و)	
٥٦	وهب بن منبه بن كامل اليمانى	٦٥
	(ى)	
٥٧	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصارى	١٧٢
٥٨	يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبى ابن عبد البر	٣٨
٥٩	يوسف بن موسى بن راشد القطان	٦٦

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس الكلمات الغريبة

التسلسل	الكلمة	الصفحة
١	الآزاج	١٥٨
٢	الابهر	٢٠٤
٣	ام الصبيان	٢٣٢
٤	بطحان	٦٤
٥	التحويطة	٢١٨
٦	تغيظ	٩٨
٧	التفل	٥٢
٨	التمائم	٢٣—٢١٣
٩	التوكل	٣٧
١٠	التوله	٢٣—٢١٩
١١	التنحيم	٢٢
١٢	الحعل	٨٤
١٣	الحف	١٥٤
١٤	الحسوه	٦٦
١٥	الحقاب	٢١٩
١٦	الحمرة	٧٨
١٧	الحمة	٢٦—١٧٦
١٨	الذريعة	١٨٩
١٩	الرقية	١٤
٢٠	الزئبق*	١٥٧
٢١	الزجر	٢٢
٢٢	الزمرد	٢١٨
٢٣	السحر	١٤٩
٢٤	الصرع	١١٩
٢٥	ضارعة	٩٦
٢٦	العرافه	٢١

التسلسل	الكلمه	الصفحه
٢٧	العزيمة	١٦
٢٨	الفقره	٢١٨
٢٩	العيافه	٢٢
٣٠	العين	٩١
٣١	فيقرها	١٩٤
٣٢	قلبه	٨٤
٣٣	الكتان	١٣١
٣٤	الكهانه	٢١
٣٥	الكوز	٦٦
٣٦	لبط	٩٨
٣٧	اللمم	١٢٤
٣٨	مخبأة	٩٨
٣٩	المشاطه	١٥٤
٤٠	المشعبذ	٣٠
٤١	المشق	١٣١
٤٢	مطبوب	١٥٤
٤٣	معتوه	١٢٦
٤٤	النشرة	١٦٣
٤٥	نشط	٨٤
٤٦	النفث	٥٢
٤٧	النملة	٢٣—١٨٣
٤٨	الوتر	٢١٩
٤٩	الوجيهة	٢١٨
٥٠	الودع	٢١٨
٥١	الوعك	١٦١
٥٢	لامة	١٠٥

فهرس المراجع

فهرس المراجـــع

١ ـ الآداب الشرعية والمنح المرعية :
أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي ـ مكتبة ابن تيميـــة ، القاهرة .

٢ ـ الابداع في مضار الابتداع :
الشيخ علي محفوظ ـ دار المعرفة ، بيروت لبنان .

٣ ـ الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان :
علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ـ دار الكتب العلميـــة بيروت ، الطبعه الأولى ، ١٤٠٧ هـ .

٤ ـ أحكام الجان :
أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشبلي ـ دار ابن زيدون ، الطبعة الأولى .

٥ ـ أحكام القرآن :
أبو بكر احمد بن علي الرازي ـ مطبعة الأوقاف الاسلاميـــه ، الطبعة الأولى ، ١٣٣٥ هـ .

٦ ـ أحكام القرآن :
أبو بكر محمد بن عبد الله ـ المعروف بابن العربي ـ دار المعرفه بيروت ١٤٠٧ هـ .

٧ ـ ادرار الشروق على انواء الفروق :
ابو القاسم قاسم بن عبد الله بن محمد الانصاري ـ المعروف بابن الشـــاط ـ عالم الكتب ، بيروت .

٨ ـ ارشاد العقل السليم الى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبي السعود)
أبو السعود محمد بن محمد العمادي ـ دار احياء التراث العربي
بيروت .

٩ ـ ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل :
محمد ناصر الدين الألباني ـ المكتب الاسلامي ، الطبعة
الثانية ١٤٠٥ هـ .

١٠ ـ الاصابة في تمييز الصحابة :
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ـ دار الكتاب العربي ،
بيروت .

١١ ـ أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن :
محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ـ المطابع
الأهلية ، الرياض ١٤٠٣ هـ .

١٢ ـ الأعلام :
خير الدين الزركلي ـ دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة
السابعة ١٩٨٦ م .

١٣ ـ اعلام الموقعين عن رب العالمين :
أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ـ مطابع الاسلام
القاهرة ١٣٨٨ هـ .

١٤ ـ اغاثة اللهفان من مصايد الشيطان :
أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية ـ دار المعرفة ،
بيروت .

١٥ ـ اغاثة المظلوم في كشف أسرار العلوم :
عبد الفتاح السيد الطوخي ـ المكتبة الثقافية ، بيروت .

١٦ــ الافصاح فى فقه اللغة :
حسين يوسف موسى وعبد الفتاح الصعيدى ــ دار الفكر العربى ط الثانية .

١٧ــ اقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين :
الشيخ عبد العزيز بن باز ــ الرئاسة العامة لادارات البحوث ، الرياض ١٤٠٤ هـ .

١٨ــ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم :
شيخ الاسلام أحمد بن تيمية ــ العبيكان ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

١٩ــ الأم :
محمد بن ادريس الشافعى ــ دار المعرفة ، بيروت .

٢٠ــ انباه الرواة على أنباه النحاة :
أبو الحسن على بن يوسف القفطي ــ دار الفكر العربى ، القاهرة الطبعه الأولى ١٤٠٦ هـ .

٢١ــ أنوار البروق فى أنواء الفروق :
أبو العباس احمد بن ادريس القرافى ــ عالم الكتب ، بيروت .

٢٢ــ الأوفاق :
للغزالى ــ دار احياء الكتب العربية ، القاهرة .

٢٣ــ ايضاح الحق فى دخول الجني فى بدن الانسي والرد على من أنكر ذلك :
عبد العزيز بن عبد الله بن باز ــ مكتبة الصديق ، الطائف .

٢٤ـ بدائع الفوائد :
محمد بن ابى بكر بن قيم الجوزية ـ دار الفكر .

٢٥ـ البداية والنهاية :
أبو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقى ـ دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٢٦ـ بغية الوعاة فى طبقات اللغويين والنحاة :
جلال الدين عبد الرحمن السيوطى ـ دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ .

٢٧ـ بلوغ الأرب فى معرفة احوال العرب :
للسيد محمود شكرى الألوسى البغدادى ـ دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الثانية .

٢٨ـ البناية فى شرح الهداية :
أبو محمد محمود بن أحمد العينى ـ دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

٢٩ـ بهجة النفوس فى شرح مختصر صحيح البخارى المسمى جمع النهاية فى بدء الخير والغاية :
أبو حمزة بن عبد الله بن سعد ـ دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٧٢م.

٣٠ـ البيان الأظهر فى الفرق بين الشرك الأصغر والأكبر :
عبد الله بن عبد الرحمن ـ المشتهر بأبى بطين ـ مطبعة المنار ، مصر ، الطبعة الأولى ١٣٤٩ هـ .

٣١ـ البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق فى مسائل المستخرجه :
أبو الوليد بن رشد القرطبى ـ دار الغرب الاسلامى ، بيروت، ١٤٠٤ هـ .

٣٢ـ تأويل مختلف الحديث :
أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ـ دار الجيل ، بيروت ، ١٣٩٣ هـ .

٣٣ـ تأويل مشكل القرآن :
عبد الله بن مسلم ابن قتيبة ـ دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ .

٣٤ـ تاج العروس من جواهر القاموس :
محمد مرتضى الزبيدى ـ دار مكتبة الحياة ، بيروت .

٣٥ـ تاريخ الطب عند العرب :
د . أحمد شوكت الشطى ـ مؤسسة المطبوعات الحديثة .

٣٦ـ التاريخ الكبير :
أبو عبد الله اسماعيل بن ابراهيم البخارى ـ مؤسسة المكتب الثقافية ، بيروت .

٣٧ـ تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى :
محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى ـ مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .

٣٨ـ تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين :
محمد بن علي بن محمد الشوكانى ـ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣٩ـ تذكرة أولى الألباب والجامع للعجب العجاب :
داود بن عمر الانطاكي ـ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، القاهرة ١٣٧٢ هـ .

٤٠ـ تذكرة الحفاظ :
ابو عبد الله محمد بن أحمد الذهبى ـ دار احياء التراث العربى بـــيروت .

٤١ـ التسهيل بعلوم التنزيل :
محمد بن احمد بن جزى الكلبي ـ دار الكتاب العربى ، بيروت.

٤٢ـ تغليق التعليق على صحيح البخارى :
احمد بن علي بن حجر العسقلانى ـ المكتب الاسلامى ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٤٣ـ تفسير القرآن العظيم :
أبو الفداء اسماعيل بن كثير القرشي ـ عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .

٤٤ـ التفسير الكبير :
محمد بن عمر الرازى ـ دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثـــة ١٤٠٥ هـ .

٤٥ـ تفسير المراغى :
احمد مصطفى المراغى ـ دار احياء التراث العربى ،بـــيروت ، الطبعة الثانية ١٩٨٥ م .

٤٦ـ تقريب التهذيب :
أحمد بن على بن حجر العسقلانى ـ دار البشائر الاسلاميـة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

٤٧ـ التمهيد لما فى الموطأ من المعاني والأسانيد :
أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبى ـ مطابع فضالـــة المغرب ، المحمديه ١٤٠٣ هـ .

٤٨ــ تهذيب اللغة :
ابو منصور محمد بن أحمد الأزهرى ــ مطابع سجل العرب ، القاهـــرة .

٤٩ــ التوضيح عن توحيد الخلاق فى جواب أهل العراق وتذكرة أولـى الألباب فى طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب :
المنسوب الى الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهـاب طيبه ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
وقال الشيخ صالح العبود :
ان مؤلف هذا الكتاب هو : محمد بن علي بن غريب شـــــيخ سليمان بن عبد الله .
انظر : عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص ٥١٦ــ٥١٧) .

٥٠ــ تيسير العزيز الحميد فى شرح كتاب التوحيد :
سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ــ المكتب الاسلامى الطبعة الخامسة ١٤٠٢ هـ .

٥١ــ جامع البيان عن تأويل آى القرآن :
ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى ــ دار الفكر ، بيروت .

٥٢ــ جامع الترمذى مع تحفة الأحوذى :
أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذى ــ مكتبـــة ابن تيمية ، القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .

٥٣ــ الجامع الصغير مع فيض القدير :
جلال الدين عبد الرحمن السيوطى ــ دار المعرفة ، بيروت .

٥٤ــ جامع العلوم والحكم فى شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم :
أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين ابن رجب ــ دار المعرفة بيروت .

٥٥ــ الجامع لأحكام القرآن :
أبو عبد الله محمد الأنصارى القرطبى ــ لا يوجد اسم للمطبعة ولا الدار الناشرة ــ والنسخة التى اعتمدت عليها هى التى تبلغ عشرون مجلدا .

٥٦ــ جمهرة اللغة :
أبو بكر محمد بن الحسن الأزدى البصرى ــ دار صادر ، بيروت .

٥٧ــ حاشية السندى على سنن النسائى :
أبو الحسن نور الدين بن عبد الهادى السندى ــ دار البشائر الاسلامية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

٥٨ــ حاشية السيوطى على سنن النسائى :
جلال الدين عبد الرحمن السيوطى ــ دار البشائر الاسلامية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

٥٩ــ حاشية العدوى على شرح ابى الحسن لرسالة ابن أبى زيد :
الشيخ على الصعيدى العدوى ــ دار المعرفة ، بيروت .

٦٠ــ حاشية الكلم الطيب :
محمد ناصر الدين الألبانى ــ المكتب الاسلامى ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥ هـ .

٦١ــ حاشية مختصر صحيح مسلم للمنذرى :
محمد ناصر الدين الألبانى ــ المكتب الاسلامى ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥ هـ .

٦٢ــ حاشية مشكاة المصابيح :
محمد ناصر الدين الألبانى ــ المكتب الاسلامى ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ .

٦٣ـ حياة الحيوان الكبرى :
محمد بن موسى الدميرى ـ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، القاهرة ، الطبعة الخامسة ١٣٩٨ هـ .

٦٤ـ الخرافات هل تؤمن بها :
سمير شيخانى ـ مؤسسة عز الدين للطباعة ، بيروت ١٤٠٣هـ

٦٥ـ خريدة العجائب وفريدة الغرائب :
ابو حفص عمر بن الوردى ـ مطبوعات الحاج عبد السلام شقرون ، القاهرة .

٦٦ـ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب :
عبد القادر بن عمر البغدادى ـ الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ، الطبعة الثانية ١٩٧٩م .

٦٧ـ الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب :
ابن فرحون المالكى ـ دار التراث ، القاهرة .

٦٨ـ الدين الخالص :
محمد صديق حسن خان ـ مكتبة الفرقان .

٦٩ـ ديوان أبى تمام :
بشرح الخطيب التبريزى ـ دار المعارف ، مصر ، الطبعة الرابعة

٧٠ـ ديوان عمر بن أبى ربيعة :
دار صادر بيروت .

٧١ـ ديوان الفرزدق :
دار صادر بيروت .

٧٢ـ ديوان لبيد بن ربيعة العامرى :
دار صادر بيروت .

٧٣ـ ذيل تذكرة داود :
لأحد تلاميذ المؤلف ـ لم يذكر اسمه ـ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، القاهرة ١٣٧٢ هـ .

٧٤ـ الرحمة فى الطب والحكمة :
المنسوب للسيوطى ـ دار القلم بيروت .

٧٥ـ رسالة الشرك ومظاهره :
مبارك بن محمد الميلى ـ مطابع الجامعة الاسلامية ، المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

٧٦ـ روضة الطالبين وعمدة المفتين :
أبو زكريا يحيى بن شرف النووى ـ المكتب الاسلامى ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

٧٧ـ روضة المحبين ونزهة المشتاقين :
أبو عبد الله محمد بن أبى بكر ابن قيم الجوزية ـ دار الكتاب العربى ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٧٨ـ روضة الناظر وجنة المناظر :
عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسى ـ دار الكتاب العربى ، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ .

٧٩ـ زاد المعاد فى هدى خير العباد :
أبو عبد الله محمد بن أبى بكر ابن قيم الجوزية ـ مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ .

٨٠ـ الزواجر عن اقتراف الكبائر :
أبو العباس أحمد بن محمد بن على الهيثمى ـ دار المعرفة بيروت ١٤٠٧ هـ .

٨١ـ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها :
محمد ناصر الدين الألبانى ـ المكتب الاسلامى الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ .

٨٢ـ سنن ابن ماجه :
أبو عبدالله محمد بن يزيد القزوينى ـ المكتبة العلمية ، بيروت .

٨٣ـ سنن أبى داود مع عون المعبود :
سليمان بن الأشعث بن اسحاق السجستانى ـ مكتبة ابن تيمية القاهرة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .

٨٤ـ السنن الكبرى :
أبو بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقى ـ دار المعرفة ، بيروت .

٨٥ـ السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات :
محمد عبد السلام خضر الشقيرى ـ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .

٨٦ـ سنن النسائى مع شرح السيوطى :
ابو عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائى ـ دار البشائر الاسلامية الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

٨٧ـ سير أعلام النبلاء :
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ـ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ .

٨٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب :
أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي - دار الفكر ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

٨٩- شرح الخرشي على مختصر خليل :
محمد الخرشي - دار صادر بيروت .

٩٠- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية :
محمد بن عبد الباقي الزرقاني - دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٣ هـ .

٩١- شرح الزرقاني على موطأ الامام مالك :
محمد عبد الباقي الزرقاني - دار الفكر ، بيروت ١٣٥٥هـ .

٩٢- شرح السنة :
ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي - المكتب الاسلامي ، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ .

٩٣- شرح معاني الآثار :
أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

٩٤- شرح النووي لصحيح مسلم :
أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ .

٩٥- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى :
للقاضي عياض بن موسى بن عياض - دار الكتاب العربي ، بيروت

٩٦- شموس الأنوار وكنوز الأسرار :
ابن الحاج التلمساني المغربي - مطبعة مصطفى البابي الحلبي القاهرة ، الطبعة الثانية ١٣٥٧ هـ .

٩٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية :
اسماعيل بن حماد الجوهري - دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٤ هـ .

٩٨- صحيح البخاري مع فتح الباري :
أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري - دار المعرفة ، بيروت .

٩٩- صحيح الجامع الصغير وزياداته (الفتح الكبير) :
محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الاسلامي ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

١٠٠- صحيح سنن ابن ماجه :
محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الاسلامي ، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ .

١٠١- صحيح سنن الترمذي :
محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الاسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

١٠٢- صحيح مسلم :
أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - دار احياء التراث العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٧٢م .

١٠٣- صراع بين الحق والباطل :
سعد صادق محمد - دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الرابعة ١٣٩٨ هـ .

١٠٤ــ صيحة الحق :
محمد درويش ــ مطابع قطر الوطنية ، الدوحة ، الطبعة السادسة .

١٠٥ــ الطب من الكتاب والسنة :
موفق الدين عبد اللطيف البغدادى ــ دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

١٠٦ــ الطب النبوى :
أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبى ــ المركز العربى ، بيروت .

١٠٧ــ الطب النبوى والعلم الحديث :
محمد ناظم النسيمى ــ الشركة المتحدة للتوزيع ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

١٠٨ــ طرح التثريب فى شرح التقريب :
زين الدين أبى لبفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى ، دار احياء التراث العربى ، بيروت .

١٠٩ــ عارضة الأحوذى لشرح صحيح الترمذى :
أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن العربى ــ دار الكتاب العربى .

١١٠ــ عالم الجن والشياطين :
عمر سليمان الأشقر ــ دار الكتب العلمية ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

١١١ــ عالم الجن فى ضوء الكتاب والسنة :
عبد الكريم نوفان فواز عبيدات ــ دار ابن تيمية ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ

١١٢ــ عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات / ملحق بحياة الحيوان الكبرى للدميرى :
زكريا بن محمد بن محمود القزوينى ــ مطبعة مصطفى البابى الحلبى القاهرة ، الطبعة الخامسة ١٣٩٨هـ .

١١٣ــ العرافون والدجالون وكشف حيلهم :
ياسين أحمد عبيد العجرمى ــ دار الرسالة ، القاهرة .

١١٤ــ عقيدة المؤمن :
أبو بكر جابر الجزائرى ــ مصطفى الحلبى .

١١٥ــ العلاج الربانى للسحر والمس الشيطانى :
مجدى محمد الشهاوى ــ دار النصر ، القاهرة .

١١٦ــ عمدة القارى شرح صحيح البخارى :
أبو محمد محمود بن أحمد العينى ــ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٩٢ هـ .

١١٧ــ عمل اليوم والليلة :
أبو بكر أحمد بن محمد الدينورى ــ مكتبة دار البيان ، دمشق الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

١١٨ــ عمل اليوم والليلة :
أحمد بن شعيب النسائى ــ مؤسسة الرسالة ، بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

١١٩ــ عنوان المجد فى تاريخ نجد :
عثمان بن بشر النجدى الحنبلى ــ مكتبة الرياض الحديثة .

١٢٠ــ عون المعبود وشرح سنن أبى داود :
أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى ــ مكتبة ابن تيمية ، القاهرة الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ .

١٢١ــ عيون الأنباء في طبقاء الأطباء :
أبو العباس احمد بن القاسم بن خليفة المعروف بابن أبي أصيبعه
دار مكتبة الحياة ، بيروت ١٩٦٥م .

١٢٢ــ غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام :
محمد ناصر الدين الألباني ــ المكتب الاسلامي ، الطبعة
الثالثة ١٤٠٥هـ .

١٢٣ــ غريب الحديث :
ابن قتيبة عبد الله بن مسلم ــ مطبعة العاني ، بغداد ،
ط الأولى ١٣٩٧ هـ .

١٢٤ــ غريب الحديث :
أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي ــ دار الكتب العلمية ،
بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

١٢٥ــ الفائق في غريب الحديث :
جار الله محمود بن عمر الزمخشري ــ دار المعرفة ، بيروت ،
الطبعة الثانية

١٢٦ــ الفتاوى :
الشيخ محمود شلتوت ــ دار الشروق ، القاهرة ، الطبعة
الرابعة عشرة ١٤٠٧ هـ .

١٢٧ــ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء :
جمع وترتيب صفوت الشوادفي ــ دار الحلاء ، بالقاهرة .

١٢٨ــ فتح الباري شرح صحيح البخاري :
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ــ دار المعرفة ، بيروت .

١٢٩ــ فتح المجيد شرح كتاب التوحيد :
الشيخ عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب ــ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ومكتبة دار البيان ــ دمشق الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ .

١٣٠ــ الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان :
شيخ الاسلام أحمد بن تيمية ــ ادارة ترجمان السنة ، لاهور، ١٣٩٧ هـ .

١٣١ــ الفرقان بين الحق والباطل :
شيخ الاسلام أحمد بن تيمية ــ مكتبة دار البيان ، دمشق ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

١٣٢ــ الفصل في الملل والاهواء والنحل :
ابو محمد على بن أحمد المعروف بابن حزم ــ دار الجيل ، بيروت ١٤٠٥ هـ .

١٣٣ــ فيض القدير شرح الجامع الصغير :
محمد عبدالرؤوف المناوى ــ دار المعرفة ، بيروت .

١٣٤ــ القاموس المحيط :
أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى ــ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ .

١٣٥ــ قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين :
الشيخ عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب ــ الرئاسة العامة لادارات البحوث العلمية ، الرياض ١٤٠٤ هـ .

١٣٦ــ القول السديد في مقاصد التوحيد :
عبدالرحمن بن ناصر السعدى ــ مطابع الجامعة الاسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الخامسة ١٤٠٤هـ .

١٣٧ـ الكـــــافى :
أبو محمد عبدالله بن قدامة المقدسي ـ المكتب الاسلامـى ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ .

١٣٨ـ كتـاب التوحيد :
أبو منصور محمد بن محمد الماتريدى ـ دار الجامعات المصرية .

١٣٩ـ كتاب السحر بين الحقيقة والخيال :
د . أحمد بن ناصر بن محمد الحمد ـ مكتبة التراث ، مكة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

١٤٠ـ كتاب السنة :
ابو بكر عمرو بن أبى عاصم الضحاك ـ المكتب الاسلامى ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ .

١٤١ـ الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار :
ابو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ـ دار التاج ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

١٤٢ـ الكتاب المقدس :
دار الكتاب المقدس ـ القاهرة .

١٤٣ـ الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل :
أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشرى ـ دار المعرفـــة بيروت .

١٤٤ـ كشف الاستار عن زوائد البزار على الكتب الستة :
على بن أبى بكر الهيثمى ـ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٤ هـ .

١٤٥ــ كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس :
اسماعيل بن محمد العجلوني ــ مؤسسة الرسالة ، الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ .

١٤٦ــ لسان العرب :
أبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور ــ دار صادر ، بيروت .

١٤٧ــ لسان الميزان :
احمد بن علي بن حجر العسقلاني ــ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ، الطبعة الثانية ١٣٩٠ هـ .

١٤٨ــ لقط المرجان في أحكام الجان :
جلال الدين السيوطي ــ دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

١٤٩ــ متشابه القرآن :
عبد الجبار بن أحمد الهمذاني ــ دار التراث القاهرة .

١٥٠ــ مجربات الديربي الكبير :
مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٤٣ هـ .

١٥١ــ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :
علي بن أبو بكر الهيثمي ــ مؤسسة المعارف ، بيروت ١٤٠٦ هـ .

١٥٢ــ مجمل اللغة :
أبو الحسين احمد بن فارس بن زكريا ــ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

١٥٣ــ المجموع شرح المهذب :
أبو زكريا يحيى بن شرف النووى ــ دار الفكر ، بيروت .

١٥٤ــ مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية :
جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ــ تصوير الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ .

١٥٥ــ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة :
عبد العزيز بن عبد الله بن باز ــ العبيكان ، الرياض ، الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ .

١٥٦ــ المحكم والمحيط الأعظم فى اللغة :
على بن اسماعيل بن سيده ــ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، ط الأولى ١٣٧٧ هـ .

١٥٧ــ المحلى :
أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم ــ دار الفكر ، بيروت .

١٥٨ــ مختصر سنن أبى داود .
زكى الدين أبو محمد المنذرى ــ دار المعرفة ، بيروت .

١٥٩ــ مختصر الفتاوى المصرية :
شيخ الاسلام أحمد بن تيمية ــ اختصار ابو عبد الله محمد بن على الحنبلى البعلى ــ دار ابن القيم الدمام ، الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

١٦٠ــ مدارج السالكين بين منازل أياك نعبد واياك نستعين :
أبو عبد الله محمد بن أبى بكر ابن قيم الجوزية ــ دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

١٦١ــ مسائل الامام احمد :
أبو داود سليمان بن الأشعث بن اسحاق السجستانى ــ دار المعرفة بيروت .

١٦٢ــ مسائل الامام أحمد :
برواية أسحاق بن منصور الكوسج المروزى (مخطوط مصور) عن دار الكتب المصرية .

١٦٣ــ المستدرك على الصحيحين :
ابو عبد الله الحاكم النيسابورى ــ دار المعرفة ، بيروت .

١٦٤ــ المسند :
احمد بن حنبل الشيبانى ــ المكتب الاسلامى .

١٦٥ــ مسند الطيالسى :
سليمان بن داود الجارود الشهير بأبى داود الطيالسى ــ دار المعرفة ، بيروت .

١٦٦ــ مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه :
أحمد بن أبى بكر البوصيرى ــ مطبعة حسان ، القاهرة .

١٦٧ــ المصنف :
أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعانى ــ المكتب الاسلامى ، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

١٦٨ــ معارج القبول بشرح سلم الوصول الى علم الأصول فى التوحيد :
حافظ بن أحمد حكمي ــ المطبعة السلفية ، القاهرة .

١٦٩ــ معالم التنزيل :
أبو محمد الحسين بن مسعود البغوى ــ دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ .

١٧٠ــ معالم السنن شرح سنن ابى داود :
حمد بن محمد الخطابى ــ المكتبة العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .

١٧١ــ معجم البلدان :
أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى ــ دار احياء التراث العربى بيروت ١٣٩٩ هـ .

١٧٢ــ المعجم الصغير :
أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبرانى ــ مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.

١٧٣ــ معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية :
عمر رضا كحالة ــ دار احياء التراث العربى ، بيروت .

١٧٤ــ معجم مقاييس اللغة :
أبو الحسين أحمد بن فارس ــ مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، الطبعة الثانية ١٩٨٩م.

١٧٥ــ المغنى :
أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ــ مكتبة الجمهورية العربية ومكتبة الكليات الأزهرية .

١٧٦ــ مفتاح دار السعادة :
أبو عبد الله محمد بن أبى بكر بن قيم الجوزية ــ دار الكتب العلمية بيروت .

١٧٧ــ المفردات فى غريب القرآن :
أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ، دار المعرفة بيروت .

١٧٨ــ المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام :
جواد علي ــ دار العلم للملايين ، بيروت .

١٧٩ــ المقاصد الحسنة في بيان كثر من الأحاديث المشتهرة على الألسنة :
أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوى ــ دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

١٨٠ــ مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين :
أبو الحسن علي بن اسماعيل الاشعرى ــ مكتبة النهضة المصرية ، الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ .

١٨١ــ المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الاحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لامهات مسائلها المشكلات :
أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ــ دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

١٨٢ــ مقدمة ابن خلدون :
عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن ابن خلدون ــ الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م .

١٨٣ــ المنتقى شرح موطأ الامام مالك :
أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجى ــ مطبعة السعادة الطبعة الأولى ١٣٣٢ هـ .

١٨٤ــ المواهب اللدنية في شرح الزرقانى :
أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الملك القسطلانى ــ دار المعرفة بيروت ١٣٩٣ هـ .

١٨٥ـ الموطـــأ :
مالك بن أنس ـ دار احياء التراث العربى ، بيروت ١٤٠١هـ

١٨٦ـ ميزان الاعتدال فى نقد الرجال :
أبو عبدالله محمد بن أحمد الذهبى ـ دار المعرفة ، بيروت .

١٨٧ـ النبـــوات :
شيخ الاسلام أحمد بن تيمية ـ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .

١٨٨ـ النكت على كتاب ابن الصلاح :
أحمد بن على بن حجر العسقلانى ـ مطابع الجامعة الاسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

١٨٩ـ نهاية الارب فى فنون الأدب :
أحمد بن عبدالوهاب النويرى ـ المؤسسة المصرية العامـــة للكتاب ، القاهرة .

١٩٠ـ النهاية فى غريب الحديث والأثر :
أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى ـ المكتبة العلميـة بيروت .

١٩١ـ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار :
محمد بن على الشوكانى ـ مكتبة دار التراث ، القاهرة .

١٩٢ـ وقاية الانسان من الجن والشيطان :
وحيد عبدالسلام بالى ـ مطابع المختار الاسلامى .

المخطوطـــــــات

١٩٣ــ اعلام السنن شرح صحيح البخارى : خ
حمد بن محمد الخطابى ــ خ (٢٨٩٤) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية .

١٩٤ــ اكمال المعلم بفوائد مسلم : خ
القاضى عياض بن موسى اليحصبى ــ خ رقم (٢٧١٤) و (١١٢٣) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية .

١٩٥ــ شرح البخارى : خ
علي بن خلف ابن بطال ــ خ (١١١٠) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية .

١٩٦ــ القبس فى شرح موطأ مالك بن أنس : خ
أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن العربى ــ رقم (٦٥٤) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية .

١٩٧ــ المعلم بفوائد مسلم : خ
محمد بن على المازرى ــ خ (٣١٤١) و (٣٤٩٣) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية .

١٩٨ــ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم : خ
أحمد بن عمر بن ابراهيم القرطبى ــ خ رقم (٢٣٤٤) و(٢٣٥٣) و (٢٣٥٦) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية .

الـــــد وريـات

١٩٩ــ صحيفة المسلمون :
العدد التاسع ــ السبت ١٦ ــ ٢٢ رجب ١٤٠٥هـ .

٢٠٠ـ مجلة البحوث الاسلامية :
العدد رقم ٢١ - ١٤٠٨ هـ

٢٠١ـ مجلة المجالس :
٨٨٦ فى ٥/٣/١٩٨٨م .

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعـــــات

الموضـــــوع	الصفحـــة
المقدمـــة	أ
تمهيـــد	١ — ١٠
المبحث الأول : شروط الأخذ بالاسباب	٢ — ٦
الشرط الأول	٣
الشرط الثانى	٤
الشرط الثالث	٥
خلاصة القول	٦
المبحث الثانى حكم التداوى	٧
الباب الأول : فى الرقى	١١—٢٠٩
الفصل الأول : أحكام الرقى	١٢—٨٨
المبحث الأول : معنى الرقية فى اللغة والاصطلاح	١٤—١٩
معنى الرقيه فى اللغة	١٤
معنى الرقية فى الاصطلاح	١٨
الخلاصة	١٨
المبحث الثانى : موقف الاسلام من الرقى	٢١ —٢٨
المبحث الثالث : شروط الرقى	٢٩—٣٥
الشرط الأول	٣٠
الشرط الثانى	٣٣
الشرط الثالث	٣٥
المبحث الرابع : هل الاسترقاء يقدح فى التوكل أم لا ؟	٣٧—٥٠
القول الأول	٣٧
القول الثانى	٣٨
أدلة القول الأول	٣٩
أدلة القول الثانى	٤١

الموضـــوع	الصفحـة
الراجح	٤٩
المبحث الخامس : كيفية الرقية	٥٢—٧٢
أولا : النفث والتفل فى الرقية	٥٢
ثانيا : الرقية بدون نفث	٦٠
ثالثا : خلط بعض التراب مع الريق	٦١
رابعا : مسح الجسد باليد	٦٢
خامسا : الرقية فى الماء ثم شربه أو الاغتسال به	٦٣
سادسا : كتابة بعض الآيات من القرآن ثم محوها بالماء وشربها وغسل البدن بها	٦٨
المبحث السادس : رقية أهل الكتاب للمسلمين	٧٤—٨٠
القول الأول	٧٤
القول الثانى	٧٤
الأدلـة	٧٥
الراجح	٨٠
المبحث السابع : حكم أخذ الأجرة على الرقية	٨٢
الخلاصـة	٨٨
الفصل الثانى : أهم الادواء الشائعة وطرق معالجتها بالرقى الشرعية	٨٩—١٨٤
المبحث الأول : الاصابة بالعين	٩٠—١١٧
المطلب الأول : تعريف العين والأدلة على أنها حق	٩١
المطلب الثانى : مدى تأثير الاصابة بالعين وكيفية ذلك	٩٥
المطلب الثالث : علاج الاصابة بالعين	١٠٢
أولا : الطرق المشروعة لاتقاء العين	١٠٢
ثانيا : علاج اصابة العين بعد وقوعها	١٠٩
الحالة الأولى : علاجها بالاغتسال اذا عرف العائن	١٠٩
صفة الاغتسال	١١٠

الموضوع	الصفحة
حكم اغتسال العائن للمعين	١١١
الحكمة في اغتسال العائن للمعين	١١٣
الحالة الثانية : اذا لم يعرف العائن	١١٥
الخلاصة	١١٧
المبحث الثاني : الصرع	١١٩—١٤٦
المطلب الأول : تعريف الصرع والادلة على وقوعه	١١٩
تعريف الصرع	١١٩
الادلة على وقوعه من الكتاب	١٢٢
الادلة على وقوعه من السنة	١٢٤
المطلب الثاني : علاج الصرع	١٣٥
الطريقة الاولى : المداومة على الأذكار الشرعية	١٣٧
الطريقة الثانية : ضرب الجني وسبه وانتهاره	١٤٢
الخلاصة	١٤٦
المبحث الثالث : السحر	١٤٨—١٧٤
المطلب الأول : تعريف السحر	١٤٨
المطلب الثاني : هل السحر حقيقة أم خيال	١٥١
أقوال العلماء في ذلك	١٥١
الخلاصة	١٦٢
المطلب الثالث : علاج السحر	١٦٣
الطريقة الأولى : استخراج السحر	١٦٣
الطريقة الثانية : النشرة	١٦٢
حكم النشرة	١٦٥
النشرة الممنوعة	١٦٧
النشرة الجائزة	١٧١
الخلاصة	١٧٤
المبحث الرابع : الحمة والنملة	١٧٦—١٨٤
تعريف الحمة	١٧٦

الموضـــوع	الصفحـــة
الادلة على مشروعية الرقى من ذوات الحمة	١٧٦
الرقى المشروعة لعلاج ذوات السموم بعد وقوع ضررها	١٨١
الخلاصه	١٨٢
تعريف النملة	١٨٣
الأدلة على مشروعية رقية النملة	١٨٣
الرقى المشروعة لعلاج النملة	١٨٤
الفصل الثالث : الرقى الممنوعة	١٨٧—٢٠٩
المبحث الأول : التحذير من الشرك والأسباب الموصلـــة اليـــه .	١٨٧
المبحث الثانى : طلب الرقية من الكهان والعرافين ومن فى حكمهم .	١٩٣
المبحث الثالث : حصول الشفاء على أيدى بعض الكهـــان واضرابهم لايدل على كرامتهم .	١٩٨
المبحث الرابع : أمثلة من الرقى الممنوعة	٢٠٧
رقية العين	٢٠٧
رقية العقرب	٢٠٨
رقية الحيه	٢٠٩
الباب الثانى : فى التمائم	٢١٠—٤٥٨
الفصل الأول : التمائم فى الجاهلية وموقف الاسلام منها	٢١١
تمهيـــد .	٢١٢
المبحث الأول : معنى التمائم	٢١٣
المبحث الثانى : نبذة عن التمائم فى الجاهلية	٢١٧
المبحث الثالث : موقف الاسلام من التمائم	٢٢٣
الفصل الثانى : انواع التمائم المنتشرة فى العالم الاسلامى	٢٣٠
المبحث الأول : فيما اتفق على تحريم تعليقة من التمائم	٢٣١—٢٤٣
النوع الأول : التمائم التى فيها ذكر بعض الاسماء المجهولة ، والأبيات الشركية	٢٣٢

الموضـــوع	الصفحـه
النوع الثانى : التمائم المجهولة	٢٣٤
النوع الثالث : التمائم التى لا نفع فيها فى حقيقـــة الأمر كالحرز أو ما أشبهه .	٢٣٨
النوع الرابع : التمائم التى فيها شيء من القرآن	٢٤٠
تفصيل القول فى حكم تعلق هذه الانواع من التمائم	٢٤١
المبحث الثانى : فيما اختلف فى تعليقه من التمائم "القرآنية والأدعية النبوية "	٢٤٥—٢٥٨
القول الأول : وهم القائلون بمنع التعليق	٢٤٥
القول الثانى : وهم القائلون بجواز التعليق	٢٤٧
أدلة الفريق الاول	٢٤٩
أدلة الفريق الثانى ومناقشتها	٢٥١
القول الراجح فى حكم تعليق التمائم التى مـــــن الآيات القرآنية والأدعية النبوية .	٢٥٨
الخاتمـــة	٢٦٠
فهرس الآيات القرآنية	٢٦٦
فهرس الاحاديث والآثار	٢٧٢
فهرس الاعلام المترجم لهم	٢٧٨
فهرس الكلمات الغريبة	٢٨٢
فهرس المراجع	٢٨٥
فهرس الموضوعات	٣١٢